

كتابي المروي

«رسائل وسائل»

لإمام الجليل

أبو الأعلان الموصودي

رحمه الله تعالى

ترجمة وتحقيق

محمد علي غورلي

المركز العربي للخدمات

كتابي المروودودي

«رسائل وسائل»

للامام الجليل

أبو الأعلان المودودي

رحمه الله

حقوق الطبع محفوظة
لإدارة المعارف الإسلامية في كراتشي
وقد تمت الترجمة بإذنهم

الطبعة الأولى

١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م

الناشر

المراكز العربية للخدمات

١٣- بيسه اخبار مركز- الدور الأول

اردو بازار

لاهور - باكستان

فتاوی المودودی

«دسائل ومسائل»

لبلام العجل

أبو الأعلی المودودی

رحمه الله تعالى

الجزء الأول

ترجمة وتنقیق

محمد علی غوری

المركز العربي للخدمات

تقدير

شيخ الحبيب
مولانا عبد المالك
رئيس اتحاد العلماء في باكستان
ومفتى الجماعة الإسلامية

بين أيديكم الطبعة الأولى من الترجمة العربية لنصف الجزء الأول من مجموعة "فتاوی الإمام المودودي" أو "الرسائل والمسائل" وستتبعه بقية الأجزاء إن شاء الله تعالى حتى يطلع العالم العربي أيضاً على هذه الكنوز.
لا شك أن البروفيسير محمد علي غوري ملم باللغة العربية والعلوم الشرعية خير الإمام، وقد أثبت قدرته ومهاراته في ترجمة وتحقيق هذا الكتاب.
إن الترجمة والحمد لله سلسة ذات مستوى رفيع، ويشكر المترجم على ما بذله من مجهد في الترجمة والتحقيق الذي خصص له الصفحات الأخيرة من هذا الكتاب، الأمر الذي زاد من أهميته.

وأما ما يتعلّق بأصل الكتاب فإنه يكفي أن نقول عنه أنه للإمام أبو الأعلى المودودي الذي قاد معركة الأفكار والنظريات التي انتصرت فيها الأمة الإسلامية على أعدائها في القرن الماضي، الأمر الذي نتج عنه عدم اقتصار الإسلام على المساجد بل تم الإعتراف به كنظام كامل وشامل للحياة. وسيدرك أهل العلم خصائص ومميزات هذه الفتاوی عند قراءتهم لهذا الكتاب، ذكر المترجم الفاضل بعضها ولأدلي بدلوي أقول:
١- لم يكن الإمام المودودي يفرض رأيه على الآخرين بل كان يحاول إقناعهم

بالأدلة والبراهين، وإذا أصرّ أحدهم بعد ذلك على رأيه فإنه كان يتركه وما اقتنع به، في قضية المهدى مثلاً نجده يقول: "لقد وضحت رأيي هذا في كتابي تجديد وإحياء الدين من شاء فليقتنع ومن شاء فليضرب برأيي عرض الحانط، ليس من الضروري أن يسلم الناس جمِيعاً برأيي في قضية تاريخية أو علمية أو فقهية وليس صحيحاً كذلك أن من لم يقتنع برأيي لا يشاركتني ويتعاون معِي لذا، فريضة إقامة الدين، إن اختلاف العلماء في الأحاديث والتفسير والفقه وما إلى ذلك ليس أمراً جديداً".

٢- وهكذا نجد الإمام لا يحقر أحداً من السلف الصالح أو الفقهاء أو العلماء، وإنما يوخرهم ويحفظ لهم مقامهم، حيث يقول جواباً على سؤال بهذا الصدد:

"لك كل الحق في أن تعيب التقليد الجامد والإتباع الأعمى ولك الحق في أن تقول أن الولاية والإمامية والإجتهداد والعلم والفضيلة لم تنته بانتها السلف، يمكن أن تناول البشرية اليوم مثل هذه المراتب والدرجات بل أن محاولة الوصول إلى تلك المراتب والدرجات ضرورية و يجب على الجميع محاولة ذلك ولكن إذا وصلت مخالفـة التقليـد والحسـاس لـلإجـتـهـادـ إلى درـجةـ تـنـالـ منـ السـلـفـ الصـالـحـ وـعـلـمـاءـ الـدـيـنـ وـتـزـوـدـيـ إلىـ هـدـمـ الأـبـنـيـةـ الضـخـمـةـ التـيـ بـنـاـهـ هـؤـلـاءـ دونـ ماـ ضـرـورـةـ جـرـياـ وـرـاءـ كـلـ جـدـيدـ وـبـيـدـأـ النـاسـ فـيـ الإـجـتـهـادـ دونـ أـنـ تـكـوـنـ لـدـيـهـمـ الـأـهـلـيـةـ لـذـلـكـ، وـيـلـعـبـواـ بـكـتـابـ اللـهـ وـسـنـةـ رـسـوـلـهـ ﷺـ فـإـنـ ذـلـكـ يـزـدـيـ إـلـىـ ضـلـالـ أـسـوـاـ مـنـ الضـلـالـ الـذـيـ يـكـنـ أـنـ يـزـدـيـ إـلـىـ الـتـقـلـيـدـ الـأـعـمـىـ وـيـكـونـ أـضـرـ بـالـدـيـنـ مـنـهـ".

٣- محاولة الإفهام بأساليب وأدلة عقلية: وبهذا الشأن يقول الإمام في معرض جوابه على السؤال المتعلق بالإمامـةـ الآلـيـةـ: "لم تكن مهـمةـ الإـمامـ فيـ عـهـدـ النـبـيـ ﷺـ الـذـيـ كـانـ قـرـنـهـ خـيـرـ الـقـرـوـنـ تـقـتـصـرـ عـلـىـ الـصـلـاـةـ بـالـنـاسـ، بلـ كـانـ الرـسـوـلـ ﷺـ يـعـيـنـهـ كـقـانـدـ أوـ أـمـيـرـ مـحـلـيـ، فـإـلـىـ جـانـبـ الـصـلـاـةـ كـانـ مـكـلـفـاـ بـتـعـلـيمـ النـاسـ وـتـزـكـيـةـ نـفـوسـهـمـ وـإـلـاصـاحـ الـمـجـتمـعـ وـكـانـ يـهـيـ النـاسـ فـيـ مـحـلـتـهـ لـيـزـدـواـ دـوـرـهـ حـسـبـ صـلـاحـيـاتـهـمـ وـيـعـيـنـوـاـ الـجـمـاعـةـ".

المركزية أو الحكومة المركزية في تحقيق أهدافها والقيام بإصلاح المجتمع ككل، ولا يمكن أن تتحقق هذه الأهداف بواسطة الراديو أو الجرامافون بهذه الأجهزة والآلات يمكنها أن تساعد الإنسان ولكن لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تقوم مقام الإنسان، لهذه الأسباب أرى أن الإمامة الآلية تخالف روح الإسلام".

كان الإمام معتدلاً في آرائه الفقهية، ولم يكن يضيق بآراء الآخرين، وكان متواضعاً حتى أنه لم يسم إجاباته على أسئلة الناس الشرعية بالفتاوي. وإذا اقتنع بعكس رأيه أو يعكس ما أفتى به كان يغير رأيه ويرجع عنه، انظر مثلاً إلى رأيه في قضية الصيد بالبندقيه حيث غير رأيه.

وهناك ميزات أخرى كثيرة سيلاحظها القراء الكرام بأنفسهم.

ندعوا الله أن يتقبل ما بذله المترجم والمحقق من مجهد في إخراج هذه المجموعة في ثوبها الجديد، ويعزzi الإمام الجليل أبو الأعلى المودودي على أعماله التي خلدت ذكرها و يجعلها في ميزان حسناته يوم القيمة ويرفع من درجاته في جنة الفردوس إن شاء الله تعالى.

اللهم آمين.

تقديم

الكتورة جميلة شوكت
محببة مركز الشيخ زايد الإسلامي
ورئيسة قسم الدراسات الإسلامية
جامعة بنجاب - لاهور.

لا أرى نفسي أهلاً لأنقدم كتاباً لإمام جليل مثل الإمام أبو الأعلى المودودي، مؤسس الحركة الإسلامية في باكستان، والذي كان على رأس العلماء الذين جعلوا نصب أعينهم إقامة النظام الإسلامي.
وللإمام إنجازات كثيرة من أهمها أنه أنقذ البشرية من أزمة فكرية حادة، حتى أصبحت إنجازاته إطاراً جميلاً يزين هذا القرن الذي يوشك على الإنتحاء.

أجاب الإمام على أسئلة الناس في صفحات مجلة "ترجمان القرآن" ثم جمعها في "مجموعة الفتاوى" هذه، وكانت الأسئلة مختلفة تتعلق بجميع نواحي الحياة. وفيما يتعلق بإجاباته على أسئلة الناس الفقهية فقد كانت سهلة وواضحة، وذات أسلوب علمي رائع، كتبها الإمام بأسلوب هذا العصر، والتي إن دلت على شيء فإنما تدل على إهاطته بالعلوم العصرية الحديثة إلى جانب العلوم الدينية، وقد أثرى المكتبة العلمية بشكل ملحوظ.

وجزى الله المترجم والمحقق خير الجزاء على ما قام به من عمل وما بذلك من مجهد علمي، حيث أن الترجمة دقيقة وأمنية وتدل على مهارته في هذا الشأن، كما أن مجده في التحقيق أضفى جمالاً على الكتاب.
وفقنا الله جميعاً لما يحبه ويرضاه.

الإمام المودودي

لم تعد الكلمة "المودودي" قاصرة على شخص، بل أصبحت علمًا على فكر وفلسفة كاملة للحياة بل على نظام إجتماعي متوازن وعلى تصور سياسي، بل يمكننا أن نقول أنها أصبحت علمًا على الحركة الإسلامية بمفهومها الشامل.

وإذا أردنا أن نصف الإمام المودودي في كلمات مختصرة يمكننا القول أنه كان مؤلفاً قديراً، وأديباً بارعاً، وعالم دين، وصاحب فكر وتنظيم، وداعية، وقائد سياسي، ومصلح إجتماعي.

ولد الإمام المودودي عام ١٩٠٣ في مدينة "أورنج أبياد" من مدن ولاية "جيدر أبياد" التي تسكنها أغلبية مسلمة، في أسرة اشتهرت بالعلم والتقوى، يرجع نسبه إلى قطب الدين مودود أحد شيوخ الطريقة الشستية وهي من الطرق الصوفية المشهورة. تلقى الإمام تعليمه الابتدائي على يد والده ثم أكمله في مدارس المدينة وبعدها ارتقى سلم الحياة ممتهناً الصحافة التي اتخذها وسيلة لنشر أفكاره وآرائه ولم يجعلها غاية، وقد شارك في الجهاد ضد البريطانيين المحتلين.

بدأ الإمام دعوته بإصدار مجلة "ترجمان القرآن" التي كان لها دور كبير في تعريف الناس بدعوته والذي نتج عنه اجتماع بعض المصلحين في عام ١٩٤١ ليضعوا حجر أساس "الجماعة الإسلامية" واختاروا الإمام المودودي أول أمير لها، وخلال مسيرة الجهاد الطويلة تعرض الإمام للسجن عدة مرات، كما لاقى صعاب كثيرة من أجل تبلیغ دعوته إلا أنه وأصحابه صمدوا صمود الجبال حتى آتت دعوته ثمارها وتکللت

جهوده بالنجاح وتتحقق جهاده عما نشاهد اليوم من إنتشار جماعته وأفكاره وأرائه.
يعتبر الإمام المودودي بحق فقيهاً ومجتهاً وإمام عصره فقد سبق أهل زمانه
بأرائه وأفكاره التي نشرت في كتبه الكثيرة من أهمها المجموعة التي بين يديك الجزء
الأول منها.

تميز الإمام المودودي بصفات كثيرة منها:

- ١- تواضعه: كان الإمام المودودي مثالاً نادراً في التواضع فقد كان يقابل الجميع
دون تمييز، ولم يكن يضيق بأحد وإن كرر عليه الأسئلة.
- ٢- والميزة الثانية أنه كان يعرف كيف يستغل صلاحيات أفراد جماعته فكان
يضع الرجل المناسب في المكان المناسب ولهذا الأمر أهمية كبيرة حيث كان له أثره في
كسب ثقة الجميع.
- ٣- لم يكن متعصباً في أفكاره وأرائه، رغم أن إجاباته كانت وفقاً للمذهب
الحنفي في كثير من الأحيان إلا أنه لم يكن متعصباً له، وفي كثير من الأحيان يذكر
آراء الفقهاء الأربع وغيرهم مع الأدلة ويرجع بعضها على بعض وفقاً لقوة الدليل وفي
النهاية يترك الأمر للسائل ليختار المذهب أو الرأي المناسب.

أعماله

نذكر هنا بعض أعمال وإنجازات الإمام المودودي:

- ١- وضع حجر أساس الجماعة الإسلامية في القارة الهندية قبل نشأة باكستان،
في عام ١٩٤١ وأخذ بيدها حتى وقفت على رجليها كما وضع دستورها ونظمها
كأحسن ما يمكن، وهذه الجماعة منتشرة الآن في جميع أنحاء الهند وبباكستان
وبنغلاديش، ولها أفرع في جميع دول العالم قاطبة.

٢- عرض الإسلام بأسلوب جديد في عصر أصيّب الناس فيه بالجمود حيث أغلقوا باب الإجتهاد وكانوا يكفرون من يحاول تغيير ما اعتادوا عليه ولو قيد أفلة.

ووضع الأساس الفكري والعملي للمجتمع الإسلامي الذي كان الناس قد نسوه وتم حذفه من قاموسهم، قضية تجديد الدين وليس التجديد في الدين قضية هامة أخذ الإمام المودودي بزمامها وأدى ما عليه إذاً لها ولم يبق للمستهذنين بالدين والمعترضين عليه أي عذر في عدم قبول كل أحكامه أو على الأقل الإعتراف به كدين كامل شامل لكل نواحي الحياة وبالإضافة إلى ذلك نجد الإمام المودودي قد غاص في أعماق المراجع والكتب الضخمة ليخرج بالآلى، التي بين أيدينا واحدة منها، فقد كتب الإمام في مجالات عديدة منها المجال الاقتصادي والمجال السياسي والمجال الاجتماعي ومجالات أخرى الأمر الذي أثبت به قدرة الإسلام على مواجهة تحديات العصر وأنه الحل الوحيد أمام البشرية لتنقذ به نفسها من الهلاك المحقق.

ويمكنا أن نقول أن بعض جهوده قد أثمرت ونلاحظ أثرها من خلال الروح التي تسري في روح الأمة الإسلامية اليوم في شتى بقاع العالم.

٣- جمع الإمام المودودي بين العلوم الدينية والعصرية، فكان بذلك أقدر من غيره من العلماء على تحليل الأمور وفهم التغيرات والقيام بهذه تجديد الدين ومحاولة إقامة نظام إسلامي عملياً، تلك المهمة العظيمة التي أوكلها الله إليه في تلك المرحلة الصعبة من مراحل الأمة الإسلامية. ونلاحظ هذا الأمر جلياً من خلال فتاويه التي بين أيديكم الجزء الأول منه.

٤- تتميز دعوته بالإعتدال حيث لا إفراط ولا تفريط، خاصة وسط جو التعصب السائد في باكستان حيث توجد جماعات دينية في أقصى اليمين وأخرى في أقصى اليسار، في مثل هذا الجو نجد الجماعة الإسلامية التي أسسها الإمام المودودي وظل أميراً لها لفترة طويلة، من أعدل الجماعات الموجودة في باكستان في مواقفها وأرائها

وسوف ترون ذلك بأنفسكم عند قراءةكم لهذا الكتاب.

٥- اتخذ الدعوة الفردية كأساس لنشر دعوة الدين وركز على الإقناع، والدعوة إلى التفكير الحر، وربط بين التبليغ والجهاد مبيناً أنهما ينطلقان من منطلق واحد في وقت كان الإنجليز وأتباعهم مثل مدعى النبوة الميرزا غلام أحمد القادياني وغيره يحاولون محو الجهاد من قاموس المسلمين.

٦- ومن إسهامات الإمام المودودي أنه رفع من مستوى اللغة الأردية التي تعتبر لغة المسلمين في القارة الهندية، وطعمها بألفاظ ومصطلحات عربية مما زادها جمالاً وبهاءً، حتى أصبحت لغة أدبية رائعة، وإن كان الإمام أبو الكلام آزاد وهو من علماء المسلمين البارزين في القارة الهندية قد سبقه إلى ذلك إلا أنه لا يمكن تجاهل دور الإمام المودودي العظيم بهذا الصدد.

٧- كان له دور كبير في إصياغة الدستور الباكستاني بالصيغة الإسلامية حيث تزعم العلماء من المذاهب والمدارس المختلفة في تقديم المسودة التي تضمنت أسس الإسلام، وذلك في عام ١٩٥١م.

٨- كما كان له دور كبير في توحيد العلماء والتقرير بين المذاهب والأراء والمدارس الدينية المنتشرة في باكستان وذلك بإزالة أسباب الخلاف والإختلاف، ويظهر ذلك جلياً مما قامت به وما تزال تقوم به الجماعة الإسلامية في جمع الناس وعلى رأسهم العلماء، في بوتقة واحدة وخاصة في المللmat والمقاصid التي تصاحب بها الأمة الإسلامية وما أكثرها. وما يدل على ذلك وجود أفراد ينتمون إلى مذاهب وجماعات ومدارس مختلفة في الجماعة الإسلامية، الأمر الذي يميزها عن غيرها.

٩- أعاد الشقة لمصطلحات الإسلامية مثل الإسلام والمسلم والبيعة والفتوى....إلخ، في وقت فقدت فيه هذه الكلمات معانيها، فكلمة "البيعة" مثلاً

كان يراد بها المعنى الذي يعرفه الصوفيون فقط. فقام الإمام المودودي بشرح المصطلحات الإسلامية وتبيين معانيها في كتبه ولم يكتف بذلك بل ضرب أمثلة حية عليها في حياته وحياة أتباعه الذين رياهم.

وما ذكرته هنا غيض من فيض وللتفصيل يمكن الرجوع إلى الكتب التي ألفت عن الإمام المودودي وهي كثيرة.

فتاوی المودودی

لم تنشر هذه المجموعة بهذا الإسم وذلك لأسباب منها أن سوق الفتاوى كان قد فسد في زمن الإمام المودودي، حيث كان علماء الدين متعصبين لما لديهم ولمدارسهم ولجماعاتهم التي ينتمون إليها، لا يجرئون على الخروج من الإطار المرسوم لهم حتى كاد الناس لا يشقون بالفتاوی التي تصدر عنهم، لذلك لم ير الإمام المودودي نشر إجاباته على أسئلة الناس الشرعية على أنها فتاوى بل نشرها باسم "الرسائل والسائل".

وقد صدرت للإمام خمسة مجلدات من هذه المجموعة أكملت بعده وفاته حتى بلغت ثمانية مجلدات.

وتتميز مجموعة الفتاوى هذه بما يلي:

- 1- اعتمد الإمام المودودي رحمة الله في إجاباته أو فتاويه على الكتاب والسنة كأصل، حيث استند في آرائه على آيات قرانية وأحاديث نبوية، ثم اقتبس من حياة الصحابة لأنهم أقرب الناس إلى فترة الوحي وأقدر على فهم الدين الذي نزل على محمد عليه السلام، وهم كلهم "عدول" باتفاق العلماء.

٢- تجنب الإمام في هذه المجموعة الجدل والنقاش العقيم والدخول في مهارات وتفاصيل لا طائل وراءها، وركز على الجوانب العملية بأسلوب سهل يفهمه الخاص والعام.

٣- اعتمد على العرف في فتاويه كدليل شرعي بعد الأدلة المكتوبة تسهيلاً على الناس، ويجعل بنا في هذا الموضوع أن نذكر أن كثيراً من فتاويه كانت وفقاً للمذهب الحنفي السائد في باكستان.

نكتف بذكر هذه الصفات وسلاطحة القاريء، أهمية مجموعة الفتاوى هذه من الناحية الشرعية والتاريخية.

ومن الجدير بالذكر أن أغلب هذه الفتاوى أصدرها الإمام المودودي في فترة الاحتلال البريطاني قبل الاستقلال، حيث كانت الحكومة البريطانية الكافرة هي التي تحكم القارة الهندية التي كانت تشمل على الهند وباكستان وبنغلاديش، لذلك فإن كثيراً من هذه الفتاوى كانت خاصة بذلك الوقت وذلك الوضع، ولا يجب تعميمها دون أن نضع في اعتبارنا تلك المرحلة التي كان المسلمين فيها محكومون من قبل حكومة كافرة.

مجهود في المتواضع

وأما مجهد في هذا البحث فهو كما يلي:

١- الترجمة: من الأردية إلى العربية بأسلوب سهل راعت فيه الدقة والأمانة.

٢- التحقيق: واتبعت فيه الطريقة التالية:

رقمت في الكتاب ما يحتاج إلى شرح واسناد وما إلى ذلك ثم كتبت ملاحظاتي في نهاية الكتاب حتى تبقى مستقلة عن الكتاب الذي راعت الدقة في ترجمته

وبالنسبة للأحاديث فأغلبها كان الإمام المودودي قد أشار إلى أسانيدها فقامت بالتأكد منها وذكراها -أي الأسانيد- في نهاية الكتاب، وكذلك الحال بالنسبة للآيات فقد كان الإمام قد أشار إلى سور وأرقام بعضها، وكانت هناك أقوال وأمور تحتاج إلى توضيح فقامت بشرحها وتوضيحها قدر استطاعتي.

ومن الجدير بالذكر أيضاً أن الكتاب الذي بين يديك عبارة عن نصف الجزء الأول من "مجموعة الفتاوى"، ستتبعه البقية إن شاء الله.

وأود أن أشير هنا أيضاً إلى قلة المراجع والكتب العربية في مكتبات باكستان الحكومية والأهلية الأمر الذي أتعيني جداً.

ما كان في عملي ومجهودي المتواضع هذا من قصور، فمني ومن الشيطان وما كان صحيحاً صواباً وجيداً فمن الله سبحانه وتعالى،
والله الموفق لما يحبه ويرضاه.

محمد عليه خورجي

وسائل وسائل

الجزء الأول

لقد نشرت مجلة " ترجمان القرآن " منذ عدة سنوات مجموعة من أسئلة الناس وإجاباتي عليها، جمعتها في هذا الكتاب لما لاحظت من فائدة حيث يجد القارئ في هذا الكتاب إجابات مختصرة وواضحة على تساؤلاتهم في شتى المجالات المدنية والسياسية والإقتصادية والدينية وربما كانت هناك أسئلة وأجوبة مضى عليها زمن طوبل ولكنها على كل حال لها قيمة تاريخية وتجد فيها بعض الأصول التي يمكن أن يستفيد منها المسلمون في وقت من الأوقات .

وقد حرصت على ذكر التاريخ في نهاية كل موضوع حتى يحيط القارئ بالخلفية التاريخية للموضوع ولكن يجب أن لا يفهم القارئ من ذكر التاريخ أن الموضوع نقل كما هو من مجلة " ترجمان القرآن " فقد راعتني في هذا الكتاب شرح بعض المصطلحات وقمت ببعض التعديلات ووضحت بعض الأمور وأحياناً أضفت أشياء أخرى جديدة .

أبو الأعلى

١١ - دسمبر ١٩٥٠ - ١٣٧٠ هـ

تفاسير الآيات وتأويل الأحاديث

أسئلة عن سيدنا موسى عليه السلام
وبندي إسرائيل

السؤال الأول: ذكرتم في الجزء الثالث من كتابكم "الصراع السياسي" ص ٩٥: "الأمر الأول هو أن يسلم الإنسان بشكل عام بحاكمية الله وقدرته العليا والدعوة إلى التسليم بالقرآن والسنة على أنهما معاً دستور للحياة، والدعوة هنا يجب أن تكون مطلقة غير مقيدة، ويجب عدم ربطها بأمور أخرى لا تتعلق بها".

فهل يعتبر طلب سيدنا موسى من الله أن يرسل معه بنى إسرائيل إلى جانب الدعوة إلى التوحيد أمراً خارجاً عن الدعوة ولا يتعلق بها؟ ثم ذكرتم في موضع آخر: "والأمر الثاني أن تكون هناك جماعة من الذين قبلوا هذه الدعوة عن فهم واقتناع وأخلصوا الطاعة والعبودية لله سبحانه وتعالى، فهل كان جميع أفراد بنى إسرائيل هكذا؟ وهل كانت أعمالهم تدل على ذلك؟ ألم يحصل أن رفض أحدهم الدين الموسوي قبل غرق فرعون ومن معه وإذا كانت الإجابة بنعم فلماذا؟ مع أن القرآن

ال الكريم لم يذكر أي سعي أو صراع أو معارضة لأي رجل من رجال بنى إسرائيل من الذين كانوا يعيشون تحت سيطرة قوى الشرك، كيف أمنوا هكذا فجأة، أما كان أحدهم يستطيع أن يفعل بوسى عليه السلام بالتعاون مع السلطة أو الحكومة ما فعله اليهود بالمسیح عليه السلام وإذا كان منهم كفار فهل غرقوا مع فرعون أم لا؟ وما معنى قول هارون عليه السلام: "إني فشیت أن تقول فرقت بين بنی إسرائیل ولم ترقب قوله"؟^(١) مع أننا نجد عیسیٰ عليه السلام يقول مخاطباً بنی إسرائیل: "إما بعثت لأجعلكم محاربون".

الجواب: جاء ذكر قصة موسى عليه السلام في عدة مواضع من القرآن الكريم وبشكل خاص في السور المكية الأولى الموجودة في الجزء، الأخير من القرآن حيث ورد فيها ذكر دعوة موسى عليه السلام لفرعون إلى عبادة الله، فمثلاً جاء في سورة النازعات: "اذهب إلى فرعون أنه طغى، فقل هل لك إلى أن تزكى واهديك إلى ربك فتخشى"^(٢) لا تجد في هذه السور أي ذكر لإطلاق سراح بنی إسرائیل بينما تجد له ذكر في السور المكية التي نزلت متأخرة مما الحكمة من ذلك يا ترى؟ يتبيّن لنا من ذلك أن الله اختار سيدنا موسى كنبي لهدفين، الهدف الأول كان دعوة فرعون وقومه إلى الإسلام والهدف الثاني محاولة إخراج شعب مسلم من سيطرة الكفار ذلك الشعب الذي دخل في الإسلام على يد سيدنا إبراهيم وحافظ على إسلامه بعد ذلك، الشعب الذي حكمه الكفار لمدة أربعة أو خمسة قرون بعد سيدنا يوسف وهكذا بدأ سيدنا موسى بالهدف الأول وهو دعوة فرعون وقومه ثم سعى إلى الهدف الثاني فالهدفان وثيقاً الصلة ببعضهما ولا أرى أي سبب يجعلنا نفصل بين الهدفين، وهذه كانت مهمة جميع الأنبياء، وهي إخراج المؤمنين من سيطرة وحكم المتعنتين ورافضي دعوة الحق.

وأما ما يتعلّق بسؤالك عن قضية إيمان جميع بنی إسرائیل فإن ذلك يدل على

أنك تظن أن أغلب بنى إسرائيل كانوا كفاراً، وأن سيدنا موسى كان أول نبي يدعوهم إلى دين الله، ولكن الواقع ليس كذلك لأن بنى إسرائيل في الحقيقة أولاد الأنبياء، وورثة سيدنا إبراهيم وسيدنا إسحاق وسيدنا يعقوب كما أن سيدنا يوسف كان من آبائهم وأخر أنبيائهم قبل سيدنا موسى وكانت المدة الفاصلة بينهما هي أربعمائة أو خمسمائة عام، وهم لم يكفروا خلال هذه المدة حتى تتسائل عن إيمانهم بعد كفر، ولم يكن بينهم من ينكر على سيدنا موسى دعوته ولكن الضعف كان قد سرى إلى قلوبهم إلى درجة لم يلکوا معها الجرأة على الوقوف أمام فرعون وجبروته تحت قيادة نبيهم سيدنا موسى، ومع ذلك وقف الشباب مع موسى عليه السلام وكانوا مستعدين لخوض معركة ضد فرعون بقيادة نبيهم، ولكن ساداتهم وكبار السن ظنوا أنهم إذا وقفوا إلى جانب سيدنا موسى فإن ذلك معناه تدمير كل شيء يملكونه في هذه الدنيا، بنظرة فاحصة إلى القرآن الكريم نجد هذه الصورة واضحة جداً انظر كمثال إلى سورة الأعراف وسورة يونس حيث لا تجده آية واحدة تشير إلى أن هؤلاء المسلمين وقفوا مع فرعون ضد موسى عليه السلام على ضعف إيمانهم * ولكننا إذا انظرنا إلى القرآن والإنجيل معاً نجد أن سيدنا موسى كان قد أصبح زعيماً بنى إسرائيل المسلم، وعندما خرج من مصر ببني إسرائيل لم يختلف عنه إسرائيلي واحد، وليس من الصحيح أن نقيس الوضع المتردي الذي وصل إليه بنو إسرائيل في عهد سيدنا عيسى بوضعهم في عهد سيدنا موسى ولو كانوا منحطين خلقياً كما كانوا في عهد سيدنا عيسى لما اختارهم الله لتلك المهمة العظيمة. وأما ما قاله سيدنا هارون لسيدنا موسى فإن معناه في الحقيقة أن سيدنا موسى كان قائداً بنى إسرائيل الأساسي والمسئول الأول

* بإستثناء قارون الذي جاء ذكره في القرآن الكريم مع فرعون وهامان (سورة المؤمن)، ولكننا إذا اعتمدنا رواية الإنجليل أمكننا أن نقول أن سلوكه في مصر كان سلوك المنافقين لأن الفتنة التي وقف فيها ضد سيدنا موسى وقعت بعد الخروج من مصر.

عن الجماعة ولم يكن سيدنا هارون سوى مساعدًا له ولذلك لم يكن سيدنا هارون يستطيع أن يفصل في أي أمر حتى لا يأتي بتصريف يخالف سياسة المسنول الأول ولهذا قبل سيدنا موسى عذر أخيه.

وما نقلته من قول سيدنا عيسى عليه السلام لا علاقة له بهذا الأمر حيث لم يكن هناك أي نظام إسلامي يحكم الجماعة اليهودية حتى نفهم من قول سيدنا عيسى أنه هددهم بتدمير نظامهم بعكس سيدنا هارون حيث كان في عهده نظاماً إسلامياً كاملاً وإنما كان يتصرف باحتياط حتى لا يحدث أي خلل في نظام الجماعة القائم.
(ترجمان القرآن- رجب وشعبان ١٣٦٢ هـ بوليو وأغسطس ١٩٤٣ م)

لماذا يؤمن غير العرب بالقرآن العربي

السؤال: عندما أقرأ هذه الآية : "وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسْانِ قَوْمٍ لِّيَبْيَّنَ لَهُمْ" ^(٢) أقول في نفسي أن لغتنا ولغة آبائنا ليست عربية فلماذا إذن نحن مكلفو نباتابع الرسول ﷺ الذي جاء بالقرآن العربي من عند ربنا ؟

الجواب: أغلب الظن أن قصدك من هذا السؤال أن الأمم غير مكلفة بالإيمان بالدعوات إلا إذا كانت بلغتها والدعوة التي تأتي بلغة أخرى على الرغم من كونها دعوة حق وأنها من الله سبحانه وتعالى وعلى الرغم من وصولها إليك عن طريق الترجمة والتفسير والشرح والنماذج العملية فإنك غير مكلف باتباعها لأنها لم تأت بلغتك، إذا كان هذا قصدك فهو خطأ في الفهم وتفسير خاطئ للآية المذكورة أعلاه، إن مفهوم الآية في الواقع هو أن الله سبحانه وتعالى عندما يبعث رسولاً إلى أمة بغض النظر بما إذا كان قد أرسل خصيصاً لتلك الأمة أو للناس أجمعين فإنه أول من يخاطب هو قومه ويخاطبهم بلغتهم حتى يفهموا دعوته فهما جيداً بحيث لا

يستطيعوا الاحتجاج بالمثل السائر " لغة صديقي تركية ولكنني لا أعرف التركية " (٤٤) وليس معنى الآية أنه يجب إرسال رسول خاص إلى كل أمة يخاطبهم بلغتهم وليس معناها أنه إذا قام المؤمنون في أمة جاءتها التعاليم السماوية ببنقلها إلى أمة أخرى بأسلوب واضح مفهوم أن ترفض الأخيرة هذه التعاليم ولا تقبلها لأنها لم تأت بلغتها في كتاب سماوي فالآية المذكورة لا تعني هذا ولا يمكن استنتاج مثل هذا المفهوم منها .

لا أجد عذرًا معقولاً لذلك الشخص الذي وصلته تعاليم القرآن الكريم بلغته الأم وبشكل واضح ثم لا يؤمن بها لأنها لم تأت من السماء بلغته .

السؤال: أعطي أحد أصدقائي وهو من الطائفة السيكيّة كتاباً دينياً ليقرأه وخلال قراءته أثار أمامي السؤال التالي : أنتم تقولون أن الله يخاطب الأنبياء مباشرة وأنه أرسل نظاماً عالمياً لكل البشر بواسطة عباده المخصوصون فلماذا إذن أرسل مثل هذا النظام لهم بلغة خاصة لا يتحدث بها إلا في منطقة معينة من الأرض ؟ لماذا لم يخلق هذا الإله الذي هو قادر على كل شيء، لغة عالمية مشتركة حتى يفهم الجميع كلامه فالقرآن العربي لا يستفيد منه سوى العرب ؟

الجواب: صديقك السيكي الذي تقدم بهذا الاعتراض لو أطلق العنان لخياله أكثر من هذا كان يمكن أن يسأل السؤال التالي :- لماذا لم يرسل الله لكل إنسان نسخة من القرآن مباشرة إذا كان قادراً على كل شيء * إن هؤلاء في الحقيقة لا يحاولون أن يفهموا بأن الله تعالى من أجل هداية البشرية لم يختار الطرق التي تتطلب تغيير نظام الدنيا الذي يسير حسب الفطرة البشرية وأن اختلاف لغات الناس

* هذا الاعتراض يشبه اعتراض المشركين في الأزمنة الغابرة حيث كانوا يقولون لو كان النبي صادقاً فلماذا لا يملك خزان الدنيا حتى يعيش عليه مرفهة رحمة حتى يساعد هذه الملايين في نشر دعورته ولماذا هو إنسان ولد صفات البشر كان المفترض أن يكون ملكاً حتى ينشر دعوته بقدرة جباره فوق الفطرة .

وتفرقهم وفقاً لذلك إلى جماعات صغيرة وكبيرة أمر فطري وحسب المشيئة الإلهية وفي ذلك فوائد جمة لم يرد الله تعالى إهدارها فالله سبحانه وتعالى مع كونه قادرًا مطلقاً فهو حكيم أيضًا، ونظام حكمه يسير وفقاً لقوانين ثابتة وأن اختلاف الألسن يخضع لتلك القوانين الثابتة ولو خلق الله لغة عالمية مشتركة لم تكن لتصبح لغة جميع الأمم الأصلية ولم تكن قلوبهم لتأثر بما فيها من أدب وبلاغة ولم يكونوا ليشعروا بذلك إلا إذا أراد الله أن يزيل من الأرض لغات الأمم الأصلية بطريقة غير فطرية وأن يجمع كل الأمم على لغة واحدة أيضاً بطريقة غير فطرية.

ولكن الله سبحانه وتعالى لا يلغى النظام الفطري الذي أقامه بنفسه ولذلك وسيراً على الفطرة ترك الله الناس على لغاتهم.

وأما اعتراضه بأن القرآن الكريم لا يستفيد منه سوى العرب كان يمكن أن يكون صحيحاً لو أن الله سبحانه وتعالى إكتفى بإنزال الكتاب ولكنه مع هذا الكتاب أرسل رسولاً هادياً أيضاً وأول عمل قام به هذا الرسول الهادي هو مخاطبة القوم الذين نزل بلسانهم وعلمهم وزكاهم ورباهم تربية عملية وأحدث انقلاباً في حياتهم الاجتماعية وهكذا ساد النظام الإسلامي وفقاً للكتاب المنزلي، ثم كلف تلك الأمة بالنيابة عن النبي ﷺ أن تدعوا غيرها من الأمم وتقوم بتعليمها وتربيتها وتزكيتها وتحدث انقلاباً في حياتها الاجتماعية وتحاول إقناعها بقبول هذا النظام الإسلامي، وعلى الأمم التي تقبل هذه الدعوة بهذه الطريقة أن تدعوا بدورها غيرها من الأمم وهذا هو الأسلوب الفطري لنشر تعاليم هذا الدين الحنيف، وكل الدعوات العالمية التي قامت على الأرض سواء كانت سماوية أو أرضية نجدها قد اتبعت نفس هذا الأسلوب.

ولو سلمنا جدلاً بهذه القاعدة وهي أن الكتاب الذي كتب بلغة لا يستفيد منه سوى من كتبت بلغته لوجب علينا الإعتراف بأن التاريخ العلمي للبشرية خاطئ

ولوجب علينا تطبيق نفس القاعدة على الكتب التي هي من تأليف البشر وأن ننكر فوائد الترجمة ونقل العلوم مع أننا نجد أن هذه الطريقة وهذا الأسلوب هو الذي انتشرت به الدعوات الصالحة وتعاليم المصلحين من طرف إلى آخر من هذه الدنيا، فما ذنب الكتاب الذي جاء به رسولنا الكريم ﷺ لماذا نطالب بتحديده وحصره على العرب فقط لأنه نزل بلغتهم.

وإذا أصر شخص على عدم إقتناعه بهذا وأنه يجب على الله أن يفعل ما يريد هو (أي هذا الشخص) فهو حر في البقاء على رأيه ولكن من المتضرر من هذا كله، إن الذي يسد الباب أمام الاستفادة والإسترشاد بكتاب الله وما فيه من تعاليم فلن يضر إلا نفسه، إن هذا ليس أسلوب الباحث عن الحق والصواب فالباحثون عن الحق نراهم يلتمسون نوره في كل مكان، ولو أن إنساناً أطفأ سراج قلبه وعقله وسدّهما عن قبول كل الكتب والدعوات والتعاليم في هذه الدنيا لما استطاع في حياته أن يخطو خطوة واحدة للأمام.

(ترجمان القرآن - رجب شوال ٦٤ هـ - بوليو - أكتوبر ٤٤)

تفكير الأنبياء قبل البهثة

السؤال: ذكرتم في كتابكم "تفهيم القرآن" مفسرين الآيات من ٧٤ إلى ٧٨ من سورة الأنعام: "إن سيدنا إبراهيم عليه السلام لم يشرك عندما قال: "هذا ربِّي" حيث لا اعتبار للمراحل التي يمر بها طالب الحق خلال سفره بحثاً عن الحقيقة وإنما الإعتبار للهدف الذي يسعى إليه".

والسؤال أنه لو كانت النبوة أمر يوهب لما احتاج سيدنا إبراهيم عليه السلام إلى الشك والتحقيق في قضية وجود الله من بين عامة الناس وإذا كانت معرفته بالله

جاءت نتيجة محاولات منطقية وفلسفية فإن النبوة إذن أمر كسيبي ولا فرق بين الفيلسوف والنبي في الحصول على المعرفة والوصول إلى الحقيقة؟

الجواب: يبدو من السؤال أن السائل لم يفهم معنى كون النبوة أمر وهبي وأنه خلط بين البحث عن الحق عن طريق مشاهدة آيات كونية وبين تخرصات الفلسفة لمحاولة الوصول إلى الحقيقة الأمر الذي أدى إلى الخطأ في الفهم لدى السائل.

يخبرنا القرآن الكريم أن العلم الذي يكون لدى الأنبياء عليهم السلام قبل نزول الوحي لا يختلف عما يكون لدى عامة الناس من علوم وليس لدى الأنبياء قبل نزول الوحي أية وسيلة للحصول على المعارف والعلوم غير التي يملكونها عامة الناس، ولذلك قال الله تعالى: "مَا كنْتَ تدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ" ^(١)، "وَجَدَكُمْ خَالِاً فَهُدَى" ^(٢)، ومع ذلك فإن القرآن يخبرنا أن الأنبياء قبل بعثتهم يسلكون نفس الطرق والوسائل التي يعرفها عامة الناس في الحصول على العلم والمعرفة يقطعون بها مراحل الإثبات بالغيب ودور الوحي هو تقديم الأدلة والبراهين على الحقائق التي كانت قلوبهم تؤمن بها من قبل حتى يشهدوا بها أمام البشرية بكل ثقة وقد وضحت سورة هود هذا الأمر عدة مرات فقد ذكرت أولاً عن النبي ﷺ "أَفَمِنْ كَانَ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ وَبِتْلَوْهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ وَمِنْ قَبْلِهِ كِتَابٌ مُوسَى إِمَاماً وَرَحْمَةً" ^(٣) ومعنى الشاهد هنا هو القرآن، ثم نجد نفس المفهوم يتتردد على لسان سيدنا نوح عليه السلام "يَا قَوْمَ ارَأَيْتُمْ إِنْ كُنْتُ عَلَى بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّي وَأَتَانِي رَحْمَةً مِّنْ عَنْدِهِ فَعَمِّيْتُ عَلَيْكُمْ أَنْلَزِمْكُمُوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَارِهُونَ" ^(٤)، ثم تتكرر نفس المقالة على لسان سيدنا صالح وعلى لسان سيدنا شعيب عليهما السلام.

يتضح لنا مما سبق أن الأنبياء عليهم السلام قبل نزول الوحي يكونون قد وصلوا إلى بعض الحقائق مثل التوحيد والمعاد عن طريق المشاهدات والتدبر والتفكير بشكل فطري والذي عبرت عنه الآية السابقة بالبينة من رب وهذا الأمر كسيبي ثم إن الله

تعالى بعد ذلك يرسل إليهم الوحي ويعلّمهم الكتاب وهذا الأمر وهبي وليس كسيبي، وهذه المشاهدات والآثار والتدبر والتفكير والفهم العام أو الفهم الفطري يختلف كلياً عن الظن والتخرص والتخيّل التي يختص بها الفلاسفة. إن القرآن الكريم يبحث جميع الناس على التدبر والتفكير ويقول لهم مراراً وتكراراً أن يفتحوا أعينهم ويشاهدوا آثار قدرة الله ويصلوا إلى الحقيقة، ولو قرأ السائل ما قبل وما بعد الآيات التي أخطأ في فهمها فإنه سيلاحظ أن الهدف منها هو توضيح أن التفكير والتدبر ومشاهدة الآيات الكونية توصل طالب الحق الغير متغصّب إلى الحقيقة.

(ترجمان القرآن جلد ٢٥ عدد ١، ٣، ٤)

عصمة الأنبياء

السؤال: لا شك في عصمة الأنبياء، ولكن ألفاظ القرآن صريحة في أن سيدنا آدم إرتكب ذنباً وخالف الأمر الإلهي كما تشير إليه هذه الآية "لَا تَقْرُبَا هذِهِ الشَّجْوَةَ فَتَكُونُوا مِنَ الظَّالِمِينَ" ^(١)، أرجو أن تفيدوني بخلاصة ما وصلتم إليه من البحث في هذا المجال ؟

الجواب: كون الأنبياء معصومين لا يعني أنهم مثل الملائكة ليس بمقادورهم إرتكاب المعاصي وإنما معناه أن الأنبياء لا يعتمدون إرتكاب المعاصي وإذا حصل وأن أخطأ أحدهم فإن الله سبحانه وتعالى لا يدعه على حالته تلك وإنما يصحح له المسار وهناك أمر جدير بالذكر وهو أن إرتكاب سيدنا آدم عليه السلام المعصية كان قبل البعثة والنبوة، والعصمة لا تكون للنبي قبل البعثة وحتى سيدنا موسى عليه السلام ارتكب معصية كبيرة قبل بعثته وهي قتل إنسان ولذلك عندما لامه فرعون على فعلته تلك لم ينكر سيدنا موسى وإنما أقر بذلك في مجلس فرعون المكتظ بالحاضرين

فانياً: "فَعَلْتُهَا إِذًا وَأَنَا مِنَ الظَّالِمِينَ" ^(١٠) باختصار يجب أن تفهم أن الأنبياء ليسوا مثل الملائكة الذين سلبت منهم القدرة على ارتكاب المعاصي والأخطاء والآثام ومعنى العصمة أن الله سبحانه وتعالى يرعى الأنبياء، بعد بعثتهم بشكل خاص ويحفظهم وبعدهم عن الأخطاء، ومع ذلك إذا حصل وأن أخطأ النبي خطأ صغيراً فإن الله سبحانه وتعالى يصحح له المسار فوراً عن طريق الوحي حتى لا يكون خطأ وإن كان صغيراً سبباً في ضلال أمته.

(ترجمان القرآن - رجب شوال ٦٣ هـ - بوليفيا - أكتوبر ٤٤ هـ)

ختم النبوة

السؤال: لي صديق يناقشتني دائماً في أمور مختلفة ولكن ولسوء الحظ له قريب من الطائفة القاديانية ^(١١) يدعوه لينضم إلى جماعته ولكن صديقي لا يعرف كيف يجيئه ولذلك ذكر لي مرة عما يعانيه وأنا نفسي لا أعرف كيف أجيبه لذلك لجأت إلى عالم وسألته عن هذا الأمر فأجاب إجابة ضعيفة لم أقنع بها ولذلك لجأت إليكم، فالقضية هي أن القاديانيين يفسرون كلمة "خاتم" بأنها نفي للكمال وليس نفي للجنس ويدعون أن هذه الكلمة لم تستعمل في أي موضع بغير هذا المعنى ويتحدون من يثبت لهم عكس ذلك حتى أنهم يعرضون جائزة لمن يثبت أن كلمة "خاتم" وردت بمعنى نفي الجنس في اللغة العربية بينما يقدمون أمثلة لما يدعونه وهو أن كلمة "خاتم" لم ترد إلا في معنى نفي الكمال كقولهم: ليس معنى "خاتم الأولياء" إذا أطلقت على شخص أنه لا ولد بعده وإنما معناها الحقيقي أن هذا الشخص وصل إلى كمال الولاية، ويستدللون بمقالة العلامة إقبال عندما قال عن أحد الشعراء بأنه الشاعر الأخير لـ "جهان آباد" ^(١٢) فيقولون: ليس معنى هذا القول أنه

لن يولد شاعر في "جهان أباد" بعد هذا الشاعر وإنما معناه أن هذا الشاعر كان آخر الشعراء الأقواء، في تلك المنطقة ومن ذلك يقولون أن "خاتم النبيين" ليس معناه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان آخر الأنبياء وإنما معناه أنه وصل إلى منتهى كمال النبوة.

الجواب: سؤالك الذي أرسلته بتاريخ ٣ مارس ١٩٥٠ وصلني بتاريخ ١ إبريل ثم بعد ذلك تأخرت بعض الشيء، في الإجابة لعدم وجود أوراق أكتب عليها الإجابة لذلك أرجو أن تقدر ظروفي وتعذرني لهذا التأخير.

إذا استعصى علينا فهم آية من آيات القرآن الكريم يجب علينا أولاً محاولة فهم تلك الآية من خلال القرآن الكريم نفسه ثم نبحث عن الأحاديث الصحيحة التي تفسر تلك الآية، وفي حالة ما إذا لم نجد حلأً لهذا الإشكال وهذا أمر قليل الحدوث فعندئذ لا مانع من اللجوء إلى المصادر الأخرى.

جاء ذكر "ختم النبوة" في سورة الأحزاب، والخلفية التاريخية للموضوع هي أن العرب كانوا يعتبرون الإبن المتبني إبناً حقيقياً يرث مثل الإبن الحقيقي ويعيش في الأسرة المتبنتية ويختلط بها كابن حقيقي وكانت تربطه مع والده بالتبني قرابة نسبية وأراد الله سبحانه وتعالى أن ينهي هذه التقاليد والأعراف الجاهلية فقضى أولاً بـ : "ما جعل الله لوجل من قلبين في جوفه وما جعل أزواجاكم اللاتي تظاهرون منهن أمهاتكم وما جعل أديعياً لكم أبناءكم، ذلكم قولكم بأفواهكم، والله يقول الحق وهو يهدى السبيل ادعوهם لآبائهم هو أقسط عند الله، فإن لم تعلموا آباءهم فإخوانكم في الدين ومواليكم وليس عليكم جناح فيما أذطأتم به ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الله غفوراً رحيمًا" .^(١٢)

لم يكن من السهل اجتناث الرسوم والتقاليد التي كانت تعشعش في القلوب منذ مئات السنين دفعه واحدة فكان من الضروري القضاء على هذه الرسوم والتقاليد بأسلوب عملي حكيم. اتفق وأن حصلت واقعة في ذلك العهد خلاصتها أن زيداً وهو

ابن الرسول ﷺ بالتبني طلق زوجته زينب فرأى الرسول ﷺ في ذلك فرصة سانحة للقضاء على هذا الرسم الجاهلي المتمكن في النفوس وأنه إذا لم يتزوج مطلقة ابنه بالتبني فإنه لا يمكن التخلص من هذا التصور الجاهلي الذي يعتبر الإبن المتبنى كإبن الحقيقى وكان عليه الصلاة والسلام يعلم أيضاً بأن منافقى المدينة واليهود المحيطين بها وكفار قريش سوف يقيمون الدنيا ولن يقدموها وأنهم لن يتركوا هذه الفرصة للهبط من قدر الرسول ﷺ والاسلام ولذلك نجد الرسول ﷺ مع علمه بضرورة هذه الخطوة العملية الخامسة متربداً وفي نهاية المطاف أمر الله تعالى نبيه الكريم بالزواج من زينب وكما هو متوقع قامت الدنيا ولم تقدر وتابعت التهم والإعترافات على رسولنا الكريم ﷺ وحتى بعض المسلمين أخذ الشيطان يوسوس في صدورهم ولدفع هذه الوساوس والإعترافات نزلت الآيات من ٣٧ و حتى ٤٠ من سورة الأحزاب، فقد بين الله تعالى في هذه الآيات أولاً أن هذا الزواج تم بأمره فهو الذي أمر به لكي لا يكون على المؤمنين حرج في الزواج من أراامل ومطلقات أولادهم بالتبني ثم بين الله سبحانه وتعالى في هذه الآيات بأنه ليس للنبي أن يتردد أو يتأخى في تنفيذ حكم ربه ثم أنهى هذا الأمر بقوله بأن محمدًا ﷺ "ما كان محمدًا أبا أحد من رجالكم ولكن رسول الله وخاتم النبيين" ^(١٤) يظهر جلًا من الآيات الواردة في هذا الشأن أن الله سبحانه وتعالى قد ثلثة أدلة جواباً على المعارضين:-

الدليل الأول أن هذا الزواج صحيح شرعاً لا يقبل الإعتراف عليه لأن التي تزوجها الرسول ﷺ لم تكن مطلقة ابنه الحقيقي كما لم يكن الرسول ﷺ والدأ حقيقياً له.

والثاني ردأ على من يقول حتى لو كان الزواج جائزًا شرعاً هل هناك ما يستوجب، نقول نعم كان ذلك الزواج ضرورياً لأن محمدًا ﷺ رسول الله ومهمة

الرسول أن يطبق القانون الإلهي ويحطم العادات والتقاليد الجاهلية التي تحرم ما أحل الله.

والثالث أن هذا العمل كان ضرورياً جداً لأن محمداً عليه ليسنبياً فقط بل هو آخر الأنبياء وإذا لم يتحطم هذا العرف الجاهلي على يده لما أمكن القضاء عليه إلى يوم الدين حيث لن يأتي نبىٰ بعده عليه ليكمل مهمته ولكن الآن أن تنظروا إلى معنى الختم في هذا السياق وأنت إذا أخذنا معناه على أنه نفي للكمال فلا يبقى للكلام أي معنى، من الواضح أن سياق الكلام هنا يقتضي أن يكون معنى الختم هنا هو انقطاع سلسلة الأنبياء ولا يحتمل أي معنى آخر فهل معنى الكلام هنا أن الرسول عليه تزوج من زينب لأن كمال النبوة منحصر فيه ولو كان هذا هو المقصود لوجدنا المعترضين يقولون أي كمال للنبوة هذا الذي لا يتم إلا بالزواج من امرأة !

ثم بعد ذلك انظروا في الحديث الذي شرح فيه الرسول عليه معنى ختم النبوة "مثلي ومثل الأنبياء^{١١٥} متفق عليه.

ستجد هذا الحديث في مشكاة المصايب بباب فضائل سيد المرسلين وفقاً لهذا الشرح النبوى للآية الكريمة فيان البناء النبوى قد إكتمل واللبنة الأخيرة أيضاً قد وضعت في مكانها ثم بعد ذلك إذا جاءت ابنة جديدة أين نضعها داخل العمارة أم خارجها؟ ثم لننظر إلى الأمر من الناحية اللغوية، لوفتحت أي قاموس معتمد في اللغة العربية ونظرت في معنى "ختم" لوجدت فيها ما يزيد رأيي الذي بينته في ضوء القرآن والسنة، معنى "الختم" اللغوي هو الطبع عند إنتهاء أمر أو انقطاع سلسلة، ختم الإناء معناه إغلاق فمه وختم العمل معناه إنجازه أو إنهائه وختم الكتاب معناه إكمال الكتابة فيه وقد ورد في القرآن الكريم نفسه فيما يتعلق بنكري الحق: "ختم الله على قلوبهم"^{١١٦} يعني أن قلوبهم أغلقت أمام قبول الحق فلا يستطيع الإيمان الدخول فيها ولا يستطيع الكفر الخروج منها ولذلك فإن معنى

"خاتم النبيين" التي اختص بها الرسول ﷺ أن الله قد أنهى سلسلة الأنبياء، وختمتها به فلن يبعث أي نبي بعده.

(السجن المركزي الجديد- ملutan ٦/٤/١٩٥٠ م)^(١٧)

الرَّسُولُ وَعِلْمُ الْغَيْبِ

السؤال: كتب أحد علماء الدين في إحدى مؤلفاته أن الرسل يعلمون من الغيب ما يريد الله بإبلاغه لعباده بواسطة هؤلاء الرسل واستدلل بالأية التالية: "عَالَمَ الْغَيْبَ فَلَا يَظْهُرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا إِلَّا مَنْ أَوْتَنَاهُ مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْكُنُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَصَدًا لِيَعْلَمَ أَنْ قَدْ أَبْلَغُوا رِسَالَاتٍ رَبِّهِمْ"^(١٨)، ففهم من كلام المؤلف أن الرسل كانوا يعلمون من الغيب ما يريد بإبلاغه للعباد فقط وليس أكثر من ذلك، فهل هذا الكلام صحيح وهل الآية التي استدلل بها المؤلف حاسمة في هذا الشأن؟

الجواب: في الحقيقة أراد المؤلف نفي التصور الخاطئ لدى عامة الناس من أن الرسول يعلم ما كان وما يكون وأنه يعلم من الله الغيب كله حتى أن الرسول-حسب ادعائهم-يعلم من الغيب ما يعلمه الله سبحانه وتعالى.

من الواقع الجلي أن هذه العقيدة خاطئة وكلام المؤلف فيما يتعلق بذلك صحيح، ولكن رأيه بأن الأنبياء، لا يعلمون من الغيب سوى ما يريد بإبلاغه للعباد فقط فغير صحيح ويخالف صريح القرآن والسنة، والإستدلال بالأية المشار إليها لإثبات هذا الأمر غير صحيح فقد ورد في القرآن على لسان سيدنا يعقوب عندما قال لبنيه: "إِنِّي أَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ"^(١٩)، وبالإضافة إلى ذلك ورد في عدة مواضع من القرآن الكريم أن الله قبل أن ينزل عذابه على الأمم أخبر أنبياءه -

بذلك ولكنهم لم يبلغوا أقوامهم بوقت نزول العذاب ولا التفاصيل المتعلقة بكيفية نزوله، هذا سيدنا نوح عليه السلام كان قد علم بالعذاب الإلهي بوقت غير قصير حتى أنه تمكن من صنع سفينة ولكنه لم يخبر قومه بأن الله مفرقهم بما، ومن السيرة نعلم أن الله تعالى أبلغ نبيه محمد العربي صلى الله عليه وسلم من الغيب ما لم يخبر بها أمته وقد خطب الرسول صلى الله عليه وسلم مرة في أصحابه فقال:

"يا أمة محمد والله لو تعلمنون ما علمت لضحكتم قليلاً ولبكيرتم كثيراً".^(٢٠)

وفي موضع آخر قال عليه الصلاة والسلام: - "إني لأراكم من ورائي كما أراكم من أمامي".^(٢١)

خلاصة القول هناك آيات وأحاديث كثيرة تدل على أن ما كان الأنبياء يعلموه من الغيب أكثر بكثير مما أمروا بإبلاغه للعباد والمنطق العقلاني يتطلب هذا لأن العباد يكفيهم أن يعلموا من الغيب ما يتعلق بالعقائد الإيمانية ولكن الرسل يجب أن يعلموا من الغيب قدرًا أكبر يساعدهم في أداء واجبات الرسالة مثلما أنه من الضروري أن يعلم نائب السلطان والوزراء من أسرار السلطان وسياسته ما يجب أن يبقى خافياً على الشعب.

وكذلك هناك أسرار كثيرة لملائكة الله يعلمها الرسل والأنبياء ولكن يجعلها عامة الناس وهذه الأسرار تعين الرسل والأنبياء على أداء المهام التي كلفوا بها ولكنها ليست ضرورية للعامة بل لا يستطيعون تحملها. ولمزيد من الوضوح يمكن أن نقول بشكل عام أن الأنبياء يعلمون من الغيب قدرًا أقل من علم الله سبحانه وتعالى وأكثر من علم عامة الناس، بقيت مسألة تحديد مقدار هذا العلم فليس لدينا مقاييس معين نقيس به ذلك.

(ترجمان القرآن - جمادى الأول ١٤٣ هـ أغسطس ٢٠١٥ م)

الإلحاد والمادانية والقرآن

السؤال: النتيجة المستخلصة من شرحكم لبعض المصطلحات في كتابكم "المصطلحات الأربعية في القرآن" أنه ليس هناك أمة إلا وقد أرسل لها رسول وأن جميع الأمم كانت تؤمن بالله كإله ورب ورزاق وخالق لكل شيء.

وهنا يثور في ذهني سؤال وهو ألم تكن بين الناس أية فتنة ملحدة لا تؤمن بالله مع أننا نجد بعض الآيات القرآنية تتحدث عن هذه الفتنة مثلاً "وما هي إلا حياتنا الدنيا زهوة ونحبا وما يهلكنا إلا الدهر".^(٢٢)

ويتصفح لنا من خلال ما جرى من حديث بين فرعون وموسى عليه السلام وبين نمرود وإبراهيم عليه السلام أن هذين الطاغيين كانوا ملحدين ماديين انظر مثلاً إلى هذه الآيات: "أَفِي اللَّهِ شَكْ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ"^(٢٣) "أَمْ خَلَقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الظَّالِمُونَ؟"^(٢٤)

هناك مجال للاختلاف معكم بشأن تفسيركم لهذه الآيات التي يمكن أن تفسر على وجوه أخرى.

الجواب: حسب دراستي للقرآن الكريم وما لدى من معلومات تاريخية أستطيع أن أقول بلهجـة قريبة من اليقين أنه ليست هناك أمة أو طبقة إجتماعية في مجموعها تجحد أو تنكر وجود الله، صحيح كان هناك أفراد أو بعض الفئات المفلسفة الصغيرة التي كانت تجحد وتنكر وجود الله ولكنها لم تكن من الكثرة بحيث يتم إرسالنبي خاص لهم يخاطبهم مباشرة ولذلك نجد القرآن الكريم يتعرض لهؤلاء بإشارات مختصرة في مواضع مختلفة ولكن الدعوة المباشرة كانت موجهة إلى المشركين والأدلة على التوحيد كانت عامة يمكن استخدامها لإبطال الشرك والإلحاد على حد سواء ولم تكن ثمة حاجة إلى أدلة منفصلة لإبطال الإلحاد وما ذكرته بشأن

فرعون ونمرود ليس صحيحاً والأدلة المعتمدة خلاف ذلك، حيث لدينا اليوم معلومات مفصلة عن أرض بابل وأرض مصر نتيجة للحفريات التي تمت بحثاً عن الآثار القديمة وقد ثبت لدينا أن الفراعنة وملوك بابل كانت لهم قدسيّة وكانت شعوبهم تسلّم بذلك وتعبدُهم وتعتبرُهم فعلاً مثليّن للآلهة في الأرض، وهذا يؤيد ما ورد في القرآن الكريم بهذا الشأن.

خلاصة القول أن هؤلاء لم يكونوا ملحدين بالمعنى المعروف في هذه الأيام.

(ترجمان القرآن - ربيع الثاني سنة ٦٥ هـ مارس ٤٦ م)

تفسير «له ما سلف»

السؤال: أود أن أعبر لكم عن عدم افتئاعي بالنتيجة التي وصلتم إليها خلال تفسيركم لآية الربا في كتابكم "تفهيم القرآن" وهي: "فمن جاءه موعظة من ربه فانتهس فله ما سلف".^(٢٥)

فقد ذكرتم: "أنه ليس من المستبعد أن يتعرض الشخص الذي ظل من قبل يتمتع بالمال الحرام للعقاب بسبب ذلك".

والسؤال الذي يراود ذهني هو كيف كان رد فعل الصحابة رضوان الله عليهم على تحريم الربا؟ وأن استدللاكم هذا يمكن أن يكون صحيحاً لو أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا قد أعادوا المال إلى مستحقيه وإذا ثبت هذا كان من المفترض أن تستدلوا به في تفسيركم "تفهيم القرآن".

الجواب: ربما لم تنتبه إلى ألفاظ القرآن الكريم في الآية، فبعد أن قال الله تعالى: "فله ما سلف" قال: "وأصره إلى الله": فما معنى ذلك ياترى؟ إن معنى ذلك أن القضاة الديني أو المحاكم الأرضية لا تنظر في الدعاوى

المرفوعة بشأن الربا المأخذة قبل نزول حكم تحريمه ولكن فيما يتعلق بالمحكمة الإلهية أو عدالة السماء فإن الله سبحانه وتعالى لم يعلن عن سماحة لذلك الربا وترك ذلك لمشيئة فالذي ينفق المال الحرام الذي اكتسبه بالربا على راحته ويتنعم به ويستعمله في تقوية نفوذه وسلطانه فإن ذلك يعني أنه لم يندم على إقتراف من الذنب، هناك فرق بين هذا وبين من يندم على ذنبه التي اقترفها ويتب توبة نصوحاً ويدل أن بصرف الأموال التي اكتسبها بالظلم والعدوان على راحته يصرفها في سبيل الله حتى يخفف الله عليه ويعذر له ذنبه.

وإذا لم نجد ما يؤيد ذلك في التاريخ فإن ذلك ليس معناه أن نغمض أعيننا عن الحكم الذي يشير إليه القرآن الكريم صراحة.

(ترجمان القرآن - محرم، صفر ٦٤ هـ - يناير ، فبراير ٤٥ م)

اتباع العلماء والصالحين

السؤال: ذكر أحد علماء الدين في كتابه بأنه "من صور الشرك اعتبار العلماء والصالحين أئمة وهادة والتسليم بأقوالهم دون دليل مثل القرآن" ثم بعد ذلك يقول بأنه "يمكن الاستفادة من علوم وتجارب الأئمة والسلف الصالح من الناحية العلمية والتاريخية ولكن التسليم بأى قول دون دليل من القرآن شرك". ويدرك في موضع آخر "إنه من الضلال ترك كتاب الله واتباع السلف الصالح "ويضيف" لم ترد في القرآن طاعة أحد سوى الرسول صلى الله عليه وسلم وأولي الأمر، بل نجد القرآن يمنعنا من ذلك، وأخيراً يذكر في موضع من كتابه "بل إن القرآن بشكل عام يحذرنا من طاعة البشر".

إلى أي حد أصحاب المؤلف فيما ذكرت من كلامه؟

الجواب: الفقرات التي ذكرتها من كتاب المؤلف مزيج من الخطأ والصواب، فقد أراد المؤلف بصفة إجمالية أن يتوصي الحقيقة ولكنها وقع في الغلو. إن ما يفعله المسلمون اليوم من الطاعة العمياً وتقليد الشيوخ الجهلاء وعلماء، السوء وما يترب على ذلك من نتائج سبئية، لأمر مؤسف ويحق للمؤلف وغيره أن يصب جام غضبه عليهم، ولكن من المؤسف أيضاً أن المؤلف خلال اندفاعه وحماسه للإصلاح وصف اتباع وطاعة علماء الحق وصالحي الأمة والأئمة الهدامة بأنه ضلال ولم يكتف بذلك بل وصف ذلك بالشرك مع أنه لو تدبر الآيات القرآنية التي استدل بها لعرف أنه تجاوز الحق فيما قال، حيث لا يتحقق معنى الشرك إلا إذا جعل الآخرين أنداداً لله سبحانه وتعالى، لهم الحق في الأمر والنهي. وهذا الأمر لا يخفى على أحد ولا أظن - والممؤلف المذكور يعرف هذا - أن أجهل الناس يعتقد مثل هذا الإعتقاد ولذا فإنه من التجاوز إطلاق الشرك بهذا الشكل.

كيف يمكن نطق الشرك ليشمل ذلك الذي يتبع من يراه صالحاً يسير على الصراط المستقيم ويتبع الشريعة ويطبقها أكثر من غيره، والتتابع هذا يري أنه في اتباعه شخصاً بتلك الصفات يتقرب إلى الله ويطيعه. بقي أن نعرف من تحبوز ومن لا تحبوز طاعته واتباعه فنجد القرآن الكريم يذكر بوضوح:

"لَا تطعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ".^(٢٣)

"ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان أمره فرطا". (٤٧)

"فلا تطع المكذبين". (٤٨)

"ولَا تطعُ مِنْهُمْ أَثْمًا وَكُفُورًا".^(٢٩)

أمرنا الله سبحانه وتعالى بعدم طاعة واتباع الكافرين والمنافقين والغافلين عن الله والمفرطين والمكذبين والآثمين ولكن لم يرد في القرآن ما يمنعنا من اتباع وطاعة الصالحين وأهل العلم، بل نجد القرآن الكريم يقول:

"فاسنوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون".^(٣٠)

"وأولئك الذين هدى الله بهداهم افتدوا".^(٣١)

كما ذكرت من قبل لقد خلط المؤلف بين الصحيح والخطأ وقع في الإفراط والتغريط، ليس ذنبًا اعتبار العلماء والصالحين الكرام هداة، بل يجب على غير العالم وغير الصالح أن يسمع كلامهم، ولكن لا شك أن إعطاء أقوالهم مرتبة ودرجة قول الله عزوجل معصية. وهكذا فإنه من الضلال ترك كتاب الله وإطاعة هؤلاء، ولكن الذي يتبع السلف الصالح ويطيعهم لأنه جاهل لا يعلم ما في الكتاب ويعتقد أن عمل السلف الصالح مطابق للقرآن الكريم، لا أظن أنه يرتكب ذنبًا أو معصية فيما يصنع وأكثر ما يمكن أن يقال عن مثل هذا أنه لم يحسن اختيار الصالحين.

لك كل الحق في أن تعيّب التقليد الجامد والإتباع الأعمى ولك الحق في أن تقول أن الولاية والإمامنة والاجتهاد والعلم والفضيلة لم تنته بانتها السلف، يمكن أن تثال البشرية اليوم مثل هذه المراتب والدرجات، بل أن محاولة الوصول إلى تلك المراتب والدرجات ضرورية ويجب على الجميع محاولة ذلك، ولكن إذا وصلت مخالففة التقليد والحماس للإجتهاد إلى درجة تثال من السلف الصالح وعلماء الدين وتؤدي إلى هدم الأبنية الضخمة التي بناها هؤلاء دون ما ضرورة جرياً وراء كل جديد وبيداً الناس في الإجتهاد دون أن تكون لديهم الأهلية لذلك، ويجلسون بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فيان ذلك يؤدي إلى ضلال أسوأ من الضلال الذي يمكن أن يؤدي إليه التقليد الأعمى ويكون أضر بالدين منه، إن ما يفعله المقلدون هو المحافظة على الجدران التي أقامها سلفهم الصالح وأنهم لا يضيفون من مستجدات الزمان شيئاً إلى ذلك البناء، فقط يحافظون عليها كما هي دون تغيير عكس هؤلاء المحبين للتتجدد الذين يريدون القضاء على تلك الجدران التي أقامها السلف الصالح ويحاولون استبدالها بأبنية أخرى حسب هواهم، ولو أن الناس كلهم أصبحوا يفكرون بهذه الطريقة لمسخ الدين ولتغيرت معالمه.

(ترجمان القرآن - جمادي الأولى ١٤٥٣ - أغسطس ٢٠١٤)

القرآن والسنة والحقائق العلمية

السؤال: هناك عدة أمور وردت في القرآن والسنة خطأتها الحقائق العلمية التي اكتشفها الزمن وتقدم العلوم مثلاً:

ا- يذكر القرآن أن آدم عليه السلام هو أول البشر وأن البشرية ابتدأت به بينما نجد علماء العصر يدعون أن الإنسان أصله قرد ولكنه ترقى شيئاً فشيئاً حتى أصبح ما هو عليه الآن.

ب- يدعى القرآن أن الشمس تتحرك بينما يقرر العلم بأن الشمس ساكنة.
ج- وهكذا نجد رأي الإسلام في البرق والرعد في السماء، حيث يقول أن الملائكة تضرب السحب بالسياط فنسمع صوت الرعد وأما البرق فهو عبارة عن لمعان تلك السياط، مع أن التحقيق العلمي الذي وصل إليه الزمن يؤكد أن الرعد والبرق ينبعان من تصادم السحب مع بعضها.

د- من المعروف أن "الدجال الأعور" مقيد في مكان ما في هذه الدنيا، ولكن الإنسان اليوم لم يترك مكاناً في الأرض إلا ووصل إليه فأين هو ذلك "الدجال الأعور".

الجواب: لم أجده خلال خمسين سنة من عمري قضيتها في البحث والتحقيق مثلاً واحداً تتعارض فيه حقيقة علمية اكتشفها الإنسان مع ما ورد في القرآن الكريم وأما النظريات التي وضعها العلماء، والفلسفه التي لم تثبت صحتها نجد بعضها يتعارض مع القرآن الكريم ونعلم من تاريخ هذه النظريات أن هناك بعضها كان أهل زمانها يعتقدون بكونها حقائق ثم ثبت الزمان عدم صحتها واستبدلت بنظريات أخرى.

لست مستعداً لترك القرآن الكريم عند أول تصادم له مع آية نظرية من هذه

النظريات التي لم تثبت صحتها، نعم لو وجدت حقيقة علمية ثبتت بالتجارب والمشاهدات تتعارض مع القرآن الكريم، وهذا أمر لم يحصل حسب علمي ولا يمكن أن يحصل لأن خالق الكون هو الذي أنزل هذا القرآن.

والآن أ تعرض للأمثلة التي ضربتها كل على حدة:

ا- نظرية الإرتقاء عند داروين نظرية فقط لم تثبت كحقيقة، هناك مركز علمي في جامعة "على كره"^(٣٢) الجامعة التي أرسلت رسالتك منها، فيه عدد لا يأس به من الذين يؤمنون بهذه النظرية ولك أن تسألهؤلاء إن شئت هل هذه نظرية أم حقيقة (Fact) ؟

لو أن واحداً فقط من هؤلاء قال لك بأنها حقيقة فأرجو أن تخبرني باسمه.

ب- وهناك عدد لا يأس به من المحيطين بعلم الفلك (Astronomy) في نفس الجامعة فلكل أن تسألهم هل الشمس فعلاً ساقنة؟ ولو أن واحداً منهم فقط قال لك نعم، أرجو أن تنير البشرية بعلمه. ربما تعيش في القرن التاسع عشر حيث كان العلم حينها يقرر بأن الشمس ساقنة ولكن علم القرن العشرين يقرر بأن الشمس تتحرك وأنها تتحرك بسرعة عجيبة.

ج- لم يذكر في آية آية من القرآن الكريم ما يفيد أن الرعد والبرق ينتجان عن سبات الملائكة بل العكس من ذلك نجد أن القرآن الكريم يبين كيفية تكون الأمطار كما وصل إليه التحقيق العلمي المعاصر حتى أن العلماء لم يكونوا يعرفون هذه الحقيقة قبل منتصف القرن الماضي ولذلك كانوا يجدون صعوبة في تفسير الآيات الخاصة بهذا الشأن.

د- القصص التي تدور حول الدجال الأغور وما شابهها لا أساس لها من الصحة ولا سند لها من الشرع، ولا حاجة لنا في البحث فيها والإسلام غير مسئول عما يرويه العامة من أمثال هذه القصص وإذا ثبت خطاؤها فإن ذلك لا يضر الإسلام لأن الإسلام منها براء.

(ترجمان القرآن: رمضان - سؤال ٦٤ هـ، سبتمبر - أكتوبر ٤٥)

التحقيق في حديث الدجال

السؤال: ورد سؤال في مجلة "ترجمان القرآن" أنه من المشهور أن "الدجال الأعور" مقيد في مكان ما في هذه الدنيا ولكن الإنسان اليوم لم يترك مكاناً في الأرض إلا ووصل إليه فأين هو ذلك "الدجال الأعور" وجاءت إجابتكم على النحو التالي: "القصص التي تحكى عن الدجال الأعور لا أساس لها من الصحة ولا سند لها من الشرع" ولكن حسب علمي هناك على الأقل ثلاثين رواية ذكر فيها الدجال وردت بعضها في البخاري ومسلم وأبو داود والترمذى والبىهقى، فعلى أي شيء استندتم في الإجابة؟

الجواب: إجابتي التي أشرت إليها وردت فيما يتعلق بكون الدجال مقيد في مكان ما في هذه الدنيا، بقى أمر ظهور الدجال كفتنة كبيرة فهذا أمر صحيح وقد وردت بذلك أحاديث صحيحة ومن ضمن التعوذات الأخرى دانماً أقرأ في صلاتي هذا الدعا، "وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال".^(٣٢)

يظهر لنا من استقراء جميع الأحاديث المروية عن الدجال أن ما كان الرسول عليه وسلمه يعلم هو أنه سيظهر دجال كبير له صفات ومميزات خاصة ولكن الرسول عليه لم يخبرنا عن وقت ومكان ظهور هذا الدجال وما إذا كان قد ولد في عهده أم أنه سيولد في زمن آخر بعيد.

يظهر لنا من الاختلاف الموجود في الروايات المنشورة عن الرسول عليه وسلمه أن هذه الأحاديث أنه لم يتلقاها عن طريق الوحي بل هو رأيه واجتهاده، أسلوبه في هذه الأحاديث أنه لم يتبادر إلى رأيه أنه ربما سيظهر في خراسان ومرة أخرى في أصفهان ومرة ثالثة في الشام والرابعة في وسط العراق، وشك عليه الصلاة والسلام مرة في ابن الصياد اليهودي الذي ولد في المدينة في السنة الثانية أو الثالثة للهجرة بأنه ربما

ذكرت له بعض الأحاديث مثل: "من رأى منكم منكراً فليغیره....."^(٢٨) و "لتاخذن
يد المی....."^(٢٩) و "من أحجا سنتی"^(٤٠) وبعض الآيات مثل: "كنتم ذیہ
امة أخرجت للناس....."^(٤١) "ولتكن منکم امة يدعون إلى الخیر....."^(٤٢)
والآية التالية بشكل خاص: "واتقوا فتنة لا تصيّبَنَ الظّالِمُوا
منکم....."^(٤٣)

وضحت له كل ذلك وأكّدت له بأنّ الحديث الذي يستدلّ به لا يعني أنه غير
مطلوب بفرضية إقامة الدين، على مرّ التاريخ كان هناك "شح مطاع" و "هو متبّع"
ولكن ذلك لم يمنع الأمراء بالمعروف والناهين عن المنكر عن أداء واجبهم ولم يقف
ذلك في سبيلهم ولم يأسوا فهل كانوا مخطئين والعياذ بالله؟ والآن أريد منكم أن
توضّحوا لي معنى هذا الحديث.

الجواب: للحكم على جميع الناس أو على أمة بكمالها أنها مصابة بالشع
المطاع والهوى المتبع نحتاج إلى التجربة، حيث ليس من حقنا أن نطلق تلك الأحكام
ونحن جالسون في أماكننا، بحيث لو قام شخص يدعو إلى الله مؤدياً ما عليه من
واجب التبليغ ثم اكتشف بالتجربة أن الجميع غير مستعدون لئن يتركوا هوى
نفوسهم وأتباعها وأنهم مصرون على باطلهم عندئذ فقط يصح وفقاً لهذا الحديث أن
يترك الناس على حالهم وأن يفكّر في نجاته فقط ولكن أن يقرر الإنسان أنه لا فائدة
من الدعوة والتبليغ دون أن يحاول عملاً الدعوة إلى الله فهو بذلك يتهرّب من أداء
واجبه ومن الظلم إلقاء مسؤولية ذلك على عاتق الرسول ﷺ، وأننا بتهرّبنا من أداء
واجبنا الذي فرضه الله علينا كمؤمنين استناداً لهذا الحديث قد نستطبع أن نقنع
أنفسنا في هذه الدنيا ولكن ماذا يكون موقفنا عندما يحاسبنا الله سبحانه وتعالى
يوم القيمة وإذا احتججنا بهذا الحديث أمامه بحضورة الرسول ﷺ الذي سينكر علينا
ذلك وسيقول أنه لم يقصد ذلك وأن الناس فسروا هذا الحديث خطأ محتالين على

الشرع، ماذا سيكون جوابنا عندئذ؟

في الحقيقة أن هذا الحديث لا يعني أنه إذا ظن الإنسان بجموعه كاملة من الناس أن فيهم شح مطاع وهو متبع لذا لا فائدة من النصيحة والتذكير ولكنه يعني أنه لو عرضت دعوة الحق على إنسان أو جماعة بشكل صحيح وأسلوب حكيم ثم اتضاع من سلوكهم أو من سلوك ذلك الإنسان أنه عبد لهوى نفسه عندئذ يجب على الإنسان ألا يضيع وقته على مثل هذا أو هؤلاء. وقد أشار القرآن الكريم إلى هذا الأمر في عدة مواضع منها: "أعرض عن الجاهلين"^(٤٤) و"فذكر إن نفعت الذكرى".^(٤٥)

السؤال: ذكر أحد علماء الدين في خطبة الجمعة شارحاً قول الرسول ﷺ "الخلافة ثلاثون سنة ثم تكون ملكاً..... وفي نهاية الحديث ذكر الرسول ﷺ أنه في نهاية الزمان سيظهر الإمام المهدى حسبه ونسبة كبيت وكيت وسيقيم الخلافة"^(٤٦) قال شارحاً هذا الحديث: إن من يجاهد محاولاً إقامة الخلافة قبل ظهور الإمام المهدى كأنما ينفع في قرية مشقوبة أو ربما كانت له مأرب أخرى، فما رأيكم في هذا الشرح؟

الجواب: يبدو أن من يستدل بمثل هذه الإستدلالات من أحاديث المصطفى ﷺ خال من العلم وأن قلبه خال من تقوى الله عزوجل وإذا ظلل الإنسان يستنتاج مثل هذه الاستنتاجات من أحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام فإنه سوف يصل إلى المد الأقصى من الضلال، مثلاً أخبرنا الرسول ﷺ مرة عن المستقبل قائلاً: لتنبئن سنن من قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب تبعتموهن، قيل يا رسول الله! اليهود والنصارى، قال: فمن.^(٤٧)

فلو أن أحداً أخذ يتبع اليهود والنصارى مستدلاً بهذا الحديث قائلاً أن الرسول ﷺ نفسه هو الذي قال ذلك فهل يبقى شك بعد ذلك في أن هذا الشخص

جاهل وقلبه خال من تقوى الله وأنه في ضلال مبين.

عندما أخبرنا الرسول ﷺ بما سيكون لم يكن قصده أن يقتتن الناس بذلك وألا يحاولوا إصلاح الحال بل كان قصده أن يحذر الناس مبكراً ويعتّهم على الإصلاح.
السؤال: أنتم ضد التتعصب في الدين ولكن هذا التتعصب له أساس في الحديث الذي قال فيه الرسول "افترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة وافترق النصارى على اثنتين وسبعين فرقة وستفترق أمتي على ثلات وسبعين فرقة".^(٤٨) (والشيعة يستبدلون كلمة وأصحابي بأهل البيت)، تدبّروا معـي كيف أن جميع الفرق الموجودة تدعـي أنها هي الفرق الناجية وأن جميع الفرق الأخرى ضالة ومصيرها جهنـم، لذلك كيف نستطيع أن نوحد هذه الفرق كلـها؟ وإذا لم يكن ذلك مـستطاعـاً فإنـ هذا الحديث ضامـن على بـقاء حـكم الطـواغـيت ولـهـذا السـبـب نـجد أنـ كـثـيراً منـ النـاس ضـدـ مـحوـ التـعـصـبـ والتـحزـبـ الـديـنيـ الـذـيـ وـضـعـ الرـسـولـ أـسـسـهـ بـهـذاـ الـحـدـيثـ.

الجواب: لو أنـكـ فـكـرـتـ مليـاـ فيـ سـؤـالـكـ لأـمـكـنـكـ بـسـهـولةـ الـوصـولـ إـلـىـ الـجـوابـ بـنـفـسـكـ، لـقـدـ نـبـهـتـنـاـ الأـحـادـيـثـ النـبـوـيـةـ إـلـىـ فـقـنـ كـثـيرـةـ سـيـكـشـفـ عـنـهاـ الزـمـانـ، القـصـدـ مـنـهاـ تحـذـيرـ الـمـؤـمـنـينـ مـنـهاـ حتـىـ يـجـتـنـبـ الـوقـوعـ فـيـهاـ، أـلـيـسـ مـنـ الضـلالـ أـنـ يـتـعـمـدـ شـخـصـ الـوـقـوعـ فـيـ هـذـهـ الـفـتـنـ لـأـنـ ذـلـكـ حـسـبـ رـأـيـهـ تـصـدـيقـ لـهـذـهـ الـأـحـادـيـثـ، إـنـ مـثـلـ ذـلـكـ الشـخـصـ مـثـلـ الـذـيـ يـحـاـولـ أـنـ يـكـونـ مـنـ أـصـحـابـ النـارـ لـأـنـ الـقـرـآنـ الـكـرـيمـ أـخـبـرـنـاـ عـنـ هـؤـلـاءـ.

(ترجمان القرآن-ربع الثاني ١٥٦ هـ، مارس ٢٠١٣م)

علمات ظهور المهدى ومكانته في الدين

السؤال: يبدو ما ورد في كتابكم "تجديد إحياء الدين" فيما يتعلق بظهور المهدى أنكم لا تعرفون بالعلمات الدالة على ظهور المهدى مع أن هناك كثيراً من الأحاديث التي ذكر فيها المهدى بوضوح، كيف يمكننا أن نغضض أعيننا عن تلك الروايات؟

الجواب: لقد تعرضت الأحاديث الخاصة بظهور المهدى إلى انتقاد علماء الحديث، حتى أن بعضهم لا يعترف بظهور المهدى، وبالنظر إلى أسماء الرجال الذين رواوا أكثر هذه الأحاديث نجدهم من الشيعة، ويشهد التاريخ أن جماعات مختلفة استخدمت هذه الأحاديث لأغراض سياسية ودينية، وأنها حرفت في الصفات حتى تنطبق على أحد رجالها، وأخيراً توصلت إلى نتيجة وهي أن هذه الروايات صحيحة فيما يتعلق بظهور المهدى، ولكن فيما يتعلق بالصفات والعلماء فأغلبها موضوع، فالصالح والأهوا، المختلفة حرفت الكثير منها، ولذلك ترى الذين ادعوا بأنهم المهدى المنتظر من مختلف المناطق كتبوا عن الفتنة وعلاماتاتها حسبما يلائمهم.

إن أسلوب الرسول ﷺ فيما يتعلق بإخباره عن الغيب يختلف عما نسب إليه بشأن المهدى، فالرسول ﷺ لا يتحدث عن المستقبل بهذا التفصيل، ولا يتعرض فيها للجزئيات وإنما يتحدث بشكل إجمالي ويتعرض للأمور الأساسية فقط.

السؤال: لقد سلمتم في كتابكم "التجديد وإحياء الدين" بضرورة بعثة المهدى، ولكن لم توضحوا بالدليل النقلي ما هي مهمته؟ فلو وضحت ذلك في ضوء الأحاديث الشريفة وما هي رتبته وصفاته؟ كما لم تتعرضوا لقضية طاعة المهدى وما إليها من أمور فقد عدّتموه ضمن عامة المجددين بينما نعرف من تقسيم المجددين إلى مجدد كامل ومجدد ناقص، أنكم أطلقتم لفظ المجدّد على المهدى لغة لا إصطلاحاً.

وحيث أن المجدد لا يكون معصوماً عن الخطأ بينما من الضروري أن يكون المهدى معصوماً عن الخطأ، وسؤالى هو كيف عدّتم المهدى ضمن المجددين مع وجود مثل هذا الفارق البين؟

الجواب: علينا أولاً أن نتأمل لفظ "المهدى" الذى ورد ذكره في الأحاديث، إن معناه: من تمت هدايته، ولم يستعمل الرسول ﷺ لفظ "الهادى". ويطلق لفظ المهدى على كل من يسير على الطريق المستقيم من الزعماء، أو القواد أو الأمراء، وحرفي الألف واللام تستعملان لزيادة الخصائص، ويقصد منها إبراز صفات خاصة للكلمة التي بعدهما، وقد وضحت الأحاديث الشريفة هذه الخصائص بأنه سيعيد الخلافة على منهاج النبوة بعد أن يضطرب هذا النظام ويملأ الأرض عدلاً بعد ما ملئت ظلماً وجوراً، ولهذه الصفات الخاصة أضيفت الألف واللام على كلمة "مهدى" ولكن من الخطأ الإعتقداد بأن المهدى له مكانة خاصة في الدين يجب الإيمان بها مثل الإيمان بالأنبياء، وطاعته شرط للنجاة من النار أو شرط في الإسلام أو الإيمان علاوة على ذلك ليس لدينا أي دليل على أن المهدى معصوم من الخطأ وأن فكرة كون أحد غير الأنبياء معصوماً من الخطأ فكرة خاصة بالشيعة لا سند لها من الكتاب والسنة.

يجب أن تفهم جيداً أن الأمور المتعلقة بالكفر والإيمان وتلك التي يتوقف عليها نجاة الإنسان في الآخرة تعهد الله سبحانه وتعالى ببيانها في القرآن بكل صراحة ووضوح حيث لم يكتفى بالإشارة ولم يستعمل في ذلك الكناية، يقول الله عزوجل: "إِنَّ عَلَيْنَا لِلْهُدَىٰ" ^(٤١) وقضية لها مثل هذه الأهمية لا بد وأن نجد ذكرها في القرآن الكريم حيث يتوقف عليها الكفر والإيمان، ولا يكفي ورودها في أحاديث، فهذه الأحاديث نقلت على لسان مجموعة من الناس إلى مجموعة أخرى وأغلبها يفيد الظن ولا يفيد اليقين، وحاشى لله أن يعرض عباده لمثل هذا. أي أن قضية هامة مثل هذه والتي يتوقف عليها كفر الإنسان وإيمانه لا يمكن أن يبلغها لعباده بهذه الطريقة،

فمثلك هذا النوع من القضايا تتطلب أن يبينها الله سبحانه وتعالى في كتابه العزيز، ليس هذا فحسب بل يبلغها رسوله لعباده كقضية أساسية، ويجب أن تصل إلى علم كل إنسان بأسلوب وطريقة لا شك فيها على الإطلاق. مهما تعمقنا في قضية المهدى فإن أي إنسان يستطيع أن يرى أنها ليست قضية أساسية في الإسلام حيث لا يتوقف عليها كفر الإنسان وإيمانه، والإيمان بها ليس شرطاً للنجاة يوم القيمة ولو كانت لها مثل هذه الأهمية لما تركها القرآن الكريم دون أن يبينها ويوضحها بكل صراحة، ولما كان الرسول ﷺ اكتفى بذكرها لبعض الناس، بل كان سيعتبر محاولاً تبليغها لجميع الناس كما نلمس في القضايا الأساسية مثل التوحيد والإيمان باليوم الآخر، وأي شخص لديه ولو قدر يسير من المعرفة بالعلوم الشرعية لا يمكن أن يقتنع أن لهذه القضية مثل هذه الأهمية، لأنه لو كانت لها مثل هذه الأهمية لما اقتصرت على أحاديث الآحاد، تلك الأحاديث التي لم يرغب أئمة الحديث مثل الإمام مالك والإمام البخاري والإمام مسلم أن يوردوها في مسانيدهم.

(ترجمان القرآن - ربيع الأول، جمادى الآخر ٦٤ هـ مارس ويونيو ١٤٤٥)

قضية المهدى

السؤال: أنقل لسيادتكم إعترافات بعض المخلصين وأهل الصلاح في ضوء الأحاديث على رأيكم في الإمام المهدى الوارد في كتابكم "تجديد وإحياء الدين"، وأود أن أقول أنه لا بد من التقييد بأحكام الشريعة عند الدعوة إلى إقامة الدين، وأن أي شيء تكتبه يجب أن يكون مطابقاً للشريعة السمحاء، وإذا حدث وأن خطأتم أو تبين لكم خطأ ما دونتموه فعليناكم الرجوع إلى جادة الصواب دون مماطلة.

١- ما ذكرته بشأن الإمام المهدى في ص ٣٢ إلى ص ٣٣ من كتابكم المشار إليه

حسب فهمي بخلاف الأحاديث الواردة في هذا الشأن، لقد قرأت ما أورده الترمذى وأبو داود بهذا الشأن، صحيح أن رواة بعضها من الخوارج والشيعة ولكن هناك أحاديث صحيفه رواها الترمذى وأبو داود، ورواتها من الثقات الصادقين لا تؤيد ما ذكرتوه، لاحظوا معي مثلاً رواية أبو داود: "حدثنا محمد بن المثنى عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قال يكون إختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من أهل المدينة هارباً إلى مكة فباتت ناس من أهل مكة فيخرجوه وهو كساره فيسبأعونه بين الركين والمقام.....^(٤٠)" هذه الروايات إلى آخرها رواتها من الثقات، بالإضافة إلى رواية البهقي المذكورة في المشكاة في كتاب "الفقن" وهي: "عن ثوبان قال: إذا رأيتم الرايات السود قد جاءت من قبل خراسان فأتواها فإن فيها خليفة الله المهدى".^(٤١)

إن هذه الأحاديث وغيرها تخالف ما ذهبتكم إليه من أن المهدى لا يعلم عن كونه موعوداً، لاحظوا معي بشكل خاص هذه الرواية: "وجب على كل مؤمن نصره أو قال إجابتة".^(٤٢) بالإضافة إلى رواية الترمذى هذا نصها: "قال فيجيء إليه الرجل فيقول

يا مهدى أعطني أعطني! قال فيحشى له في ثوبه ما استطاع أن يحمله.^(٤٣)

٢- لقد ذكرتم أيضاً أن المهدى المنتظر سيكون قائداً من الطراز الحديث.....إلخ، فعلى أي شيء استندتم في ذلك؟ لا أظن أن هناك ما يزيد رأيكم هذا، وأما الذين يخالفونكم بهذا الشأن دليلهم من الواقع وهو أن جميع المجددين الذي جاءوا كانوا من الصوفيين.

٣- يظن بعض الناس أنكم بقولكم أن المهدى المنتظر سيكون قائداً من الطراز الحديث تمهدون لأنفسكم، وستدعون بأنكم المهدى المنتظر.

٤- استدل مولانا شاه رفيع الدين مؤلف كتاب "علامات القيمة"^(٤٤) والذي ترجمه المولوى نور محمد فيما يتعلق بالإمام المهدى بروايات ذكر أنها وردت في صحيفي البخاري ومسلم، ولكنى -بعد البحث- لم أجد أي حديث من هذا النوع

فيهما، ومن الأحاديث التي ذكرها أنه عند بيعة المهدي ينادي مناد من السماء "هذا خليفة الله المهدي فاستمعوا له وأطيعوا" ^(٦٦) فما رأيكم في هذه الروايات؟

الجواب: ١- لقد سبق وأن بحثت رأيي في الأحاديث الواردة في الكتب المختلفة بشأن الإمام المهدي، وإذا كان بعض الناس يكتفون لبيان الإمام المهدي أن يرد ذكره في أحد كتب الحديث، ويكتفون من البحث أن يعلموا عن رواة حديث ما أنهم ثقات، فلهؤلاء أن يبنوا عقائدتهم على هذه الأحاديث، هناك فرق بين هؤلاء وبين من يجمع كل الروايات الواردة في هذا الشأن ويقارن بينها ويبحث في التعارض بينها و يجعل نصب عينه الخلافات التي كانت بينبني فاطمة ^(٦٧) وبين العباس وبين أمينة، ويرى بوضوح كيف أن بعض هذه الروايات تناهيا إلى بعض الفسادات دون الأخرى، وكيف إنها أكثراً الرواية كذلك إلى فتنة دون أخرى. ولذلك ليس من السهل التسليم بجميع هذه الروايات.

والحديث الذي أورده في سؤالك ذكرت فيه "الرايات السود" ونعلم من التاريخ أن الرايات السود كانت شعاربني العباس ونعلم كذلك كيف كانت المعاولات تجري لإثبات أن الخليفة المهدي العباسي هو المهدي المنتظر.

لقد وضحت رأيي هذا في كتابي "تجديد وإحياء الدين" من شاء فليقتتنع ومن شاء فليضرب برأيي عرض الحائط، ليس من الضروري أن يسلم الناس جميراً برأيي في قضية تاريخية أو علمية أو فقهية وليس صحيحاً كذلك أن من لم يقنع برأيي لا يشاركني ويتعاون معي لأداء فريضة إقامة الدين، إن اختلاف العلماء في الأحاديث والتفسير والفقه وما إلى ذلك ليس أمراً جديداً.

٢- عندما قلت بأن المهدي المنتظر سيكون قائداً من الطراز الجديد لم يكن قصدي أنه سيكون حليق اللحية يلبس بدلة وربطة عنق وساير الموضة، بل كان قصدي أنه سيكون محبياً بعلوم العصر الذي سيظهر فيه متنهما لأحوال وأوضاع

حسب فهمي يخالف الأحاديث الواردة في هذا الشأن، لقد قرأت ما أورده الترمذى وأبو داود بهذا الشأن، صحيح أن رواة بعضها من الخوارج والشيعة ولكن هناك أحاديث صحيحة رواها الترمذى وأبو داود، ورواتها من الثقات الصادقين لا تؤيد ما ذكرتُوه، لاحظوا معى مثلاً رواية أبو داود: "حدثنا محمد بن المثنى عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قال يكون إختلاف عند موت خليفة فيخرج رجل من أهل المدينة هارباً إلى مكة فيأتيه ناس من أهل مكة فيخرج عنه وهو كاره فيباعونه بين الركن والمقام....."^(٥٠)، هذه الروايات إلى آخرها رواتها من الثقات، بالإضافة إلى رواية البهقى المذكورة في المشكاة في كتاب "الفتن" وهي: "عن ثوبان قال: إذا رأيتم الرايات السود قد جاءت من قبل خراسان فأتوها فإن فيها خليفة الله المهدى".^(٥١)
إن هذه الأحاديث وغيرها تخالف ما ذهبتم إليه من أن المهدى لا يعلم عن كونه موعوداً، لاحظوا معى بشكل خاص هذه الرواية: "وجب على كل مؤمن نصره أو قال إجابته".^(٥٢) بالإضافة إلى رواية الترمذى هذا نصها: "قال فيجيء إليه الرجل فيقول يا مهدى أعطني أعطيه! قال فيحيى له في ثوبه ما استطاع أن يحمله".^(٥٣)

٢- لقد ذكرتم أيضاً أن المهدى المنتظر سيكون قائداً من الطراز الحديث..... إلخ، فعلى أي شيء استندتم في ذلك؟ لا أظن أن هناك ما يزيد رأيكم هذا، وأما الذين يخالفونكم بهذا الشأن دليلهم من الواقع وهو أن جميع المجددين الذي جاءوا كانوا من الصوفيين.

٣- يظن بعض الناس أنكم بقولكم أن المهدى المنتظر سيكون قائداً من الطراز الحديث تمهدون لأنفسكم، وستدعون بأنكم المهدى المنتظر.

٤- استدل مولانا شاه رفيع الدين مؤلف كتاب "علامات القيامة"^(٥٤) والذي ترجمة المولوى نور محمد فيما يتعلق بالإمام المهدى بروايات ذكر أنها وردت في صحيح البخارى ومسلم، ولكنـــ بعد البحث لم أجد أي حديث من هذا النوع

فيهما، ومن الأحاديث التي ذكرها أنه عند بيعة المهدي ينادي مناد من السماء "هذا خليفة الله المهدي فاستمعوا له وأطيعوا" ^(٥٥) فما رأيكم في هذه الروايات؟

الجواب: ١- لقد سبق وأن بينت رأيي في الأحاديث الواردة في الكتب المختلفة بشأن الإمام المهدي، وإذا كان بعض الناس يكتفون برأيهم للإيمان بالإمام المهدي أن يرد ذكره في أحد كتب الحديث، ويكتفون من البحث أن يعلموا عن رواة حديث ما أنهم ثقات، فلهؤلاء أن يبنوا عقائدهم على هذه الأحاديث، هناك فرق بين هؤلاء وبين من يجمع كل الروايات الواردة في هذا الشأن ويقارن بينها ويبحث في التعارض بينها و يجعل نصب عينه الخلافات التي كانت بين بنى فاطمة ^(٥٦) وبين العباس وبين أمينة، ويرى بوضوح كيف أن بعض هذه الروايات تتعارض إلى بعض الفئات دون الأهلري، وكيف إن تعارض أكثر الرواية كذلك إلى فئة دون أخرى. ولذلك ليس من السهل التسليم بجميع هذه الروايات.

عن الحديث الذي أوردته في سؤالك ذكرت فيه "الرايات السود" ونعلم من التاريخ أن الرايات السود كانت شعار بنى العباس ونعلم كذلك كيف كانت المحاولات مجربي ^{لبنية} أن الخليفة المهدي العباسي هو المهدي المنتظر.

لقد وضحت رأيي هذا في كتابي "تحجيد وإحياء الدين" من شاء فليقنع ومن شاء فليضرب برأيي عرض الحانط، ليس من الضروري أن يسلم الناس جمِيعاً برأيي في قضية تاريخية أو علمية أو فقهية وليس صحيحاً كذلك أن من لم يقنع برأيي ألا يشاركني ويتعاون معي لأدا، فريضة إقامة الدين، إن اختلاف العلماء في الأحاديث والتفسير والفقه وما إلى ذلك ليس أمراً جديداً.

٢- عندما قلت بأن المهدي المنتظر سيكون قائداً من الطراز الجديد لم يكن تصدي أنه سيكون حليق اللحية يلبس بدلة وربطة عنق ويساير الموضة، بل كان تصدي أنه سيكون محبيطاً بعلوم العصر الذي سيظهر فيه متفهماً لأحوال وأوضاع

ومتطلبات ذلك العصر وسيتخد أسلوب عملية ملائمة وسيستفيد من جميع الآلات والوسائل التي سيكون العلم قد وصل إليها في عصره، إذا كان النبي ﷺ قد استخدم الوسائل المتاحة في زمانه مثل الخندق والدابة والتجنيد وغيرها فلماذا لا يستخدم أتباعه في جميع العصور الوسائل المتاحة في أزمانهم مثل الطائرات والدبابات وأخر ما يتوصل إليه العلم من وسائل.

من الطبيعي أن تتخذ كل جماعة تريد أن تحقق أهدافها وكل حركة تسمى إلى تحقيق مآربها هذا الأسلوب وستعمل أحدث الوسائل وتسخرها لخدمة أهدافها وستعمل أحدث ما توصلت إليه العلوم والفنون.

٣- وأما عن إتهامي بأنني أمهد الطريق لنفسي حتى أدعى بأنني المهدى المنتظر فلا أقول سوى أن من يلقى مثل هذه الشبهات لا يخاف الله سبحانه وتعالى ولا يقدر تبعه ما يلفظ من قول ولا يذكر قول الله تعالى: "اجتبوا كثيراً من الظن، إن بعض الظن إثم".^(٤٧) لقد قررت معاقبة من يتهمني ويلقي على الشبهات جزافاً لينفر الناس من الدخول في الجماعة الإسلامية وقبول دعوة الحق التي تعرضها، لقد قررت معاقبتهم عقاباً شديداً لن يستطيعوا التخلص منه بأي حال من الأحوال وهذا العقاب هو أنني سأحمل معى هذه الإتهامات نقى الشوب وأقايل ربي وعندي سارى كيف يستطيع هؤلاء تبرير مواقفهم ومحاولاتهم لتشويهي ومنع الناس من قبول دعوة الحق.

٤- وفيما يتعلق بالروايات المذكورة في كتاب "علامات القيامة" لا أستطيع هنا نفيها أو اثباتها، ولو ثبتت صحتها وأن النبي ﷺ حقيقة أخبرنا أنه سينادي مناد من السماء عند بيعة المهدى "هذا خليفة الله المهدى فاستمعوا له واطبعوا"^(٤٨) فإن رأى الذي ذكرته في كتابي "التجديد وإحياء الدين" خاطئ، ولكنني لا أعتقد أن الرسول ﷺ يكون قد قال هذا، لو تدبرنا القرآن الكريم جيداً لعلمنا أنه لم يأتِ أي

نداء من السما ، عند بعثة أي نبي من الأنبياء ، وحتى عند بعثة آخر الأنبياء ، سيدنا محمد ﷺ الذي فرق بين الكفر والإيمان لم يسمع أي نداء من السما ، وعلى الرغم من أن مشركي مكة كانوا يطالبون بإنزال ملك مع الرسول ﷺ يؤيده ويؤكده صفتة ، أو أي أمر صريح يعلمون منه بيقين لا شبهة فيه أنه مرسى من عند الله سبحانه وتعالى ، ولكن الله لم يحقق أي مطلب من مطالبهم هذه ، وبين سبب ذلك في عدة مواضع من القرآن وهو أن الحكمة الإلهية تتنافى مع كشف الحقيقة بشكل لا يبقى معه للإختيار العقلي والامتحان الديني أي معنى ، ولهذا كيف يمكن أن تقبل فيما يتعلق بالإمام المهدى أن ينادي مناد من السما ، عند بعثته وأن يخصه الله بهذا دون الأنبياء .
(ترجمان القرآن-رجب ٦٥ هـ يونيو ٤٦ م).

شرط القرشية في الخلافة

السؤال: إن الناس جميعاً سواسية في نظر الإسلام لا فضل لأبيض على أسود ولا لعربي على أعمى، فبمجرد الدخول في حظيرة الإسلام يتساوى الجميع وتنتهي جميع الفروق بينهم عدا ما قرره الله عزوجل في كتابه العزيز "إن أكرمكم عند الله أتقاكم".^(٥٩)

إذا كان ذلك كذلك فما معنى الحديث الذي يقرر أن الخلافة يجب أن تبقى في قريش وإذا كان هذا الحديث صحيحاً فلماذا إذن نعيّب على هتلر تقييذه لقومه وتقريره أنهم أعلى من غيرهم وأحق بالحكم؟ وإذا كانت قريش أفضل من العجم بل ومن العرب أنفسهم فلماذا ننتقد الدول الغربية حين يدعون أنهم أفضل من غيرهم؟ كيف يمكن أن نوفق بين هذا الحديث وبين دعوة الإسلام إلى المساواة بين الجميع؟
الجواب: في بعض الأحيان يقول الإنسان كلاماً حسب زمان ومكان خاصين

يكون صحيحاً حسب الظرف الذي قيل فيه، ولكن إذا قيل نفس الكلام في مناسبة أخرى وظرف يختلف عن الظرف الأول فإنه يبدو غريباً ويدل على معانٍ أخرى غير التي أرادها القائل، وهذا شأن الأحاديث التي ذكرتها، وبنا، على هذا الخطأ في الفهم جعل كثير من الفقهاء من شروط الخلاقة أن يكون الخليفة قريشاً مع أن الرسول ﷺ لم يقصد هذا.

في الواقع كان الرسول ﷺ يجتهد في الدعوة إلى الله وتبلیغ رسالته وفي نفس الوقت كان يضع في حسابه ظروف وأحوال المجتمع حوله، وبينما على ذلك كان يتخذ الوسائل والتدابير المناسبة للمجتمع الذي يدعوه وفي سبيل ذلك ربما غض الطرف عن بعض الأصول حيث لم يكن من الممكن أن ينجح عملياً في الدعوة دون وضع الواقع وظروف وأحوال المجتمع في الحسبان، عندما نظر الرسول ﷺ في أحوال وأوضاع العرب وجد -وحقاً ما وجد- أن قبيلة قريش كانت أقوى القبائل من حيث القوة الفردية والصلاحيات التي اكتسبتها عبر مئات السنين. كانت قبيلة قريش من القوة بمكان بحيث لو جاء بعده خليفة من غيرها لما نجح في مهمته، كان من الممكن أن يقوم الناس بتنصيب عبد من العبيد أو أي شيخ من قبيلة مغمورة خليفة لهم لما فيهم من روح الديمقراطية التي نفخها الرسول ﷺ فيهم ولكن نظراً للتركيبة الاجتماعية التي كان يترکب منها المجتمع في ذلك العصر ما كان هذا التصرف سليماً لذلك أ وضع الرسول ﷺ للناس أن خليفته يجب أن يكون قريشاً، وكانت نظرية الرسول ﷺ هذه صائبة، حتى أن التاريخ أثبت صحتها بعد مرور مئات السنين. لقد بلغت قوة الرجال في قبيلة قريش إلى درجة أنها أنجبت الخلفاء الراشدين الأربع الذين لم يعرف التاريخ لهم مثيلاً أو مساواً، ثم بعد ذلك أقامت نفس هذه القبيلة دول عظيمة مثل الدولة الأموية والدولة العباسية وملكة عظيمة في إسبانيا، والدولة الفاطمية في مصر، ولو أثنا صرفاً النظر عن قبيلة مثل هذه لما لها من نفوذ

وصلحيات في مجال السياسة العملية وأسندها الخلافة لغيرها في ذلك الوقت ل كانت النتيجة هي الفشل. لم يكن قصد الرسول ﷺ أن الخليفة يجب أن يكون من القرشيين وليس لغيرهم الحق في هذا الأمر ولكنها الحكمة العملية ومتطلباتها ، ولذلك نجد الرسول ﷺ يوضح أن هذا الأمر في قريش مادامت لديهم الصلاحيات التي تؤهلهم لذلك وأن هذا الأمر فيهم مادام فيهم اثنان لهم تلك الصلاحيات.

ما أقوله هنا يمكن توضيحه بالأحاديث: روى عمرو بن العاص في مسند الامام أحمد عن رسول الله ﷺ "قريش قادة الناس" ^(٦٠) ، ورواية الإمام علي التي نقلها البهقي تلقي مزيداً من الضوء والتي قال فيها الرسول ﷺ: "كان هذا الأمر في حمير - وهي قبيلة يمنية مشهورة - فنزعه الله منهم وجعله في قريش" ^(٦١) ونجد روايات توضح هذا الأمر أكثر مثلاً: "الناس تبع لقريش في الخير والشر" ^(٦٢) "وير الناس تبع لبرهم وفاجرهم تبع لفاجرهم" ^(٦٣) "الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم" ^(٦٤).

كما وضع سيدنا أبو بكر رضي الله عنه هذا الأمر في خطبته في سقيفة بني ساعدة حين قال: "فأما العرب فلن تعرف هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش". ^(٦٥) كل هذه الروايات بيان للواقع وتصویر لما استقر عليه وضع العرب منذ مئات السنين، ولا نكاد نجد فيها كلمة واحدة تدل على رغبة الرسول ﷺ في رئاسة قريش وإنما هي الحقيقة الواقع، فقبيلة قريش كانت لها السيادة آنذاك وكانت تتزعم بقية القبائل في كل الأمور، كان القرشيون أئمة الناس والناس لهم تبع وفي الإسلام أيضاً نجدهم يتقدموه على غيرهم الأمر الذي كان له أثره في انتشار الإسلام بين القبائل الأخرى، ولذلك لم ير الرسول ﷺ ضرورة لإعلان الحرب ضد قريش وسيادتها حتى لا يضيع جهده وطاقته فيما لا طائل وراءه، وأمر أصحابه أن يسلموا بهذا الواقع وأن تكون لقريش القيادة في الإسلام أيضاً "قدموا قريشاً ولا تقدموها" ^(٦٦).

ثم بعد ذلك نبه الرسول ﷺ أن لقريش هذه المرتبة ما داموا أهلاً لها وما أقاموا الدين: "إن هذا الأمر في قريش لا يعاد لهم أحد إلا كبده الله على وجهه ما أقاموا الدين".^(٦٧) و"الآئمة من قريش ما إذا حكموا فعدلوا ووعدوا فوفوا واسترحموا"^(٦٨) "ولا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم إثنان".^(٦٩)

يتضح لنا مما سبق أن قريش متى ما فقدت أهليتها وصلاحيتها فإن هذا الأمر سينتقل إلى غيرهم من العرب ومن غير العرب، كيف يمكن أن يقال هذا لو كان هذا الأمر خاصاً بالقرشيين في الشريعة الإسلامية.

(ترجمان القرآن-جمادي الأول ٦٥ هـ -ابريل ٤٦ م)

ترشيح سيدنا عليّ نفسه للخلافة

السؤال: إن أعضاء الجماعة الإسلامية بشكل عام ينتقدون الأسلوب الديمقراطي في هذا العصر ومن ضمن انتقاداتهم أنهم يقولون أن من يرشح نفسه لمنصب ويدعى أنه أحق من غيره بذلك المنصب فإنه لا يستحق أن ينتخب، والسؤال الذي يفرض نفسه هنا هو ماذا عن سيدنا عليّ الذي رشح نفسه للخلافة وادعى أنه أحق بها من غيره؟

الجواب: إن ترشيح سيدنا عليّ نفسه فصل من فصول قصة طويلة يقوم بناؤها على روايات معينة ولا يمكن أن نجعل هذا الفصل أساس بحث ومناقشة دون أن نلم بالقصة كلها وإذا قبلنا هذا الفصل أو الجزء، فيجب أن نقبل القصة كلها.

إن روايات هذه القصة مشهورة جداً، فالوقائع التي ذكرها البعمقوني في تاريخه بعد اجتماع سقيفةبني ساعدة وتلك التي ذكرها ابن قتيبة في كتابه

"الإمامية والسياسة" والروايات والتواتر التي ذكرها مؤرخون آخرون كلها بين أيديكم، وأنكم لو تدبرتم التاريخ جيداً وعرفتم كيف رأى الرسول ﷺ مبلغ القرآن وداعي الإسلام ومزكي النقوس أصحابه خلال ثلاثة وعشرين عاماً بالتربيـة والتعليم والدعوة والتبلـيج وقادـهم إلى معارك عظيمـة مثل بدر وأحد والأحزـاب وحنـين رفعـوا بعدهـا رـاية الإسلام عـالية في هذه الدـنيـا وكيف ظـهرـهم الله ورفعـوا من مـستـوى تـفكـيرـهم وأخـلاقـهم ورغـباتـهم حتـى أـنـهـمـ اـخـلـفـواـ كـلـيـةـ عنـ بـقـيـةـ عـبـادـ الدـنيـاـ.

انظروا الآن كيف يصور بعض الناس هذا التاريخ العظيم: قام شخص شجاع وفتح دولة وأقام فيها مملكة عظيمة بقوة ساعديه ثم بعد ذلك توفاه الله وما أن أغلق هذا الرجل عينيه في هذه الدنيا حتى انقلب أصحابه ورفقاء الدين رثاهم ذلك الشخص العظيم وأعتمد عليهم في حياته انقلبوا على أعقابهم وتغير كل شيء فيهم وتركـزـ تـفكـيرـهمـ فيـ كـيـفـيـةـ الإـسـتـحـواـذـ عـلـىـ السـلـطـةـ، اـجـتـمـعـواـ فـيـ مـكـانـ وـأـخـذـواـ يـتـنـازـعـونـ السـلـطـةـ فـيـماـ بـيـنـهـمـ كـلـ يـدـعـيـ أـنـهـ أـحـقـ مـنـ غـيـرـهـ بـيـنـهـمـ أـهـلـ بـيـتـ ذـلـكـ الرـجـلـ العـظـيمـ مـشـغـولـونـ فـيـ تـجـهـيزـ وـتـكـفـينـهـ، وـفـيـ نـهـاـيـةـ المـطـافـ قـرـرـواـ أـنـ يـتـولـيـ وـاحـدـ مـنـهـ السـلـطـةـ وـيـصـبـحـ حـاكـمـاـ وـعـنـدـمـاـ عـلـمـ أـهـلـ مـؤـسـسـ الدـوـلـةـ بـاـ حـصـلـ طـارـ صـوـابـهـ وـحـبـثـ أـنـهـ لـمـ يـكـنـ مـؤـسـسـ الدـوـلـةـ إـبـنـ وـإـغاـ كـانـ لـهـ زـوـجـ بـنـتـ الـذـيـ رـأـيـ أـنـهـ أـحـقـ مـنـ غـيـرـهـ فـيـ هـذـاـ الـأـمـرـ وـاعـتـرـضـتـ زـوـجـتـهـ (أـيـ بـنـتـ مـؤـسـسـ الدـوـلـةـ)ـ عـلـىـ مـاـ حـصـلـ كـيـفـ يـسـيـطـرـ عـلـىـ الدـوـلـةـ أـوـ الـمـلـكـةـ التـيـ بـنـاهـاـ وـالـدـهـاـ خـلـالـ سـنـينـ طـوـيـلـةـ بـهـمـةـ وـصـبـرـ، أـنـاسـ آخـرـونـ، فـيـ بـدـاـيـةـ الـأـمـرـ أـخـذـ أـهـلـ بـيـتـ يـتـنـاقـشـونـ فـيـ هـذـاـ الـأـمـرـ بـيـنـهـمـ ثـمـ أـخـذـواـ يـذـكـرـونـ أـصـحـابـ الـمـرـحـومـ الـقـدـمـاءـ بـفـضـلـهـ وـإـحـسـانـهـ عـلـيـهـمـ وـانتـقـلـوـ بـعـدـهـ إـلـىـ عـامـةـ النـاسـ يـطـالـبـونـ بـحـقـهـمـ، وـأـخـذـ ذـلـكـ الصـهـرـ زـوـجـتـهـ -أـيـ بـنـتـ مـؤـسـسـ الدـوـلـةـ-ـ يـدـورـ بـهـاـ عـلـىـ الـقـصـورـ وـعـلـىـ الـقـبـائـلـ الـقـوـيـةـ لـعـلـهـ يـحظـىـ بـالـتـأـيـيدـ، حـتـىـ أـنـهـ زـارـ قـبـرـ الـلـكـ المـتـوفـىـ لـعـلـهـ يـسـتـجـيبـ لـهـ وـلـكـنـ لـمـ يـسـمـعـ دـعـواـهـ أـحـدـ، وـأـخـبـراـ تـعبـ وـجـلـسـ فـيـ مـكـانـهـ

يائساً، ولكن عندما توفيت زوجته (بنت الملك) وهي التي كانت أساس دعواه اضطر غير راضٍ إلى قبول سلطة الغاصبين ولكن قلبه لم يقتتنع بذلك وكان بين حين وآخر يُظهر عدم رضائه بشكل أو بآخر.

إلى هنا تنتهي القصة كما يراها بعض الناس، هل يمكن أن يكون هذا هو واقع الرسول ﷺ وأهل بيته وأصحابه الكبار (رض)؟ وهل مكانة الرسول ﷺ كمكانة باقي مؤسسي الدول في هذه الدنيا؟ وهل هذه هي نتيجة ثلاثة وعشرين عاماً من التربية والتعليم والصحبة، وهل رياهم الرسول ﷺ على هذه الأخلاق؟ هل لكل هذا علاقة بالقرآن الكريم وتعليماته الظاهرة؟ وما علاقة ذلك بحياة الرسول ﷺ وتربيته الأخلاقية السامية التي نقلها كتب الحديث؟

لم تترك هذه القصة شكاً في أن سيدنا عليّ والسترة فاطمة كانوا من طلاب الدنيا، كما تفترى على سيدنا أبو بكر وسيدنا عمر اللذين كانوا يختلفان كلية عن الصورة التي صوروا بها في هذه القصة، وهل هذه هي صورة الصحابة الكرام الذين لا نكاد نجد لهم أمثلة في هذه الدنيا.

ولكن إذا وجدنا روایات تصوّر التاريخ بشكل مختلف عن الصورة السابقة، تصوّر سمو أخلاق وسيرة وأسلوب تفكير هؤلاء الصحابة وطهارة قلوبهم ونفوسهم لماذا إذن نصر على هذه الصورة البشعة وما يؤيدها من روایات، أليس للعقل دور هنا؟ أي القصص نصدق، إذا قبل لنا أن البحر اشتعل ناراً أو قبل لنا أن البحر ليس فيه ما ثم عرفنا بعد ذلك أن قصة اشتعال النار في البحر غير صحيحة وتأيد ذلك بالأدلة فهل نصر بعد ذلك على تصديق الرواية الكاذبة من أراد أن يفعل ذلك فله مطلق الحرية، ولكن التاريخ ليس كذلك وفي هذه الحالة علينا أن نقرّ أن ادعاء الرسول ﷺ النبوة كان مجرد تشبيه وأن القرآن لا يعدو أن يكون كلاماً منظماً مثل الشعر ولا قدسيّة لشيء مما جرى في ذلك العهد-عهد النبوة- ما هي إلا أسطoir

خدع بها الرسول ﷺ الناس ليقيم دولته ولذلك تجتمع حوله الماكرون من طلاب الدنيا والقدسية التي أحاط بها نفسه كشف أهله من بعده القناع عنها، أعود بالله ثم أعود بالله من هذا الإفترا.

إن التاريخ يقدم لنا روايات أخرى تختلف عن هذه، علينا أن ننظر فيها أيضاً، يروي العلامة أبو جعفر ابن جرير الطبرى مسندأً أن سعيد بن زيد رضي الله عنه سئل عما وقع عند وفاة الرسول ﷺ فقال:

"إن علي بن أبي طالب كان في بيته إذ جاءه من أبناءه أن أبياً بكر قد جلس للبيعة فخرج في قميس له ما عليه إزار ولارداء عجلأً كراهية أن يبطن، عنها حتى بايده، ثم جلس إليه وبعث إلى ثوبه فأتاها فتحللها ولزم مجلسه".^(١)

ورواية البيهقي تختلف بعض الشيء عن هذه الرواية حيث روى عن أبو سعيد الخدري: "قصعد أبو بكر المنبر فنظر في وجوه القوم فلم ير الزبير، قال فدعا بالزبير، فجاء فقال: قلت ابن عم رسول الله وحواريه أردت أن تشق عصا المسلمين؟ فقال: لا تشرب يا خليفة رسول الله، فقام فبايده، ثم نظر في وجوه القوم فلم ير علياً فدعا بعلي بن أبي طالب، فجاء، فقال: قلت ابن عم رسول الله وختنه على ابنته، أردت أن تشق عصا المسلمين؟ قال: لا تشرب يا خليفة رسول الله، فبايده".^(٢)

إن ما نلاحظه من فرق بين هاتين الروايتين سببه التفصيل حيث أن إحداهما فحصلت أكثر من الأخرى فالروايتين تؤيد إحداهما الأخرى، ثم أنها لمجد روایة ثلاثة تؤيد ما سبق، تلك التي رواها عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وقد نقلها موسى بن عقبة بالسند في مغازيه:

"ثم خطب أبو بكر، واعتذر إلى الناس وقال: ما كنت حريصاً على الإمامة يوماً ولا ليلة ولا سألتها في سر ولا علانية. فقبل المهاجرون مقالته وقال علي والزبير: ما غضبنا إلا لأننا أخربنا عن المشورة وإنما نرى أننا أباً بكر أحق الناس بها، إنه لصاحب

الغار وإننا نتعرف شرفه، وخبره، ولقد أمره رسول الله أن يصلى بالناس وهو حي".^(٧٢)
 ثم نجد العلامة ابن كثير يقول في كتابه "البداية والنهاية": أن سيدنا على
 رضي الله عنه لزم البيت عند السيدة فاطمة رضي الله عنها خلاف بيته وبين سيدنا
 أبو بكر الصديق رضي الله عنه ولم يرد سيدنا علي أن يزيد الألم الذي نجم عن وفاة
 الرسول ﷺ ولكن عندما توفيت السيدة فاطمة خرج سيدنا علي من عزلته وجدد
 بيعته لسيدنا أبي بكر وشارك في أمور الحكم.^(٧٣) وينقل لنا العلامة ابن عبد البر
 في "الإستيعاب" عن عبدالله بن المبارك: عندما قمت البيعة لأبي بكر الصديق رضي
 الله عنه جاء أبو سفيان عند علي رضي الله عنه وقال له: ما هذا الذي حصل؟
 انتصرت أدنى قبيلة من قبائل قريش وتولت هذا الأمر دونك؟ يا علي لو شئت ملأت
 هذا الوادي بالمرجلين والركبان، ولكن علي رضي الله عنه أجباه قائلاً: "ما زلت
 عدواً للإسلام وأهله فما ضر ذلك الإسلام وأهله شيئاً، إنما رأينا أبو بكر لها أهلاً".^(٧٤)
 لا نريد هنا الدخول في مهارات وجدال لا طائل وراءه إنما قدمنا روایتين أو صورتين
 مختلفتين وبقي أن يقرر أولو الألباب بأنفسهم أي الروایتين أو الصورتين تناسب
 مبلغ القرآن محمد رسول الله ﷺ وأهل بيته وأصحابه العظام. من أراد أن يقتنع
 بالرواية الأولى فله ذلك ولكن عند ذلك تكون قضية واحدة مثل قضية ترشيح
 الإنسان نفسه للخلافة مجالاً للبحث بل قضية الإيمان والدين ككل. ومن يصدق
 الروایة الأخرى ويقنع بها فإن هذه المسألة وهي ترشيح سيدنا علي نفسه للخلافة
 تنتهي من أساسها.

(ترجمان القرآن- جمادى الأولى ٦٥ هـ ، إبريل ٤٦ م)

المسائل الفقهية

حكم المهر المؤجل

السؤال: إذا قدر المهر ببلغ معين عند عقد الزواج ولم يصرح بتعجيله أو تأجيله ماذا يكون هل يكون معجلًا أم مؤجلًا؟ استفتى عدّة علماء في هذه المسألة فكانت إجاباتهم مختلفة مثلاً: يرى مولانا كفایت الله وعلما، آخرون من دهلي:-
"حتى لو صرّح بتأجیل المهر فإذا كان مجھولاً جهالة فاحشة فإنه يصبح معجلًا"
وإذا لم يذكر أنه معجل أو مؤجل ولكن ذكر أنه واجب الأداء فإنه في هذه الحالة أيضاً
يكون معجلًا لأنّه لا يكون مؤجلًا إلا إذا حدّ الأجل فقط.^(٧٥)
"إلا إذا أجهل الأجل جهالة فاحشة فيجب حالاً (غاية) وإن كانت جهالة متفاہشة
كمالي الميسرة، إلى هبوب الريح، إلى أن تغطر السما، فالأجل لا يثبت ويجب المهر
حالاً - وكذا في غاية البيان".^(٧٦)

مولانا سعيد أحمد مدرس في مدرسة الإصلاح - سراي مير - مدينة أعظم كره:
يكون المهر مؤجلًا إذا عين وقت وتاريخ أداء المهر عند عقد الزواج وإلا يكون معجلًا.

وهكذا في جميع المعاملات، فلو اشتري شخص شيئاً من محل وخلال شرائه لم ينافس البائع في كيفية أداء الثمن هل هو حال أم مؤجل فالحكم هنا هو أنه معجل، سواء دفع المشتري الثمن حالاً أو وعد بدفعه لاحقاً حيث ليس ضرورياً أن يدفع المشتري الثمن في الفور ولصاحب الشيء الحق في أن يطالب بالثمن فوراً أو متأخراً لأن الثمن إذا كان مؤجلاً فإن صاحب الحق لا يستطيع المطالبة به قبل حلول الأجل.

في ضوء هذا التفصيل نستطيع أن نقول أن المهر هنا معجل وتستطيع المرأة أن تقيم دعوى وتطالب بالمهر متى شاءت.
مولانا سيد سليمان الندوبي:-

إذا لم يذكر تأجيل المهر أو تعجيله فإنه في هذه الحالة يعتمد بالعرف، ذكر صاحب الوقاية "المعجل والمؤجل إن بينما فذلك وإن فالمتعارف".^(٧٧)
مولانا عبدالرحمن نائب وعلماء آخرون:-

في هذه الحالة يعتمد بالعرف^(٧٨) فلو كان العرف أن المرأة لا تستطيع المطالبة بالمهر الغير مبين إلا بعد الوفاة أو الطلاق فإنها لا تستطيع المطالبة به قبل ذلك.
أين الحق من هذا كله؟ أرجو أن توضحوا هذه المسألة بالتفصيل.
الجواب: في الحقيقة المهر في ضوء القرآن والسنة حق للزوجة يؤديه الزوج، قال الله عزوجل في كتابه المجيد: "وَأَهْلُ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَنْ تَبْتَغُوا بِمَا مَوَالُكُمْ".^(٧٩)

وقال أيضاً: "فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَاتُوهُنَّ أَجْوَهُنَّ فِرِيشَةً".^(٨٠)

وقال: "وَكَيْفَ تَأْذِنُوهُ وَقَدْ أَفْضَلْتُمْ بَعْضَكُمْ إِلَى بَعْضٍ".^(٨١)

يبعد واصحاً من هذه الآيات أن الحقوق الزوجية التي للزوج على زوجته هي بسبب المهر والأحاديث المنقولة عن الرسول ﷺ تصرح بهذا أيضاً فقد ورد في الصحاح

الستة والدارمي ومسند الإمام أحمد قول الرسول ﷺ: "أحق الشروط أن توفوا به ما استحللت به الفروج".^(٨١) وبعد أن تم التفريق بين الزوجين اللذين تلاعنَا في القصة المشهورة وقد ذكرها القرآن الكريم، يروي عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن الزوج طلب استرجاع ماله فقال له الرسول ﷺ: "لَا مال لِكَ إِنْ كُنْتَ صَدِقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلَتْ مِنْ فِرْجِهِ وَإِنْ كُنْتَ كَذَّبْتَ عَلَيْهَا فَذَلِكَ أَبْعَدُ لَكَ مِنْهَا".^(٨٢) ونجده تأكيد ذلك في الحديث الذي ذكره الإمام أحمد في مسنده هذا نصه: "من تزوج إمرأة بصدق ونوى أن لا يؤديه فهو زان".^(٨٣)

يتضح لنا من خلال هذه الروايات ماهية المهر فهو ليس شيئاً رسمياً أو شكلياً بل هو الشيء الذي يستحلل به الرجل زوجته، وتنقتضي النصوص السالفة البيان أيضاً أنه باستحلال الفرج يصبح كل المهر واجب الأداء إلا إذا اتفق الزوجان على تأجيله، فلا نستطيع أن نقول عن المهر أنه معجل أو مؤجل بل يكون واجب الأداء عند استحلال الفرج وتأجيل أدائه أمر جوازي، ولهذا إذا لم يتفق الزوجان على تعجيله أو تأجيله فإنه يكون واجب الأداء حالاً وتأجيله هنا مخالف للأصول الشرعية. ولفقهاه الحنفية رأيان في هذه المسألة، الرأي الأول هو الذي بينته فيما سبق فقد جاء في غاية البيان:-

"فَإِنْ كَانَ بِشَرْطِ التَّعْجِيلِ أَوْ مَسْكُوتَأْ عَنْهُ يَجْبُ حَالًا وَلَهَا أَنْ تَنْعِنْ نَفْسَهَا حَتَّى يُعْطِيهَا الْمَهْرُ".^(٨٤)

وجاء في شرح العناية على الهدایة:

"فَإِنْ سَمِّيَ الْمَهْرُ سَاكِتِينَ عَنِ التَّعْجِيلِ وَالتَّأْجِيلِ مَاذَا يَكُونُ حَكْمُهُ؟ قُلْتَ: يَجْبُ حَالًا فَيَكُونُ حَكْمُهُ حَكْمُ مَا شَرْطَ تَعْجِيلِهِ".^(٨٥)

وورد في الإسبيجاني:

"إِنْ كَانَ الْمَهْرُ مَعْجَلًا أَوْ مَسْكُوتَأْ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَجْبُ حَالًا لِأَنَّ النِّكَاحَ عَقدَ معاوِضَة

وقد تعين حقه في الزوجة فوجب أن يتعين حقها وذلك بالتسليم".^(٨٧)

والرأي الثاني يعتمد بالعرف في هذه الحالة، فقد جاء في فتاوى قاضي خان: "فإن لم يبيتوا قدر المعجل ينظر إلى المرأة وإلى المهر انه كم يكون المعجل مثل هذه المرأة من مثل هذا المهر في معجل ذلك ولا يتقدر بالربع والخمس بل يتقدر بالمعارف".^(٨٨)

وقد أيد العلامة ابن الهمام في "فتح القدر" هذا الرأي حيث يقول: " وإن لم يشترط تعجيل شيء بل سكتوا عن تأجيله وتعجيشه فإن كان عرف في تعجيل بعضه وتأخير باقيه إلى الموت أو الميسرة أو الطلاق فليس لها أن تحتمس إلا إلى تسليم ذلك القدر".^(٨٩)

لو نظرنا إلى الرأيين من حيث الأصول لوجدنا أن الرأي الأول يوافق القسرآن والسنة أكثر من الرأي الآخر الذي له وزنه أيضاً وهذا الرأي لا يعني أنه في حالة عدم ذكر التأجيل أو التعجيل فإن المهر يكون مؤجلاً ولكن هذا الرأي يعتمد بقاعدة أخرى من قواعد الشريعة الإسلامية وهذه القاعدة هي: أنه إذا راجعت طريقة ما بين الناس في قضية ملتبنة في مجتمع بحيث أصبحت كمعاهدة أو اتفاق غير مكتوب ثم قام طرفين في هذا المجتمع بالتعامل وأنهم خلال هذا التعامل لم يذكروا بجانبها خاصاً بصراحة فإن معنى ذلك أنهم راضون بالعرف الخاص بذلك الجانب المتردك. لا شك في أن الشريعة الإسلامية تسلم بهذه القاعدة ولذلك فإن الرأي الثاني لفقها المحنية ليس خطأ، ولكن قبل أن نطبق هذه القاعدة ونسلم بصحتها على إطلاعها يجب أن نعلم أن الشريعة الإسلامية لم تعتد بجميع الأعراف السائدة بل نادت بتغيير وتبدل الأعراف الخاطئة السائدة في المجتمعات الضالة أو الفاسدة، وأنها تعتد بالأعراف الرائجة في المجتمعات الصالحة في هل الشريعة الإسلامية وأصولها، ولذلك يجب علينا قبل أن نعتمد بعادة أو عرف ونعتبره اتفاقاً غير مكتوب ونعطيه

درجة القانون، نسأل أنفسنا هل نشأ هذا العرف في مجتمع صالح تقي؟ لو كان الجواب بعد البحث والتحقيق بالنفي فإنه ليس من العدل تسوية العرف بالقانون في هذه الحالة. وإذا نظرنا إلى مجتمعاتنا المعاصرة من وجهة النظر هذه فإننا نلاحظ بوضوح كيف تغلبت الأهواء على العلاقات الزوجية حتى فقدت توازنها الذي أقامته الشريعة الإسلامية، واصطبغت بشكل عام بصبغة غير إسلامية وانحرفت عن الشريعة الإسلامية، ولننظر إلى قضية المهر موضوع البحث هنا كمثال، إن مسلمي هذه الدولة يعتبرون المهر شيئاً شكلياً، ليست له تلك الأهمية التي أسبغها عليه الإسلام عند عقد النكاح فالمهر يذكر كشيء شكلي وليس في ذهن أحد أنه يجب الوفاء به وقد تناهى إلى سمعي مرات عديدة فيما يتعلق بالمهر: "يسيد، لا أحد يأخذ ولا أحد يعطي، فهذا الأمر ليس إلا ملء الفراغ، حسب علمي .٨٠٪ لا يدفعون المهر أساساً وعند تقدير المهر لا يكون في الحساب إلا منع الطلاق لأن المهر إذا كان كبيراً فإن الزوج سيفكر فيه قبل إيقاع الطلاق.

وهكذا فقدت المرأة المهر مع أنه حقها الشرعي فأصبح كالعدم ولا يغير الناس الشريعة بالأمر، تلك الشريعة التي تحلل المرأة للرجل فتجعل المهر حقاً لها عوضاً عن استحلال الفرج، ولو نوى الرجل عدم دفع المهر فإن المرأة لا تحمل له عند الله سبحانه وتعالى.

يصعب علينا أن نعتقد بعرف تكون في مثل هذه المجتمعات التي حادت عن أصول الشريعة وأحكامها، والفقها، الذين كتبوا يعتدون بالأعراف كانوا يتكلمون عن الأعراف التي نشأت في المجتمعات الصالحة في ضوء القرآن والسنة وليس عن الأعراف التي نشأت في المجتمعات التي حادت عن سواء السبيل، لذلك لا يستطيع أي مفتى أن يكتفي بنقل كلامهم وعباراتهم ظاناً أنه أدى مسؤوليته بل يجب عليه قبل أن يصدر فتواه أن يفهم تلك الأقوال والعبارات في ضوء القرآن والسنة ويبحث

في الأوضاع والحالات التي قيلت فيها، هل توافق أوضاعنا وأحوالنا حتى نطبق تلك العبارات عليها.

(ترجمان القرآن- رجب - شعبان ٦٢ هـ - يونيو- أغسطس ٤٤٣)

حل وحمة ما تم طيده عن طريق البندقية

السؤال: لقد إستحدثتم شيئاً جديداً حين ذكرتم في تفسيركم "تفهيم القرآن" أن ما تم صيده عن طريق البندقية حلال يجوز أكله * الأمر الذي أثار الأسئلة المذكورة أدناه، فلو تفضلتم بالإجابة عليها سأكون لكم من الشاكرين:

١- الأئمة الأربع متفقون على أن ما تم صيده بالبندقية (بسبب الضرب) حرام ولا يجوز أكله، فعلى أي شيء استندتم في جعله حلالاً.

٢- طلقات البندقية ليس لها شفرة بل يحصل الموت نتيجة للضرب الشديد حتى أنها تجد مكتوباً على الطلقات بشكل عام أن وزنها كذا وكذا ولا يكتب عليها أن شفرتها حادة بمقدار كذا وكذا ولا يجوز قطعاً أكل الصيد الذي تم قتله بالضرب وهذه القضية متفقة عليها.

٣- جاء في تفسير الحقاني^(١) أن القاضي الشوكاني أفتى بحل الصيد عن طريق البندقية ولكن رأي القاضي ليس بحججة لأنه ينقل الأحاديث المطعون فيها ثم إنه يميل إلى أهل التشيع.

٤- إن اعتبار هذه المسألة من الفروع فيه خداع للناس، فهل تحليل الحرام من الفروع.

* يجب أن يعلم القارئ أنني ذكرت ما ذكرت قبل صدور تفسيري للقرآن الكريم المسماً "تفهيم القرآن" في مجلة ترجمان القرآن باختصار شديد ولم أشر فيها إلى كثير من الأدلة بهذا الصدد.

الجواب: في البداية أود أن أصحح الخطأ في الفهم الذي وقعت فيه في الشق الرابع من السؤال، عند سؤالك هل تحليل الحرام من الفروع؟ يجب أن تعلم بهذا الصدد أن هناك أمور حرمت وحللت بنصوص صريحة وواضحة يستوجب تغييرها الكفر وهناك أمور حرمت وحللت استناداً من إشارة أو دلالة أو اقتضاء، وهذه مسائل فرعية وقد اختلف فيها العلماء والفقهاء، وحتى الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم ربيا حرم بعضهم شيئاً أحله آخرون ولم يحدث أن إثنين أحدهم الآخر عند اختلافهم في هذه المسائل الاستنباطية أنه بدل وغير دين الله. وما يدعو إلى الأسف أن باب الإجتهاد قد أغلق ليس في بلادنا فحسب بل في جميع أنحاء العالم، كلّ التزم بمذهب فقهى معين وتجمد في مكانه حتى أنه ليظن أن هذا المذهب هو أصل الشريعة ولذلك يأنف الناس الآراء التي تخالف مذاهبهم ويعتبرونها تحريف في الدين وخروج عليه. مع أن السلف الصالح كانوا يختلفون مع بعضهم في الرأي وفي الحلال والحرام حتى في الفروض عندما كان باب الإجتهاد مفتوحاً ولكنهم ما اتهموا أحداً بالكفر فكان كل واحد منهم يعمل بما يعتقد صحيحاً وفي نفس الوقت يعطي الآخرين حق العمل بما يعتقدون أنه صحيح. وأضرب لك بعض الأمثلة فيما يتعلق بالطعام والشراب واختلاف علماء السلف فيها فهل بإمكانك أن تفهم واحداً منهم بأنه أهل حراماً أو حرم حلاً:-

عن عائشة(رض) أنها كانت لا ترى بلحوم السباع والدم الذي يكون في أعلى العروق بأساً وقرأت هذه الآية "قل لا أجد فيما أوهب إلى مسحوماً على طاعم يطعمه... الآية^(٩١)" وكان ابن عباس(رض) أيضاً يستدل بنفس هذه الآية في تحليل الأشياء الأخرى عدا هذه الأربعية المذكورة وهي: لحم الخنزير والميضة والدم المسفوح وما أهل به لغير الله.^(٩٢)

ويرى بعض العلماء أن الرسول ﷺ نهى الناس عن أكل لحوم الحمر الأهلية في

غزوة خبیر لأسباب خاصة وهذا النهي لا يدل على أنها حرام بصفة مطلقة.^(٩٢)

قال أبو حنيفة وأصحابه لا يحل أكل ذي الناب من السباع وذى المخلب من الطبر و قال مالك لا يؤكل سباع الوحش ولا الهر الوحشي ولا الأهلي ولا الشعلب ولا الضبع ولا شيء من السباع ولا بأس بأكل سباع الطير الرخم والعقبان والن سور وغيرها ما أكل الجيف منها وما لا يأكل.^(٩٣)

وقال الأوزاعي الطير كله حلال إلا أنهم يكرهون الرخم وقال الليث لا يأكل الهر واكره الضبع وقال الشافعی لا يؤكل ذو الناب من السباع التي تعدد على الناس، الأسد والنمر والذئب و يؤكل الضبع والشعلب ولا يؤكل النسر والبازی ونحوه لأنها تعدد على طيور الناس. وعن عكرمة أنه سئل عن الغراب قال دجاجة سمينة وسئل عن الضبع فقال نعجة سمينة.^(٩٤)

واختلف في هوم الأرض فكره الأحناف أكل هوم الأرض، اليربوع والقندذ والفار والعقارب وجميع هوم الأرض وقال ابن أبي ليلی لا بأس بأكل الحية إذا ذكبت وهو قول مالك والأوزاعي إلا أن الأخير يشترط فيه الذکاة، وقال الليث لا بأس بأكل القندذ وقال مالك لا بأس بأكل الضفدع.

وقال الشافعی كل ما كانت العرب تستقدر فهو من الخبائث كالذئب والأسد والغراب والحيبة والخدأة والعقارب والفارأة لأنها تقصد بالأذى فهي محمرة من الخبائث وكانت تأكل الضبع والشعلب لأنهما لا يعدوان على الناس بآنيابهما فهما حلال.^(٩٥)

يتضح لنا من خلال هذه الأمثلة أن هناك أموراً اختلف العلماء في تحليلها وتحريمها مما لم يرد بشأنه نص صريح من المسائل الفرعية، وليس معنى تحريم مذهب فقهی لشيء ما بناء على الإجتهاد أنه حرام في الشريعة الإلهية ولو قام شخص واجتهد في تلك المسألة وأحل ذلك الأمر فإننا يمكن أن نناقشه فيه ولكننا لا نستطيع أن نقيم الدنيا ولا نتعدّها ونتفهم بأنه حلال ما حرم الله.

والآن أنتقل إلى أصل القضية التي بنيت عليها أسلحتك: لا أدرى على أي شيء استندت في قولك بأن الأئمة الأربع متفقون على تحريم ما تم صيده عن طريق البندقية! هل كانت هناك بندقية في زمن أي إمام من الأئمة الأربع؟ إن تحرير بعض أو كل العلماء المقلدين للأئمة الأربع للمسائل الاستنباطية وإصدار أحكام فيها يختلف عن إصدار الأئمة الأربع أنفسهم للأحكام، مع أن البندقية لم تعرف إلا في عهد الفقهاء المتأخرین والتغيير الأساسي الذي تم على الأحكام المتعلقة به كان في القرن التاسع عشر، وإذا كان هناك حكم بينه الفقهاء المتأخرین فهو تفريع على تفريع من تلك المسائل التي قررها الأئمة السلف باجتهادهم وعلى ذلك فإن الإدعاة بأن الأئمة الأربع متفقون على هذا التحرير أمر لا مبرر له.

عندما قلت بحل ما تم صيده بالبندقية لم أستند على قول القاضي الشوكاني بل استندت على القرآن والسنة مباشرة، ويمكن أن نقسم الأحكام المتعلقة بالذكاة الشرعية حسب الأصول إلى قسمين: القسم الأول وهو خاص بالحيوانات الأليفة، التي نستطيع التحكم فيها فنذهبها بالطريقة الشرعية فإن شروط ذكاتها تختلف عن القسم الثاني وتسما الذكارة الإختيارية، والقسم الثاني خاص بالحيوانات التي لا نستطيع التحكم فيها مثل الحيوانات الوحشية أو الحيوانات الأليفة الهرارية والتي هي في عداد الحيوانات الوحشية حكماً والحيوانات التي ماتت بالسقوط من مكان عالٍ ولم يمكن ذبحها بالطريقة الشرعية المقررة والحيوانات التي تكون على وشك الموت والتي يخشى موتها إذا أخذ الإنسان يبحث عن شيء يذبحها به بالطريقة الشرعية، إن شروط ذكارة مثل هذه الحيوانات وما شابهها مختلفة ونطلق عليها إصطلاحاً الذكارة الإجبارية.

مكان ذبح القسم الأول من الحيوانات هو الحلق ويتم ذلك بقطع الريء والحلقوم بآلية حادة .

وأما حيوانات القسم الثاني فلا يتشرط فيها الذبح من مكان خاص كما لا تشترط آلة خاصة ويكتفى بإسالة الدماء منها ولو بجرح بسيط والنصوص التي نجدها في الكتاب والسنة بهذا الصدد هي على الترتيب:

١- "قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح فكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكتم عليكم واذكروا اسم الله عليه".^(١٧)
نعلم من ذلك أن الصيد بمخالب وأنابيب الحيوانات المعلمة وخروج الدماء من الفريسة بعد ذكر اسم الله عند تركها للصيد يعتبر ذكاة اضطرارية أو إجبارية وتكتمل بذلك شروطها وفي هذه الحالة إذا وجدنا الحيوان الذي تم صيده ميتاً ولم نتمكن من ذبحه فهو حلال أيضاً.

٢- قال عدي بن حاتم (رض) للنبي ﷺ: "إنا نرمي بالمعراض. قال: كل ما خرق وما أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيذ"^(١٨) فلا تأكل".^(١٩) وتطلق كلمة "المعراض" على العصا الثقيلة التي لها رأس مدبب أحياناً من الحديد وبكتفي لتوافر شروط الذكاة ضرب جسم الحيوان بها وخروج الدم من ذلك الجرح أو الشق الناتج عنه.

٣- عن رافع بن خدیع قال: قلت: يا رسول الله إنا لاقوا العدو غداً وليس معنا مدي أفنديع بالقصب؟ قال: ما أنهى الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر^(٢٠) نعلم من ذلك أن الآلة ليست شرطاً أساسياً في الذكاة بل يكتفي خروج الدم وبيه ذلك الحديث التالي: "عن عدي بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله! أرأيت أحذنا أصحاب صيداً وليس معه سكين، أزيدباع بالمروره"^(٢١) وشقة العصا؟ فقال: أمرر الدم بما شئت واذكر اسم الله".^(٢٢)

٤- "عن أبي العشراء عن أبيه أنه قال: يا رسول الله! أما تكون الذكاة في الخلق واللبة؟ فقال: لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك".^(٢٣)
نعلم من هذا أن جسم الحيوان الخارج عن سيطرتنا كله مكان للذبح والأصل ليست الآلة التي تستعمل في الذبح وإنما يكتفي شق الجسم أو خزقه حتى يخرج منه الدم.

٥ - "عن كعب بن مالك أنه كان له غنم ترعى بسلع^(١٠٤) فابصرت جارية لتنا بشاة من غنمها موتاً^(١٠٥) فكسرت حجراً فذبحتها به فسأل النبي ﷺ فأمره بأكلها".^(١٠٦)
 "وعن عطاء بن يسار عن رجل من بني حارثة أنه كان يرعى لقحة^(١٠٧) بشعب من شعاب أحد فرأى بها الموت، فلم يجد ما ينحرها به فأخذ وتدأ فوجاً به في لبتها حتى أهراق دمها ثم أخبر رسول الله ﷺ فأمره بأكلها".^(١٠٨)

يمكن أن ندخل حد الحجر المكسور في تعريف الآلة الحادة أو السكين ولكن كيف يمكن أن نصل الخشب بأنه مثل السكين؟

بعد أن نضع أمامنا النصوص المذكورة أعلاه لنظر في قضية البندقية: إن قياس رصاصة البندقية بحجر النباطة ثم الاستنتاج بأن الحيوان الذي مات بها نتيجة لضرر مثل ضرر حجر أو عرض خشبة ليس صحيحاً، لأن الرصاصة المنطلقة من البندقية والتي تبلغ سرعتها تقرباً ٥٠٠ متر في الثانية لا تستطيع أن شبها بالحجر فإن تلك السرعة العجيبة تغير من صفتها فتدخل الجسم مثل الآلة الحادة فتجرمه ويخرج منها الدم وهذا لا يختلف كثيراً عما يقوم به الصياد سواء كان إنساناً أو حيواناً من ذبح الفريسة بالآلة حادة أو بمخالبه أو بأنسابه أو بالمعراض أو بقطعة خشبية مدببة بل يمكن أن نقول بأن الصيد بالبندقية أقدر على إخراج الدم.

وفقاً لهذه الأسباب أرى أنه إذا أطلق صياد رصاصة من بندقيته بعد أن يسمى الله ليصيب بها حيواناً فإنه يكون حلالاً ويجوز أكله لأن الرصاصة تأخذ حكم السكين لسرعتها الفائقة. ولكن إذا لم يقنع شخص بذلك وأصر على اعتباره حراماً فأنما من جانبي لا أستطيع إجباره على عكس ما اقتتنع به ولا أستطيع إجباره على الأكل مما صيد بالبندقية، أنا مكلف بالعمل بما وصلت إليه باجتهادي وعلى الآخرين العمل وفقاً لاجتهادهم، ورغم اختلافنا في المسائل الإجتهادية إلا أن ذلك لا يفسد للود قضية ونبي جميعاً أتباع دين واحد.^(١٠٩)

(ترجمان القرآن-ربيع الأول ٦٥ـفبراير ٦٤م)

مشكلة التكاسب تحت ظل نظام الكفر والفسق

السؤال: بعد قراءتي لكم بكم ضفت ذرعاً وبدأت أنفر من عملي لأن الكسب الحلال تحت ظل الحضارة والنظام الكافرين مستحيل ولا يمكن تصوره، فماذا يجب علينا أن نعمل وأي السبل نسلك؟

الجواب: ما ذكرته صحيح وهو أن الكسب الحلال الحالص أصبح مستحيلاً في ظل السياسة والحضارة والنظام الكافر ولكن لم يكن قصدي من التركيز على الفرق بين الحلال والحرام في الكسب أن طرق الكسب الحلال متوافرة وعلى الناس أن يتذكروا بها ويتركوا طرق الكسب الحرام، بل كان قصدي من ذلك أنه بعد معرفة الفرق بين الحلال والحرام على المسلم الصادق أن يستعرض الوضع حوله فإنه سيلاحظ بنفسه كيف أنه محاط من الجوانب الأربع بالتجسسات والقاذورات ثم لو كان حقاً يطلب النقاء والطهارة فإنه سيتولد لديه حماس شديد لأجل تغيير ومحو هذا النظام المليء بالتجسسات وفي كل آن ولحظة سينفر ويكره هذا النظام.

بعد أن فهمنا هذه القاعدة ليس أمامنا إلا أن نتجنب الطريق الأكثر حراماً أو الأقرب إلى الحرام ونقبل - على مضض - سبيلاً أقرب إلى الحلال وإن كان ملوثاً ببعض الحرام، حيث لا يمكننا الحصول على الحلال الحالص في ظل مثل هذا النظام، ويبقى مرد الأمر إليك وإلى قدرتك في تجنب الحرام ونهج أبعد الأساليب عنه وهكذا تتجنب المساهمة في تعزيز النظام الكافر قدر إمكانك. وللنجاج في هذا الأمر من الناحية العملية هناك شرط آخر وهو أن تكون مستعداً للتضحية بمستواك المعيشي، فقد رأيت كثيراً من الناس الذين عرفوا الفرق بين الحلال والحرام يشتّرون لترك الحرام أن يبقى مستواهم المعيشي كما كان عندما كانوا يتذكرون بالحرام، وينتزع عن ذلك أنهم لا يستطيعون مفارقة الكسب الحرام محافظة على مستواهم، ولا يمكن

للانسان أن يعيش بالحلال إلا إذا قرر أن يأكل الحلال بغض النظر عما إذا كان الطعام غالباً أو رخصاً وأن يلبس الحلال ولا يهمه ما إذا كانت الملابس ناعمة أو خشنة.

(ترجمان القرآن- رمضان، شوال ٦٢ هـ سبتمبر، أكتوبر ٤٣ م)

تحليل الرشوة والخيانة بالحيل

السؤال: المبالغ والهدایا والتحف التي يهدیها الناس برضاهن إلى الموظفين الرسميين يعتبرها هؤلاء الموظفون بشكل عام أنها جائزة ويقولون بأنها لا تدخل في تعريف الرشوة ولذا فهي جائزة شرعاً، كما يرى هؤلاء الموظفون جواز صرف الأموال العامة التي بين أيديهم على احتياجاتهم الشخصية وقد حاولت عدة مرات إقناع من لهم صلة من هذه الفتنة بالإحتراز من هذا الأمر ولكن دون جدوى.

الجواب: هناك أربعة طرق فقط لنقل ملكية مال من شخص إلى آخر أو آخرين، أول هذه الطرق أن يكون المال هبة بربض النفس، والثاني عن طريق البيع والشراء بربض الطرفين، والثالث أن يكون أجراً لقاء خدمة أو عمل وفقاً لاتفاق الطرفين، والرابع أن يكون ميراثاً وفقاً للشرع الحكيم وكل ما عدا ذلك حرام، ولتنظر الآن في صفة الروبية^(١١٠) التي يأخذها الموظف الرسمي من صاحب المعاملة التي بين يديه وإلى تكييف الإستفادة من الأموال العامة الموضوعة في يد الموظف العام لصرفها على المصالح العامة، هل تدخل تحت أي نوع من هذه الأنواع الأربع؟

بدينهي أنه لا يدخل تحت بند البيع والشراء أو تعريف الميراث فهل هو هبة أو عطية؟ لمعرفة الجواب على هذا السؤال يكفيانا أن نتساءل هل كان الموظف الرسمي سيحصل على هذه الهبة لو لم يكن يشغل هذا المنصب أو كان متتقاعداً من عمله مثلاً وإذا كان الجواب بالنفي فإن ما يأخذه الموظف ليس بهبة على كل حال لأنه

يحصل على ذلك المال بسبب وظيفته وليس بسبب شخصي أو خاص، بقى السؤال التالي هل يأخذ الموظف ذلك المال مقابل خدماته التي يؤديها للناس؟ ويدعوه أيضاً أن ذلك ليس أجراً مقابل عمل أو خدمة لأنه يأخذ راتباً أو مكافأة نظير عمله. إذن كل ما يأخذه الموظف العام أثناء عمله وسيببه إما خيانة في المال العام أو أجر غير شرعي عن الخدمات الغير مشروعة التي يؤديها لأنه يكون قد أخذ راتباً عن الأعمال والخدمات التي هو مكلف بأدائها وفقاً لشروط عقد العمل وما يأخذه الموظف زباده على ذلك فهو بلا شك حرام.

هذا من الناحية العقلية والآن لنتنظر إلى الأمر في ضوء النصوص الشرعية:
عن أبي حميد الساعدي قال: قال رسول الله ﷺ: "هدايا العمال غلول".^(١١١)
وعنه، قال: "استعمل رسول الله ﷺ رجلاً على الأزد يقال له ابن التيبة، فلما
قدم قال هذا لكم وهذا أهدي لي، فقام النبي ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما
بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولا شيء له يقول هذا لكم وهذا هدية
أهديت لي، أفلأ جلس في بيته وأمده حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً".^(١١٢)
وعن بريدة عن النبي ﷺ قال: "من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً فما أخذ
بعد ذلك فهو غلول".^(١١٣)

وعن رویفع بن ثابت الانصاری أن النبي ﷺ قال: "من كان يؤمن بالله واليوم
الآخر فلا يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه، ومن كان يؤمن
بالله واليوم الآخر فلا يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا خلقه رده فيه".^(١١٤)
وعن عبد الله بن عمرو قال: "لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرتشي".^(١١٥)
وعن عدي بن عميرة الكندي أن رسول الله ﷺ قال: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ مِنْ عَمَلِ
مِنْكُمْ لَنَا عَلَى عَمَلٍ فَكَتَمْنَا مِنْهُ مَخِيطاً فَمَا فَوْقَهُ فَهُوَ غَلٌ يَأْتِي بِهِ يَوْمُ الْقِيَامَةِ".^(١١٦)

هذه هي أقوال الرسول ﷺ في هذه المسألة وهي واضحة وضوح الشمس ولا تحتاج إلى مزيد من الشرح أو التوضيح فالذين يسلكون السبيل المعوجه ويلجأون إلى الحيل والخدع ويلعون ألسنتهم لإثبات جواز أكلهم الحرام، عليكم أن تقولوا لهم: إذا كنتم مصرون على أكل الحرام فلا أقل من أن تعتبروه حراماً ولا تحاولوا تلبيس الحق بالباطل ربياً وفقكم الله سبحانه وتعالى ونجاكم منه، ولكنكم إذا أكلتم الحرام على أنه حلال فإن ضميركم سيموت وستنعدم لديكم الرغبة في تحبب الحرام وعندما تقولون أمام رب العزة يوم القيمة وبدأ الحساب، عندئذ ستعلمون أن الحقيقة لا تتغير حسب مشيئتكم فالحرام حرام مهما حاولتم. ثم قولوا لهم إذا كنتم تظنون أن الله واليوم الآخر والجزاء والعقاب من أساطير الأولين وليس حقيقة فإنه لا فائدة من مناقشتكم في قضايا الحلال والحرام، ولكنكم أن تأكلوا وتشربوا وتعلموا ما شئتم مثل الأنعام دون تفريق بين الحلال والحرام ولكنكم إذا كنتم موقنين بوجود الله سبحانه وتعالى وأنه محاسبنا يوم القيمة فعندئذ عليكم أن تسأوا أنفسكم لم هذا الكسب الحرام؟ هل تأكلون الحرام لتنسو أجسامكم؟ ولكن أجسامكم لن تعرف بجميلكم هذا بل سوف تشهد ضدكم أمام الله سبحانه وتعالى يوم القيمة وستشتكي إلى ربها الذي سلمها كأمانة إلى هؤلاء الظلمة الذين لم يراعوا الحلال والحرام فنمّوا هذه الأجساد بالحرام، واسألوهم هل يتكتسبون بالحرام من أجل زوجاتهم وأولادهم؟ ولكن هؤلاء سوف يكونون خصومهم يوم القيمة وسيشتكون إلى الله بأن هؤلاء الظلمة فسدوا وأفسدوا معهم، فلم إذن يعرض هؤلاء أنفسهم لعذاب الله؟ من ذا الذي يستحسن ما يقومون به من أعمال غير شرعية؟ من يتوقعون أن يكرمنهم على عملهم هذا؟ إن مثل نظام الحكومة الطاغوتى الذى هم جزء منه مثل جسم الخنزير الذى تعتبر كل قطعة لحم منه وكل وريد فيه حرام، فكونهم جزء من هذا النظام أوقعهم في ذنب كبير فلماذا يزيدون الأمر سوءاً، ويلقون بأنفسهم إلى التهلكة

بسلوكهم سبل الخيانة والرشوة وطرق الباطل؛ ألا يخافون من الموت وانتهاه ، الأجل ؟
أم أنهم وجدوا مكاناً آخر يلتجأون إليه يوم القيمة فراراً من عذاب الله ؟
(ترجمان القرآن - رمضان ، شوال ٦٢٥ - سبتمبر ، أكتوبر ٤٣٤)

بعض المسائل المتعلقة بالرشوة وخيانة الأمانة

السؤال: لدى أستلة أخرى بشأن المسائل التي تعرضت لها تحت عنوان "الرسائل والمسائل" في عدد من أعداد مجلة "ترجمان القرآن" فيما يتعلق بالرشوة وخيانة الأمانة، أرجو أن تجيبوا عليها بالدليل الشافي، وهذه الأسئلة هي:

١- هل دعوة المفتشين الذين تعينهم الحكومة بصفة مؤقتة للتفتيش على عمل فرد أو هيئة إلى حفلة شاي تعد رشوة مع أنها لا تستطيع أن تعتبرهم موظفين عموميين بالمعنى الإصطلاحي وما الحرج في تكريم هؤلاء ؟

٢- يرى كثير من الناس أنه يجوز أخذ أموال الحكومة البريطانية^{١١٧١} بغض النظر عن الوسيلة وخاصة تلك الأموال التي لا يستفيد منها الشعب بل تصرف على الحكومة ومصالحها، فيمكن أن يأخذها بالرشوة أو خيانة الأمانة ويستدلون على ذلك بقولهم أن الربا وإن كان حراماً قطعاً إلا أن كبار الفقهاء لا يكتفون بالإفتاء بجواز أخذه من البنوك الحكومية فحسب بل بوجوب أخذه لأن هذا المال إذا ترك في تلك البنوك فإنه سوف يستعمل في تقوية وتعزيز الهيئات التبشيرية التي تعمل ضد الإسلام، هذا المال الذي يسيء ، نظام الحكومة إستعماله فلا يصرف على الشعب بل على الحكومة الكافرة مع أنه مال الشعب أصلاً أخذ منه غصباً، لم لا يحق للمسلمين أخذه والحصول عليه بشتى الطرق والأساليب الجائزة وغير الجائزة ؟

الجواب: قبل أن أجيب على هذه الأسئلة أرى أن أوضح القاعدة الأصولية

النالية وهي أنتا عندما ترکز على الحلال والحرام وما يجوز وما لا يجوز ونحو الناس على فهم مسؤولياتهم الأخلاقية والأدبية وأدائها كما يجب لا نقصد بذلك أن نقدم للنظام الباطل الذي يحكمنا شعراً طهراً خلوقاً خادماً مطيناً لا يشير أية مشاكل، بل إن من الشمرات الطبيعية واللازمة في الحقيقة لهذا النظام الباطل هو عدم إكتراث الناس بمسؤولياتهم الأخلاقية والأدبية وتحقيق رغباتهم وما تأمرهم به غرائزهم فلا يخافون من شيء سوى عصا القانون.

وبالتالي فإنأخذ الناس الرشوة وخيانة الأمانة وسرقة المال العام من النتائج الطبيعية لهذا النظام، فهو الذي شجع على ذلك ويتحقق أن يعامل بتلك الطريقة. ومن الطبيعي ألا يستطيع أصحاب الأخلاق العالية أن يعيشوا تحت لواء القيادة الخائنين واللصوص والفاسين، لذلك ليس قصدنا من الحديث عن الأخلاق أن ننهي، أفراداً صالحين بدلاً من الفاسدين الذين هم من الشمرات الطبيعية لتلك القيادة الفاسدة. إن ما يهمنا في الحقيقة هو أخلاقنا وأعمالنا ولا نريد إلا أن نزيل آثار ذلك النظام عن إخواننا ما استطعنا إلى ذلك سبيلاً، ونشاهد على الأخلاق الفاضلة حتى يكونوا أصلح عند الله من هؤلاء الفاسدين وحتى يختارهم الله للقيادة بدلاً منهم، ولهذا السبب ننصح الناس ونحوهم على تجنب المعاصي والسيئات رغم أنها قد لا تعد كذلك في ظل مثل هذا النظام ولكن تجنبها يدخل في تعريف الحسنات على أي حال وتبقى مذمومة في نظر الإسلام والأخلاق.

والآن أجيئ على أسئلتكم بالترتيب:

- 1- حسب رأيي لا فرق بين الموظف الدائم أو المؤقت الذي تستعين به المحكمة للتقصي على عمل ما، ولا أعتقد أن أصحاب المعاملات يحبونه شخصه، ولو لا تلك المعاملات لما وجدنا أحداً من هؤلاء يكرمه وما هذه الدعوات أو الولائم إلا لصلاحة أو نظير سكوت عن عمل غير قانوني، لذلك فإنها تدخل في المفهوم العام

للرثوة، ولكن وكما وضحت في القاعدة الأصولية لا اعتراض لنا على هذه الدعوات والولاتم في ظل الحكومات الغير الإسلامية إلا أنها تعود إخواننا على الأعمال الغير مشروعة وتحقيق مصالح غير مشروعة وإن كان هذا النظام يأكل الحرام ويشرب الحرام حتى غذى بالحرام.

٢- هناك خطأً أساسياً في طريقة السؤال الثاني وهو أنك أو من سألوا هذا السؤال، ركزت فقط على نوعية المال الموجود لدى الطرف الأول ولم تركز على كيفية حصول الطرف الثاني عليه وعلى أي حال لنفترض أني أعلم عن شخص أنه لص وأن كل المال الذي لديه مسروق فهل يجوز لي أن أسرقه؟ لا شك أنه يجوز لي أن أحصل على مالي الذي سرق مني إذا كنت قادراً على أخذة ولكن لا يحق لأبي إنسان أن يسرق المال الذي لدى السارق.

ومثال الربا الذي ضربته لا ينطبق هنا حيث إننا لا نسرق المال من البنك وإنما يعطينا البنك حسب قواعده وأنظمته ونحن مجبرون على أخذه لأننا إذا لم نأخذه فسيتقوى به الظالم وسيتمادي في ظلمه على المسلمين المحكومين وإن كنا لا نستطيع استعماله وصرفه على حوانجنا بل علينا أن نتبرع به على الفقراء والمحاجين لأن الربا يقطع أصلاً من جيوب هؤلاء المساكين.

يجب أن تفهموا هنا أننا لسنا ضد السرقة من أموال الحكومة لأنها تستحق هذه المعاملة بل لأنه يجب علينا أن نربي أنفسنا على الأخلاق الفاضلة ونتخلص من مرض الكسب الغير مشروع.

(ترجمان القرآن - ربيع الأول والأخر ١٣٦٣هـ - مارس، ابريل ٤٤م).

المحاماة في نظر الإسلام

السؤال: اخترت مؤخرًا مهنة المحاماة وقد حقت فيها تقدماً ملمساً ولكنني أرى أن المحامي يتحجج ويستدل بالقوانين الوضعية بدلاً من القوانين الإلهية ويحاول إثبات أحقيته دعواه وفقاً للقوانين الوضعية وإن لم تزددها الشريعة الإسلامية، ومن جانب آخر يحاول إبطال أمر ما حسب القوانين السائدة ولو لم تتفق معه شريعة الله، خلاصة القول أن المحامي عند أول خطوة له على عتبة العدالة عليه كمحامي أن يقر ويعرف بمعايير القوانين الوضعية للتمييز بين الحق والباطل وتحديد واجباته، وذلك يعني أنه يجب على المحامي أن يمثل الكفر تمثيلاً جيداً، ولكنني لا أرى أية مهنة يستطيع الإنسان خلال ممارستها أن يتتجنب الحرام، كيف يمكننا أن تعالج مشكلة الإنفصال هذه؟ إن مثلي عندما أتقدم إليكم بهذا السؤال مثل المسافر الذي وضع أحد قدميه في السفينة والأخرى على اليابسة.

الجواب: إن رأيك فيما يتعلق بهنتك صحيح مانة بالمانة وإن دلت على شيء فإنما تدل على سلامتك طبعك، وليس من الصعب على من سلم طبعه من أمثالك أن يفهم أن الكسب الحلال الحالص والحياة حسب الشريعة الإسلامية في ظل النظام الكافر أمر مستحيل، تبقى مسألة تجنب الضرر الأكبر أو الحرام الأكبر واللجوء إلى الضرر الأصغر أو الحرام الأصغر أو الحرام الذي لا بد منه، يعني آخر اللجوء إلى المعصية التي لا مفر منها من أجل تجنب الصدام مع النظام الغير إسلامي.

عرفت بنفسك أن مثل من يتخذ المحاماة كمهنة كمن يحارب القانون الإلهي وأية مهنة أخرى مقارنة مع مهنة المحاماة وإن كان فيها شيء من الحرام إلا أنها لا تعتبر حرماً على الله وخروجاً على شرعه، وقد يجبر الإنسان في المهن الأخرى العمل في مجال التجارة أو الزراعة أو الصناعة أو الحرفة أو العمالة أو الأعمال

الخاصة على أن يتلوث بالحرام بقدر ما ولكن هذا القدر من الحرام على كل حال أقل

بكثير من الحرب التي يعلنها المحامي على القوانين الإلهية.*

(ترجمان القرآن-محرم، صفر ٦٣هـ-يناير، فبراير ٤٤م)

جاهلية المتهالك

السؤال: قال أحد علماء الدين وأولي النهى معلقاً على كتابيكم "الخطبات" و"الصراع السياسي" بأن تولي الوظائف في الحكومة الكافرة لا تدخل ضمن تعريف "طاعة غير الله" وإنما يعد ذلك خدمة للنفس وللبلاد. وهذا كما أرى خطأ حيث يتحكم الهندوس والسيك في خزانة الدولة ولا يستطيع المسلمون مثل النبيذين سوى المطالبة بحقوقهم وحتى الرواتب التي يأخذونها نظير عملهم في الوظائف الحكومية فإنهم يعتبرونها حرام، فأنا متحير كيف أجيب عليه؟

الجواب: ذكرت في سؤالك أنك نقلت ما قاله صاحب الدين والنوى وقد تعجبت بشدة ومحيرت كيف يمكن أن يقول عالم دين وصاحب عقل وقلب ما قاله صاحبك ولو أنك لم تذكر في سؤالك تلك الصفتين لافتبيتك بعكس ما ذكره، إذا بدأ أصحاب العلم يقولون مثل هذا الكلام فإنه عندئذ يجب تحببهم وبعد عنهم حيث يمكن إقناع وإفهام الجهلاء ولكن لا يمكن ذلك بالنسبة للعلماء الضالين.

ولا أستطيع أن أوضح المسألة أكثر مما فعلت في كتبى وأن هؤلاء إذا لم يقتنعوا حتى بعد قراءتهم ما كتبت في هذا المجال فلهم أن يسلكوا السبيل الذي يرونه صواباً فسينكشف عنى وعنهم حجاب الحقيقة يوم القيمة.

* للمزيد من التفصيل في هذا الموضوع يرجى الرجوع إلى كتابي "القانون الإسلامي".

ملاحظة: قارنو بين رأيي الطرفين في هذه المسألة بهذا المنظار: من ناحية مسلم بسيط لا يفهم من أمور دينه إلا اليسير تخرج من المدارس العصرية التي تدرس العلوم الحديثة أو العصرية ومن جانب آخر عالم دين وصاحب قلب، كيف يفكر الفريق الذي يتميز عن الآخر بأنه من المفروض أن يكون من أهل التقوى وانظروا إلى الفريق الثاني الذي تلقى العلم في أحضان الكفر والإلحاد والذي لو أخطأ لاتمسنا له العذر لأنّه عاش بعيداً عن الدين، ولكننا نلاحظ يقظة الضمير عند هؤلاء الشباب وأثارها الطيبة فيهم.

(ترجمان القرآن-محرم، صفر ٦٣هـ-يناير، فبراير ٤٤م)

خطوات الصلة التجارية مع كاسب الحرام

السؤال:

- ١- هناك أفراد صالحين آخرين فاجرين في التجارة، كيف يمكن أن نتعامل مع الفاجرين الذين منهم من يبيع الخمر ويأكل الربا.....إلخ؟
- ٢- هل يمكن التجارة بالمال المقترض من كاسب الحرام أم لا؟
- ٣- هل يجوز العمل لدى كاسب الحرام أو الأكل أو الشرب معه أم لا؟

الجواب:

- ١- إذا كان نوع التجارة التي تمارسها جائزة والطرق التي تتاجر بها جائزة فإن وجود شركاء يتعاملون بالحرام لا يغير من صفتها، وإذا كان رئيس المالك حلالاً وتراعي الشرع في تجارتكم فإن ما تربحه من ذلك يكون حلالاً أيضاً.
- ٢- لا حرج في الإقتراض من كاسب الحرام ولو كان ماله من حرام لأنّه وصل إليك بأسلوب حلال وطريقة جائزة.

٣- كاسبو الحرام نوعين، النوع الأول الذي يتعامل بالفحشاء، مثل الدعارة، فلا يجوز حتى الإقتراب منه ناهيك عن العمل عنده والنوع الثاني الذي يتعامل بالحرام ولكن لا يصل ذلك إلى درجة التعامل بالفحشاء مثل المحامي والمرابي.^(١١٨) فالعمل عنده لا يجوز إذا كان يشاركه في عمله، مثل إيصال الأموال الربوية أو العمل ككاتب لدى محام، ولكن إذا كان العمل ليس له علاقة بتنوعية العمل الذي يقوم به كاسب الحرام مثل طهي الخبز أو العمل كسائق للخيول أو كسائق قاته يجوز ولا حرج في ذلك، بقيت مسألة تناول الطعام عنده فالأولى تجنبه.

(ترجمان القرآن- محرم، صفر ٦٣ هـ- يناير، فبراير ٤٤ م)

المستفادة من تركة الوالدين وكسبهم المشتبه فيه

السؤال: أحاول منذ مدة الانضمام إلى الجماعة الإسلامية ولكنني حتى الآن لم أنجح في تطهير نفسي من الرزق الحرام وسد حاجاتي في هذه الدنيا من الرزق الحلال الطيب، فالعمل الذي توارثناه أباً عن جد هو فلاحة الأرض وأعلم جيداً أن تعاملنا مع الأرض لم يكن على أساس الشرع حيث لم تقسم حسب قانون الوراثة الشرعي ولم نؤذ الحقوق التي يستوجبها الشرع والسؤال هو هل يجوز لي أن أستفيد من المال الذي آخذه من والدي مضطراً؟ وماذا عن التركة التي ستؤول إلى مستقبلاً هل يجوز لي أخذها؟

الجواب: إن التركات التي تؤول في ظل النظام الجاهلي أو تكون قد انتقلت من يد إلى أخرى بطرق وأساليب غير شرعية الأصل أنها مشتبه فيها ولا يجوز ولكن الإسلام لم يأمرنا بإتلاف هذه الأموال أو تركها ولم يكلنا الإسلام بالبحث عن أصل المال الذي نأخذة، وإنما أمرنا إذا قبلنا الإسلام كدستور للحياة علينا أن نكسب

الأموال بالحلال ولا نصرفها إلا فيما يجوز وأن تخضع جميع معاملاتنا للشريعة الإسلامية. بقيت الحقوق التي لم تُنَوَّد في الماضي فإذا كان أصحابها معروفيين وقدر تلك الحقوق معلومة فيجب أداؤها إليهم، وإن لم تكن كذلك فعلى الإنسان أن يحتاط لذلك في المستقبل حيث يعرض على أداء حقوق الناس.

(ترجمان القرآن-معجم، صفحه ٦٤ هـ-بنابر، فبراير ١٤٤٥م)

هو الخصم والحكم

السؤال: يعيش في منطقتنا شخص يصلى ويصوم ويؤدي الزكاة وملتزم بأوامر الشرع الأخرى ويتجنب الكبائر ولكن حاله عجيب مثلاً فيما يخص بعلاقته بوالديه فهو لا يقصر في خدمتهم ويعينهما على قضايا الخواج ولتكنه لا يأخذ من أموالهما شيئاً حتى أنه لا يأكل من طعامهما قط وما ذلك إلا لأن والده يكذب في تجارتة، وكذلك يتتجنب الأكل والشرب عند أقاربه وأصحابه الذين يشك في كسبهم، ويعامل بنفس الطريقة مع المرتشين والموظفين الحكوميين والمرابين وخائني الأمانات، إلى درجة أنه يتتجنب الأكل وحتى شرب الشاي عند إمام مسجد يأخذ وظيفة من بعض مكتسيي الحرام، ولو أنه إضطر في السفر إلى أن يأكل عند أحد من هؤلاء، فإنه عند رجوعه يقدر قيمة الطعام ويرسل إليه ما يزيد على قيمة ذلك الطعام، أو أنه يتبرع بقيمة الطعام الذي أكله مضطراً إلى جهة خيرية ويدعو الله أن يوصل ثواب ذلك إلى صاحب الطعام الذي لا يكون لديه أي علم بما جرى.

إن هذا المسلم المتقي يتحرى الحلال المطلق في تجارتة ولا يكذب أبداً وكثيراً ما يدعوه أصحابه وأقاربه إلى الطعام وشرب الشاي. ولكن والديه وأصحابه وأقاربه غاضبون من تقواه وسلوكه معهم حتى جيرانه وأهل المنطقة. أرجو أن تخبرونا عما

إذا كان صاحبنا المتقي هذا على صواب أم لا؟ وهل تصرفه هذا له أساس من القرآن والسنة أم أنه يتجاوزهما؟ وهل هذه التقوى من الأمور الأصولية أم أنها مستحبة أو فرعية؟ أليس من الممكن أن يكون هذا الإنسان يخدع نفسه؟

الجواب: تعجبت كثيراً من سؤالك فبدلاً من أن يشكر أهل منطقتك الله على أنه أوجد بينهم مثل هذا الرجل الصالح الذي يتحرى أكل الحلال ويدعو الآخرين إلى الخير ويحاول تجنب الحرام الذي وقع فيه كثير من الناس، وبدلًا من أن يتعلم أبواه وأقربياه من حياته درساً ويشكرروا الله على وجود مثل هذا العبد الصالح في بيتهما نراهم على العكس من ذلك يسألون عن تقواه، وحتى لو تجاوز الإعتدال فإنه تجاوزه هذا ليس نحو الشر، كان الأولى بهؤلاء أن يتساءلوا عن الذين ينجسون مهنة شريفة مثل التجارة بالكذب؟ وماذا عن الذين يكسبون رزقهم بطرق غير شرعية مثل الرشوة والظلم؟ من المخطئ، ذلك الرجل الصالح الذي يحاول أن يتجنب نفسه والأخرين من الحرام والنجاسة أم هؤلاء الذين يعيشون بالحرام ويلومون من يحاول إخراجهم من الوحل الذي سقطوا فيه.

لقد آلمني كثيراً المستوى الأخلاقي المتدني الذي وصل إليه المسلمون حتى أصبح الفساق يسرحون ويرحون في الأرض بينما الملتزمون بشرعية رب العالمين والمطيعون له لا يؤبه بهم.

إذا وجدت ربيع طيبة في جو متulen فإن سليم الطبع يفرح لتلك الرياح ويتنفس أن تمتلاً الأرض كلها بها، ولكن الأمر الذي يدعوا للأسف أن فاسدي الطبع يسدون أنوفهم أمام هذه الريح الطيبة ويرجون ألا يبقى أي بصيص من النور على وجه هذه البسيطة وهذا إن دل على شيء فاما يدل على أن عفونة الجو ملأت أدمنتهم إلى درجة أنهم لا يتقبلون الرائحة الطيبة بل لا يتقبلون إلا الروائح الكريهة.

(ترجمان القرآن-جمادي الأول ١٤٦٥هـ-أبريل ٢٠١٤م)

الأمانة والقرض وصلة الرحم

السؤال:

١- ماهي الأصول والقواعد التي يجب أن يراعيها من يحتفظ بالأمانة ومن يودعها.

٢- ماهي الأمور التي يجب أن ينتبه إليها من يأخذ القرض الحسن ومن يعطيه؟

٣- ما هو مفهوم صلة الرحم؟ وما أهميتها في نظر الشريعة الإسلامية؟

الجواب:

١- الأمانة أصلًا تكون بين شخصين يعتمد أحدهما على الآخر فمن يودع أمانة عند أحد فإن ذلك يعني أن الأول يثق في الآخر على أنه سيحافظ على ما انتمنه عليه قدر استطاعته وبكل أمانة ويعنى أن الثاني يثق في أن الأول لن يودع عنده الأشياء المحرمة كأمانة فمثلاً لن يودع عنده مالاً مسروقاً أو أشياء غير شرعية أو غير قانونية ويتحقق في مراد الأمانة أنه لا يقصد بذلك أن يخدع أحداً أو يضر. أي أن كل من الطرفين محل ثقة الآخر.

٢- وفيما يتعلق بأخذ القرض أو اعطائه فيجب مراعاة أن تكون شروط القرض بين الطرفين مكتوبة وواضحة قدر الإمكان مثل تحديد المدة والإشهاد على القرض وألا يحاول المقرض أن يستفيد من القرض وألا يحاول إذلال المقترض أو المَنْ عليه أو الإضرار به، وإذا انتهت الأجل المحدد ولم يستطع المقترض إرجاع المال فيجب على المقرض أن يمهلة "فنظرة إلى ميسرة" ^(١١٩) وأن يتسامل معه، ومن الجانب الآخر يجب على المقترض أن يعيد المال الذي افترضه متى ما تمكن من ذلك وألا يماطل في أدائه أو يتسامل فيه.

٣- مفهوم صلة الرحم هو المحافظة على المعبة والألفة والتعاون وحسن السلوك

والنصيحة في العلاقة مع الأقارب في الحدود التي أجازها الشرع الحنيف، وليس لها حد معين كما لا يمكننا تحديدها. فهي في الحقيقة من الأشياء المعروفة التي يعرفها جميع الناس، وقطع صلة الرحم من الذنوب الكبيرة التي ورد ذمها في القرآن والحديث.

(ترجمان القرآن- جمادى الأولى ٦٥هـ- أبريل ٤٦م)

نطاب الزكاة في الكنوز

السؤال: ذكرت جميع كتب الفقه أن نصاب زكاة الفضة مائتي درهم (٥٢,٥ تولة) والذهب عشرون ديناراً (٥,٧ تولة) ويقول العلماء إذا كان لدى إنسان ذهب وفضة ولم يبلغ أيهما على حدة حد النصاب المقرر في الشريعة عندئذ يجب معادلة الذهب بالفضة أو معاونته الفضة بالذهب أيهما أدنى للفقراء ثم إخراج الزكوة عنهما معاً إذا بلغا في مجموعهما حد النصاب المقرر والأمر حتى هنا واضح ولكنهم يقولون أيضاً بأنه إذا كان لدى إنسان فضة فالنصاب عندئذ يكون بالفضة وإذا كان عنده ذهب فالنصاب يكون بالذهب وعلى ذلك فبيان من يكون عنده ٦٠ روبية تجب عليه الزكوة ولكنها لا تجبر على من عنده ٦ تولات من الذهب مع أنها لو عادلنا اليوم هذه الكمية من الذهب باليالى بلغت ٠٠٥ روبية وهذا الأمر عجيب حيث يلزم الإسلام حسب أقوال الفقهاء الأقل مالاً بالزكوة ويترك الأكثر مالاً.

حسب فهمي كانت النسبة المالية للذهب والفضة في زمن الرسول ﷺ غير النسبة الحالية فالنسبة الحالية هي ١:٧٥ أو ١:٨٠ بينما كانت النسبة في عهد النبوة ١:٧، وقد اعتبر الشرع القيمة المالية في فرض الزكوة فجعل ١٤٠ مثقال من الفضة أساس الزكوة في الكنوز وعندما حدد الرسول ﷺ نصاب الزكوة ذكر هذا القدر من الفضة

وحيث أن قيمة ١٤٠ مثقال من الفضة كانت تعادل .٢ مثقال من الذهب (٥٧، تولة) لذلك قرر هذا النصاب ولكن ذلك لا يمكن أن يعني أن نصاب الذهب في الزكاة سيبقى ٥٧ تولة ولن يتغير حتى يوم القيمة بل سيكون نصاب الذهب ما يعادل قيمة ٥٢، ٥ تولة من الفضة يعني أن من يكون عنده ذهب فعليه أن يعادله بالفضة فإذا بلغت قيمة ما يعادل ٥٢، ٥ تولة من الفضة أو أكثر فعليه أن يؤدي الزكاة عنه.

لم أجد في كتب الفقه ما يؤيد رأيي هذا كما لم أجد عالماً من علماء هذا العصر من له هذا الرأي لذلك لا أثق برأيي كثيراً وسوف أقتبس برأيكم وترجعكم.

الجواب: رأيك صحيح فيما قلت بشأن عدم تغيير نسبة قيمة الذهب والفضة التي كانت في عهد النبي ﷺ فهي نفس النسبة التي نعلمها من مقدار النصاب أي ٥٢، ٥ تولة من الفضة: ٥٧ تولة ذهب، ولكنني لا أتفق معك فيما ذكرت من أنه بسبب الفرق الكبير الذي لحق هذه النسبة يجب معادلة الذهب بالفضة وإخراج الذakah حسب نصاب الفضة وذلك للأسباب التالية:-

١- من الصعب أن نحدد أحدهما أي الذهب أم الفضة كأساس؟ هل يجعل نصاب الذهب هو الأساس ونعدل قيمة الفضة وفقاً لذلك أم العكس؟ ولو قمنا فرضاً بتحديد أحدهما أساساً للآخر فإن فعلنا هذا يمكن مخالفًا للشرع لأن الشارع الحكيم بين نصاب كل منها على حدة ولم يشر إلى هذا الأمر بأسلوب مباشر أو غير مباشر حتى يمكننا استنتاج مثل هذه النتيجة وهي أن الشارع أراد جعل نصاب أحدهما أي الذهب أو الفضة أساساً للآخر.

٢- لا يجوز لنا تغيير حكم منصوص عليه استناداً إلى قاعدة "الأَنْفُع لِلْفَقَرَاءِ" فهذه القاعدة ليست قطعية.

٣- إن النسب بين الذهب والفضة تتغير مع مرور الأيام إذا لم يكن

لقدرها- كل على حدة- نصاباً ثابتاً وقمنا بتحديد نصاب أحدهما حسب قيمة الآخر والتي تتغير مع مرور الزمن فإنه لن يكون هناك حكماً شرعياً ثابتاً بسبب التغير الدائم في قيمة الأشياء، وسيجد الناس صعوبة في العمل بهذه الأحكام من الناحية العملية.

٤- ويمكن أن ننقل نفس هذه المشكلة في نصاب الأغنام والإبل والأبقار والجواهيس والخيول حيث تتغير قيمتها النسبية باختلاف الرزمان والمكان وكذلك ليس من السهل هنا أن نحدد قيمة أحدهما لتكون نصاباً للحيوانات الأخرى. لذلك من المناسب وفقاً لهذه الأسباب أن يبقى نصاب زكاة الأموال كما حدده الشارع الحكيم وبالمقدار الذي حدده.

(ترجمان القرآن- رجب ٦٥ هـ- يونيو ٤٦ م)

أكل الربا في طار الكفر

السؤال: كتب أحد الشيوخ وهو أستاذ جامعي في الدراسات الإسلامية: "يجوز للتساجر الذي يدفع ضرائب أو عوائد للحكومة^(١٢٠-١) أن يأخذ الربا الناتج من أمواله المودعة في البنوك والهيئات الحكومية بقدر ما دفعه أو أخذ منه". وبضيف عالم دين آخر معروف ومشهور فيقول:

"لا يستطيع أحد أن يقدم دليلاً واحداً من القرآن أو السنة أو الإجماع أو القياس أو من أي مصدر آخر من مصادر الشريعة الإسلامية على عدم إباحة أموال الحربي وما يدعوا إلى الأسف أن علماء المسلمين لم يتذمروا وجهة النظر القيمة هذه ولو أنهم فعلوا ذلك لما عانى المسلمين من المشاكل الاقتصادية منذ مائة وخمسين عاماً، حيث كانت إحدى طبقتي المجتمع كانت تأخذ الربا والأخرى تعطيه الأمر الذي

الجواب: تحرير الربا ثابت صراحة بنصوص قطعية من القرآن والسنة ولا مجال للإجتهاد فيها لذلك أطمئن فإن أجرك في الآخرة محفوظ رغم أقوال هؤلاء العلماء.

إذا نظرنا إلى هذه القضية بغض النظر عن البحوث القانونية المتعمقة فإننا نفهم بداهة أنه يجب علينا كمسلمين أن ندعوا إلى الدين والأخلاق والمدنية والحضارة حسب الأصول التي قررها الله سبحانه وتعالى في كتابه المجيد وتلك التي قررها رسوله الكريم ﷺ في سنته ويجب علينا أن نحاول محاربة الأفكار والطرق والأساليب الباطلة في ضوء القرآن والسنة، ولا ينبغي لنا أن نلجأ إلى الطرق والأساليب الباطلة في أرض يحكمها الكفر ويغلب عليها الباطل بل واجبنا الأول أن ندعوا إلى دستور الحياة القرآني وأن نسعى إلى إقامة نظام إسلامي بدل نظام الكفر والباطل، تدبّروا معنى إذا كان كل الربا فبأي وجه نستطيع أن نرفع أصواتنا ضد النظام الريسي عند الكفار؟ إذا كان الكفار يأخذون أموالنا بالباطل أو كانت الحكومة الكافرة تأخذ جزءاً من أموالنا بأساليب لا سند لها من الشرع فكيف يجوز لنا أن نسترجع تلك الأموال بنفس الطرق والوسائل الغير شرعية وأن نلجأ إلى الكسب الحرام في استعادة حقنا؟ بهذه الطريقة نفتح الباب أمام الأشياء المحرمة الأخرى مثل شرب الخمر وصنع المزامير وعمل الأفلام الفاضحة وهتك الأعراض والتجارة بالرقيق الأبيض وصنع الأصنام

والقمار والأعمال الفاحشة وبقية الأمور المحرمة، ثم قولوا لي أي فرق أخلاقي يبقى بيننا وبين الكفار ليبرر محاولتنا وجهودنا لتبديل دار الكفر إلى دار الإسلام. أصل المسألة أن هذا كله حرام وإذا كنا ملتزمين بأحكام الشريعة الإسلامية فلا يحق لنا أن نستفيد من تساهل دستور الحكومة الكافرة، وإذا كنا من ناحية ندعو العالم إلى شريعة الإسلام ومن ناحية أخرى نحاول من أجل الحصول على بعض الفوائد أو تجنب بعض الخسائر اللجوء إلى الأساليب التي حرمتها الشريعة الإسلامية وإن كان دستور الكفر قد أباحها وإن أصدر فقيه الزمان فتواه بجواز عملك هذا فإن الشعوب ليست بهذا الغباء حتى تتأثر أخلاقياً بدعورتك.

في الواقع إن مثل هذا التفكير في الفقه الإسلامي خاطئ، أي للMuslimين الحق في إيجاد طرق ووسائل شرعية تحت ظل النظام الباطل إذا كانوا يتضررون أو تلحقهم خسارة من ذلك النظام، إن طريقة التفكير هذه لا تغير المسلمين بل تغير الإسلام وتفتح الباب أمام التجدد في الدين بدلاً من التجديد، الأمر الذي يضر بالنظام الديني، وما يدعو للأسف أن فتاوى هذا الزمن حيث يتحكم الكفر فيما تتبنى هذا الإتجاه، الذي جعل المسلمين يعتادون الحياة تحت ظل نظام الكفر والباطل راضين مطئتين، مع أن هذا الإتجاه يعارض الدين الحق من أساسه، ولذلك لا يمكن أن نقبل طريقة التفكير هذه بأي حال من الأحوال وإن أيدها كبار العلماء، ماذا يمكن أن يجنيه المسلمون إن عاشوا خاضعين لنظام الكفر سوى الخسارة والضرر؟ إن ما يقتضيه مثل هذا الحال أن يبذل المسلمون قصارى جهدهم لتغيير هذا النظام ولا

يبحشو عن التسهيلات الشرعية في ظله.*

(ترجمان القرآن-رمضان ٦٥ هـ-أغسطس ١٤٤٦)

* للمزيد من التفصيل يرجى الرجوع لكتابي "الربا".

كيفية التحجب من الأقارب الغير محارم

السؤال: هل يستطيع الزوج أن يجبر زوجته على الظهور سافرة أمام الأقارب الغير محارم؟ وماذا عن الأقرباء الآخرين سواء كانوا من ناحية الزوج أو الزوجة من غير المحارم والذين جرى العرف في مجتمعنا على اختلاط المرأة بهم، هل تتحجب عنهم أم لا؟ وإذا أرادت التحجب عنهم ما هي حدود هذا الحجاب؟

الجواب: ليس للزوج الحق في أن يأمر زوجته بما يخالف أوامر الله ورسوله وإن فعل ذلك فعل الزوجة لا تطعه، وقد بين الله سبحانه وتعالى في سورة النور قائمة الذين تستطيع المرأة أن تظهر أمامهم بزيتها ولا يحق لأي إنسان بعد ذلك مهما كان أن يأمر المرأة بإظهار زينتها لأحد غير هؤلاء الذين ذكرتهم السورة.

ونوعية حجاب المرأة أمام الأقرباء من طرقها أو من طرف الزوج الذين تعيش معهم تختلف عن حجابها أمام الغرباء، حيث تستطيع المرأة أن تظهر أمامهم بدون زينة ويملاس عادي مع إلتزام الستر، على المرأة أن تظهر أمامهم بالشكل الذي يتطلبه المجتمع والحياة الاجتماعية، أما المزاح والإختلاط بهم في المجالس والإنفراد في الجلوس الأمر الذي نلاحظه في مجتمعاتنا بكلة مخالف للشرع مخالفة قطعية حتى أنه وردت نصوص قطعية وصريحة في النهي عن مثل هذه الأمور مع بعض الأقرباء مثل الحمو.

إن هذه المسألة في الواقع خلقت في مجتمعاتنا مشكلة كبيرة، أما حكم الشريعة في هذه المسألة فقد بينتها ويحتاج الإنسان إلى جرأة وعزم كبيرين ليغير الأوضاع التي خلقتها العادات والتقاليد المخالفة للشرع والتي أبتلي بها المسلمين في أيامنا هذه. نجد المسلمين من ناحية يتشددون في التحجب حتى أنهم يتجاوزون الحدود المقررة ومن ناحية أخرى نجد لهم يتواهلون في هذه الحدود مع الأقرباء إلى أقصى حد، حتى

أن الإنسان ربما لا يستطيع أن يطبق أحكام الشريعة الإسلامية في هذه المسألة إلا بعد أن يقطع بعض العلاقات الأسرية.

(ترجمان القرآن-رجب، شعبان ١٤٦٤هـ-يوليو، أغسطس ٢٠١٥)

بعض الأسئلة العملية فيما يتعلق بالحجاب

السؤال: بعد قراءة كتابكم "الحجاب" بدأت أنا وزوجتي منذ أسابيع محاولات تطبيق القوانين الإلهية في حياتنا الأسرية، ولكن أفراد أسرتنا وخاصة أبوينا غير راضون عن أسلوبنا الجديد في الحياة ومن إلتزامنا بالحجاب الشرعي، يراود ذهنينا ربما كنّا على خطأ بشأن هذه المسائل، وللإطمئنان نرجو منكم توضيح بعض الأمور:

- ١- قال الله عزوجل في كتابه العزيز في سورة الأحزاب: يظهر لنا بوضوح أن ظهور المرأة أمام أحد غير الذين ذكرتهم الآية -عدا حالة الضرورة- إثم صريح يستوي في ذلك جميع غير المحارم سوا ، كانوا من الأقرباء أو أجانب فهلرأيي هذا صحيح؟
- ٢- هل يجوز الظهور أمام بعض الأقارب مثل ابن العم أو زوج الحالة- إذا كانت الحالة على قيد الحياة-؟

- ٣- ما نوعية حجاب المرأة إذا كانت تعيش مضطربة مع بعض الأقارب الغير محارم في بيت واحد أو جاء البيت ضيف عزيز غير محروم؟ وهكذا إذا جاءت دعوة من امرأة في بيت أحد الأقرباء ، الأعزاء كيف يكون شكل الحجاب؟

- ٤- فيما يتعلق بالرخصة المعلقة للقواعد من النساء إذا كان لدى إحداهم خادم شاب في البيت، ولكن ماذا عن الشابات في البيت هل يستطيعن الظهور أمام الخدم بحجّة أن نيتها حسنة؟

- ٥- إذا حالت الأم دون طاعة الله ورسوله في مسألة الحجاب فهل على الإنسان

أن يطيعها أم لا مع أن الجنة تحت أقدام الأمهات؟

٦- هل يجوز للنساء أن يخطبن ويلقين الدروس منقبات في المجالس المختلطة بالرجال والنساء؟ مع أنها نعلم من السنة أن سماع صوت المرأة الأجنبية أمر غير مستحب.

٧- هل بإمكان النساء أن يصبحن طبيبات أو ممرضات أو معلمات؟ كما طالب أحد كبار زعمائنا النساء أن يشاركن في جميع الأعمال حتى تستطيع تفادي والتخلص والجهل الذي عشنا فيه في الماضي، فهل تستطيع المرأة حسب الشريعة الإسلامية ممارسة هذه الأعمال أم لا؟ وهل تلتزم الحجاب في عملها أم تتخلى عنه حسب الضرورة؟

٨- هل تستطيع المرأة المشاركة في الجهاد مع الإلتزام بالنقاب أو بالكشف عن وجهها؟

الجواب: ١- إنك لم تتدبر ألفاظ آيات القرآن الكريم، فالآية التي تستدل بها موجودة في سورة النور وليس في سورة الأحزاب وألفاظها: "وَلَا يُبَدِّلُنَّ زِينَتَهُنَّ إِلَّا....." ^(١٢١) وبالفاظ أخرى يجب على النساء ألا يتزينن ثم يظهرن أمام غير المحارم، ومن ناحية أخرى أمرتهن السورة عند الخروج من البيت: أن "يُعْنِيْنَ عَلَيْهِنَّ هِنْ جَلَابِيْنَهُنَّ....." ^(١٢٢) يتضح لنا من تدبر هاتين الآيتين أن الرجال فيما يتعلق بهذه المسألة ثلاثة أصناف ولكل صنف حكم خاص به، أول صنف هم المحارم من الأقارب الذين ورد ذكرهم في آية سورة النور السابق ذكرها والصنف الثاني هم الأجانب الذين ورد ذكرهم في آية سورة الأحزاب، فتستطيع المرأة أن تظهر بزيتها أمام رجال الصنف الأول، بينما لا تستطيع أن تكشف عن وجهها أمام رجال الصنف الثاني، بقي الصنف الثالث والذين تتحجب عنهم المرأة حجاباً وسطاً بين هذين الصنفين بمعنى أنه لا يمكنها أن تعتبرهم أجانب فتتمكن عن كشف وجهها

أمامهم ولا يمكنها أن تعتبرهم من الأقرباء المحارم فتظهر أمامهم بزيتها.

٢- المقصود بالظهور أمام الرجال إما الظهور أمامهم بزيتها كما تظهر المرأة أمام أبها أو أخيها ومن ماثلهم، وتأخذ حريتها في الجلوس معهم والحديث والضحك معهم، حتى أنه يجوز لها أن تخلو بهم، وهذا الأمر لا يجوز بأي حال من الأحوال أمام غير المحارم من الرجال سواء كانوا أجانب أو من الأقارب، وإما يكون المقصود من الظهور هو ظهور المرأة بعد أن تخفي زيتها ولا يظهر منها سوى الوجه والكفين وحتى بهذا الشكل لا تظهر إلا في حالة الضرورة وما تقتضيه العلاقات الأسرية، ولكن لا يجوز لها أن تختلط أو تخلو بهم، وظهورها أمامهم مثلاً يكون بالمرور أمامهم وإذا كان هناك أمر ضروري تسأل أو تحبيب عنه، إلى هذا الحد يجيز لها الشرع الظهور أمام الأقارب الغير محارم أو على الأقل لا مانع في ذلك، ولكن الشرع لا يجيز بأي حال من الأحوال مجالسة الفتيات لأولاد عمومتهن أو أولاد خولتهن بكل حرية الأمر الذي أصبح شائعاً في المجتمعات الإسلامية اليوم كما أن الشرع لا يجيز ظهورهن متزيّنات أمام هؤلاء.

٣- إذا اتفقتما أنتما الإثنان على الإلتزام بأحكام الشريعة الإسلامية، فإنه في هذه الأحوال إذا جاءكم أحد من الأقارب الغير محارم فإن عليه وفقاً للأحكام الشرعية أن يستأذن * عندئذ يجب على المرأة أن تسرع فتخفي زيتها وتحول وجهها أو على الأقل تعطي ظهرها للقادم وإذا تطلب الأمر لا مانع من الكشف عن الوجه والكفين لغير المحارم من الأقارب، ولا حرج في محادثته حديثاً بسيطاً ولكن مع مراعات عدم

* ما يدعو للأسف أن مجتمعاتنا الإسلامية تركت حكم الاستئذان الثابت بالقرآن والسنة كلية، ويدخلون بهوت الناس دون إستئذان ويعتبرون ذلك أمراً طبيعياً وعلامة على عدم التكلف مع أن الشريعة تلزم الأزواج وحتى الآباء والأبناء، والأشقاء، بالإستئذان بالسؤال أو إثبات آية حركة تبة النساء في البيت بأن هناك رجل قادم.

التكلف والخلوة والحرية في الكلام والضحك فهذا لا يجوز إطلاقاً.

٤- أما رأيي في الخدم والمستخدمين فهو كالتالي: إذا كان صاحب البيت يعتبرهم غير أولي الإربة من الرجال (أي لا يمكن أن نتوقع منهم أي تفكير بسوء شأن نساء البيت) فيمكن أن يسمح لهم بالذهب والإياب في البيت، وأما إذا كان صاحب البيت لا يعتبرهم كذلك فلا يجوز، بمعنى أنه يعتد بإجتهاد رب الأسرة في هذه المسألة، بشرط أن يكون ملتزماً بأحكام الشريعة الإسلامية ولا يكون من الملاعبيين بحدود الله.

٥- لا شك في أن الجنة تحت أقدام الأمهات، ولكن الطاعة لا تجب إلا للأم التي تعمل عمل أهل الجنة، أي تسلم بأوامر الله ورسوله، وتضحي بعادات وتقالييد المجتمع من أجل الشريعة السمحاء، وأما الأم التي ليست لها تلك الصفات فيجب طاعتها أيضاً ولكن ليست في المعصية، فهؤلاء الأمهات بتركهن الإلتزام بالشرع وتقديمهن إتباع النفس على إتباع الشريعة قد وضعن أقدامهن في جهنم، فكيف يمكن أن تكون الجنة تحت أقدامهن.

٦- يجوز في بعض الأحوال أن تخطب المرأة في الرجال بكامل حجابها ولكن هذا الحكم ليس مطلقاً، وأما البت في هذا الأمر وتحديد الأحوال التي يجوز فيها والتي لا يجوز فيها ذلك من شأن الذين يملكون صلاحية فهم الأحوال والأوضاع من الناحية الشرعية بشرط أن يكونوا من الملتزمين بشريعة الله.

٧- السؤال الذي وجهته إلى مستندٍ على أقوال الزعماء، أجيب عليه باختصار فأقول: إذا كانت الحضارة الإسلامية تطلق على ما يقوم به هؤلاء وأتباعهم فلا فرق إذن بين الحضارة الإسلامية والحضارة الغربية وعلى المسلمين في هذه الحالة أن يقوموا بما يقوم به الغربيون، ولكن إذا كان المقصود بالحضارة الإسلامية تلك الحضارة التي علمنا إياها محمد ﷺ، عندئذ دفن الفتيات المسلمات أنفسهن في القبور خير لهن

من الذهاب إلى كليات الطب ومعاهد التمريض والمستشفيات، وتعلم الفتيات هذه الأيام في كليات البناء ثم عملهن كمعلمات لا يختلف عن ذلك كثيراً^(١٢٢)، ولكن إذا كان نظام التعليم والتربية في أيدينا وإذا كنا قادرين على إعداد هؤلاء الفتىات وتعليمهن بأسلوبينا وطريقتنا واستطعنا أن نستفيد منهن في مجالات الخدمة المختلفة فعندئذ يجب لأن ننصر في ذلك مع مراعاة حدود الشرع، فلا يأس من أن تتعلم الفتىات فن الطب والجراحه والولادة والتمريض وتربية الأطفال ولا يأس بتعليمهن مختلف العلوم والفنون ثم قيامهن بمهنة التدريس، كما يمكن الاستفادة منهن في مجالات أخرى غير مجال التعليم بشرط أن يتم ذلك كله في جو الإسلام وأصوله وقواعده وأود بهذا الصدد أن أصرح أننا كمسلمين لا نقر بنظرية الغرب التي تقول أن مهنة التمريض خاصة بالنساء، ولهن أن يعملن في جميع أقسام المستشفيات الرجالية والنسائية، لا أعتقد أن هناك أي أساس علمي أو عقلي لهذا الأمر، كما أنه من المخجل أن تقوم النساء المرضات بتمريض المرضى من الرجال وخاصة في الأحوال التي يخجل منها الرجال المروضون أنفسهم، وعلى هذا فإننا كمسلمين إذا أعددنا النساء، كممرضات فإن تمريضهن سيكون خاصاً بالنساء وليس عاماً للجميع، وبهذا الصدد نرى أنه يجب على الرجال أن يقوموا بمهنة التمريض في مستشفيات الرجال.

٨- يجوز للنساء، في حالة الحرب أن يقمن بتمريض وتضميد المجاهدين وإعداد الطعام لهم والمساعدة في حمل الأسلحة وتوصيل الأوامر والرصد وما إلى ذلك، فقد كانت النساء يقمن بهذه الخدمات قبل نزول حكم الحجاب وحتى بعد نزوله واليوم أيضاً تستطيع المرأة أن تقوم بهذه الأعمال ولكن يشرط أن يكون الجيش من المسلمين الملزمين بحدود الله، حالياً من المفسدين الذين تقع بهم جيوش اليوم، أما إدخال النساء في جيوش فيها ضباط وجند فاسدين باسم الخدمة الوطنية ثم هتك

* أعراضهن من عمل الشيطان ولا مجال له في المجتمع الإسلامي.

(ترجمان القرآن-رمضان ١٤٦٥هـ-أغسطس ٢٠١٤م)

للتذریحة الموسّم

السؤال: هناك بعض الإشكالات أرجو منكم توضيحيها بالأدلة الشرعية:

ا- إنسان فقير يريد أن يزوج إبنته أو إبنته وعلى الرغم من فقره وإفلاسه إلا أنه يرغب في مجاراة الناس فيما اعتادوا عليه من صرف الأموال الباهظة في مثل هذه المناسبات، بمعنى أنه يريد أن يتمتع بصفة مؤقتة ولو أدى ذلك إلى الضيق والخرج فأرجو منكم أن ترشدوه إلى الصواب؟

ب- مدين لا يستطيع أن يؤدي الديون التي عليه ولو باع كل ما يملك، إذا أراد هذا المدين أن يزوج أولاده أو بنته واشترط الطرف الثاني عليه شروطاً بطلب بموجبها أموالاً كثيرة، كيف يتصرف؟

ج- إن أهل البنت عادة ينتظرون أن يبدأ أهل الطرف الثاني ويتقدموا للزواج، لذلك نجد أن كثيراً من البنات يتخططن مرحلة الشباب بسبب هذا الانتظار الطويل ويشرفن على الشيخوخة ويصبحن عانسات فما رأي الإسلام في هذا؟

د- ما رأي الشرع فيما يقوم به المسلمون اليوم في المناسبات المختلفة مثل الخطبة والزواج والميلاد والوفاة من استعمال الطبل والموسيقى وعادات وتقالييد أخرى مثل الجهاز والأربعين ورسم "قل" ^(١٢٤) وغيرها من الرسم؟

* يمكننا أن نتصور المستوى الأخلاقي المتدني الذي وصلت إليه جيوش اليوم مما خلفه الجيش الأمريكي بعد الحرب العالمية الثانية من أولاد غير شرعيين. ففي اليابان تركوا مائة ألف وفي بريطانيا سبعون ألفاً وفي ألمانيا خمسون ألفاً، وأما الجيش الروسي فقد ترك في برلين فقط تسعة وعشرون ألفاً، هذه أعداد أولاد الحرام الذين تم حصرهم حتى نهاية عام ١٩٥٢، ولكنكم أن تتصوروا مدى الفساد الذي تتعجب عنه كل هذا.

ا- إن مثل هذا الشخص الذي يعلم جيداً أنه لا يستطيع أن يتحمل تلك المصاريف ثم يحاول مدّ رجليه أكثر من لحافه، فقط ليتراني الناس أو ليتحقق رغبات لأمبرر لها كأنه يلقي بنفسه في المعاصي. وإن هذا الشخص إما أن يفترض بالريا أو يسرق من جيوب الناس، وحتى لو حصل على قرض حسن فإن ذلك القرض سيودي به إلى الهلاك، والله أعلم كم سيضطر إلى الكذب والغش والتزوير في هذا السبيل. كيف يمكنني أن أرشد مثل هذا الإنسان الذي يتحمل الذنب الكبيرة عمداً من أجل رغبة من رغبات نفسه الباطلة ليس إلا.

ب- يجب على مثل هذا الشخص أن يزوج بناته وأولاده في أسر مكافأة له من الناحية المالية حتى لا يضطر إلى مدّ رجليه أكثر من لحافه كما لا يعبرهم هو على ذلك، وإذا حاول تزويج أبناءه أو بناته في أسر تفوقه من الناحية المالية بشكل ملحوظ وتشترط عليه أن يجاريه فكأنما يلقي بنفسه في مشاكل لا قبل له بها.

ج- هذا أمر فطري ولكنه من غير المناسب أن يزيد هذا الأمر عن حدّه، إذا ثبتت بنت أحد الأشخاص وأصبحت في سن الزواج ورأى شاباً يناسبها فلا حرج من أن يبدأ هو بالطلب أو إشعار الشاب أو أهله بإستعدادهم لهذا الأمر، وهناك أمثلة لهذا من حياة الصحابة رضوان الله عليهم ولو كان هذا الأمر يؤدي إلى الذل والهوان لنهى عنه الرسول ﷺ.

د- هذه هي الأغلال التي وضعها الناس بأنفسهم على أنعاقهم حتى أخذت حياتهم تضيق شيئاً فشيئاً، ومع ذلك نجد الناس غير مستعددين لتركها بأي حال من الأحوال بسبب الجهل والغفلة، والعلاج لا يمكن في مهاجمة هذه العادات والتقاليد مباشرة بل بدعة الناس إلى القرآن والسنة وإذا عرف الناس طريق الله ورسوله فإننا عندئذ يمكننا أن نتخلص من مشاكل كبيرة، كما لن تبقى حتى المشاكل الصغيرة.

السؤال: منذ مدة وأنا أعيش حياة الزهد والتجدد، ومسئوليّة ذلك تقع على إجتهادي، حيث تسود منطقتنا عدّة رسوم وتقالييد لو نظرنا إليها من الناحية الفقهية لصعب علينا أن نقول عنها بأنها غير جائزه أو غير شرعية. مثلاً مطالبة المخطوبه أو الزوجة بالمجوهرات والملابس وما إلى ذلك، وما جرى في الأسر من الأخذ والرد وإعطاء خدم الآخرين بعض العطيات والهدايا، ودعوة الأهل والأقارب واستضافتهم، لو نظرنا إلى هذه الأمور وغيرها كل على حدة لما استطعنا أن نقول عنها أنها غير جائزه، ولكن لو نظرنا إلى هذه الرسوم والتقالييد على أنها لازمة وواجبة ولا يمكن التخلص منها، ولا يمكن بدأ الحياة الزوجية إلا بالإعتراف بها والعمل بموجبها، لاتضح لنا أن هذه الأمور لم تقف عند حد الإباحة بل أصبحت قانوناً من يخالفها يعد مجرماً في نظر المجتمع وإذا كنا نقول بوجوب القضا، على كل قانون باطل أينما كان فهل تستحق هذه الأمور أن تتغلب عليها ونقضي عليها؟ إذا كانت تستحق أن تتغلب عليها- كما هو رأيي -فهل تخفي عليكم حقيقة أنه لا توجد منطقة في الهند إلا وتطبق فيها مثل هذا النوع من شريعة الرسوم مهما كان شكلها التفصيلي، والمناسبات التي يطلق عليها المناسبات الشرعية أو الدينية ليس لها علاقة بالشرع حيث فيها الرقص والغناء وما شابهها من خرافات ما أنزل الله من سلطان وفيما يتعلق بالرسوم والتقالييد المشار إليها أعلاه فإن فيها كل هذا على مستوى أعلى، ولكن يتم إخفاؤها وراء ستار "الإباحة"، أليس فرضاً على الجماعة الإسلامية أن تقول لأعضائها وتوضح لهم ضرورة تمزيق ستار "الإباحة" هذا وإقامة مثل هذه المناسبات على الطرق المسنونة.

إذا لم يكن رأيي صواباً بشأن هذه الرسوم فأرجو أن توضحاوا كتابة أسباب استثناء شريعة الرسوم من القوانين الباطلة التي يجب محاربتها ولو اقتنعت بذلك ربما استطعت النجاة من حياة التجدد التي أعيشها، وإذا صدقتم رأيي فإني لا اعتبر

نفسى عندئذ قد انتصرت ولكنى سأر كثيراً بذلك لأن تحمل المشاق عندئذ سيكون
في سبيل الله "ولعل الله يحدث بعد ذلك أمراً".^(١٢٥)

الجواب: نحن نعمل على قاعدة "الأقدم فالاقدم" يجب أولاً تثبيت جذور الدين
في النفوس ثم بعد ذلك يأتي دور إصلاح الجوانب والأركان الجزئية للحياة بالترتيب
وبالتدرج ولو أثنا دخلنا في المسائل التفصيلية مثل مسائل الزواج والأخذ والإعطاء
في المناسبات وما شابهها من مسائل فإن عملنا الدعوي الأصلي سيضيع، لذلك
فإننا نبين للناس بالتفصيل الأمور المتعلقة بأصول الدين وأما فيما يتعلق بالجزئيات
فإننا نتعرض لها إجمالاً ولا يمكن تبديل الرسوم والتقاليد المتعلقة بالزواج وغيره إلا
بعد أن تقوم حياة الناس على أسس سليمة ويجب على أعضاء الجماعة الإسلامية
الآن أن يحرصوا على اجتناب الأمور المخالفه للشرع مخالفه صريحة أما الأمور
المخالفه لروح النظام الإسلامي ولكنها أصبحت قوانين وشرائع في مجتمعاتنا
الإسلامية اليوم، فهذه الأمور وإن خالفت الذوق الإسلامي إلا أنه يجب علينا أن
نتحملها على مضض حتى يتم إصلاحها بالتدرج، وتحملنا لها يجب ألا يكون مع
الرضا بل نتحملها على أمل الخلاص منها في الوقت المناسب، معنى علينا أن نوضح
في كل مناسبة من هذه المناسبات أن الشريعة الإسلامية طالبنا بياجراء الزواج على
طريقة الرسول ﷺ وأصحابه الكرام ونقول للناس: إذا صممت على عاداتكم
وتقاليدكم هذه فإننا نتحملها على كره منا وندعوا الله سبحانه وتعالى أن يأتي
الوقت الذي يتم فيه الناس الزواج ببساطة على طريقة النبي ﷺ وأصحابه الكرام دون
شعور بالنقص. بهذه الطريقة نتعامل مع عامة الناس الذين نحن مجبرون على
الارتباط بهم ونتعامل معهم بأساليب وطرق مختلفة. ولكن يجب على أعضاء
الجماعة الإسلامية بهذا الشأن أن يظهروا أنفسهم من هذه الرسوم والتقاليد ويلتزموا
البساطة في المناسبات كما كان يفعل الرسول ﷺ وأصحابه الكرام رضوان الله

عليهم. فالمباح يجب أن يبقى مباحاً ولا يجب أن يصل إلى مرتبة القانون والشريعة، هناك الكثير من الذين جرفتهم العادات والتقاليد يريدون الخروج عليها ولكنهم لا يمكنون الجرأة على أن يكونوا أول المخالفين، يرغبون في التخلص من قيود الرسوم والتقاليد ولكنهم ينتظرون الآخرين ليبدأوا بذلك، تقاد ظهور تنقص من أثقال هذه الرسوم والتقاليد ولكنهم لا يبدأون بالقائها عن ظهورهم، وأعلن هنا بأننا سنكون أول من يتقدم لهذا العمل، يجب على جميع أعضائنا أن يعملوا بكل إخلاص على تحرير المناسبات والمعاملات اليومية من جميع القيود والأغلال التي أوجدها الناس من عند أنفسهم، وعلينا أن نغير من نمط الحياة في مجتمعنا فنبدأ بالخروج على هذه الرسوم والتقاليد وتحمل كلام الناس وإنتقاداتهم، ولو وجدت أمثلة في كل مكان على الإلتزام بالإسلام في هذه المناسبات فلا بد أن تتبعها بعض عناصر هذا المجتمع وهكذا شيئاً فشيئاً وبالتدريج ستتغير مجتمعاتنا من حال إلى حال.

السؤال: بشكل عام يكون المهر في منطقتنا تسعمائة روبيه يتم دفع ثلاثة منها منها مقدماً وتبقي ستمائة روبيه في الذمة ولكن غالباً لا يدفع الرجل بقية المهر إلى الأبد. قبل خمس سنوات من الآن تزوجت إحدى قريباتنا، وحينها تم الاتفاق على أن يكون المهر عشرة آلاف روبيه، في البداية اعتراض الزوج على مقدار المهر ولكنه في النهاية سلم بالأمر وتخلى عن اعتراضه حين أقنعوه بأن هذه الأمور شكلية ولن يضطر إلى دفع هذا المبلغ.

وتقرر الآن زواج أخي الصغير بأخت هذه البنت ووصلتنا رسالة عن طريق بعض الأقارب أن أولياً، أمور البنت التي ينوي أخي الزواج بها مصرون على أن يكون المهر عشرة آلاف روبيه، لأنهم لو أنقصوا المهر عن ذلك لأدى الأمر إلى غضب زوج بنتهما الكبير وسيعتبر ذلك تميزاً لأخي عليه. وللخروج من هذا الإشكال تم الاتفاق على أنه في المجلس عند إبرام عقد النكاح الذي سيحضره زوج البنت الكبير سيذكر

أن المهر تسعه آلاف أو عشرة آلاف روبيه ثم بعد ذلك وبشكل خفى يغير المهر كتابة من تسعه آلاف إلى تسعمائة مثلاً وبهذا الشكل لن يغضب زوج البنت الكبri وفى نفس الوقت لن يشقل عاتق أخي.

ولكن قلبي غير مطمئن لهذا الإتفاق وأبديت قلقى هذا لوالدى وطلبت منه أن يستفتى علماء الدين في هذا الأمر، ولكنه قال لي بأنه استفتى أحد المفتين في المنطقة فأفتى له أن الشريعة لا اعتراض لها إذا رضي الطرفان، ولكنى مع ذلك قلت لوالدى بأنى غير مطمئن.

وحين شرحت هذه المسألة لأحد أعضاء الجماعة الإسلامية قال لي أنه في هذه الحالة ستخدعون زوج البنت الكبri ثم أنكم بذكر هذا المقدار من المهر (عشرة آلاف روبيه) وهو مبلغ كبير ستضربون مثالاً سيناً للناس وستضاف حلقة إلى سلسلة الرسوم والتقاليد التي تشق عاهل الناس، لذلك كان رأيه أن هذا ليس من الصواب. والمشكلة الآن أنني ساضطر لحضور المجلس الذي س يتم فيه الزواج وربما كنت شاهداً أو وكيلًا فيه مع أنني غير مطمئن لهذه الكيفية وأشك في جوازها، إذا كنت شاهداً أو وكيلًا في هذا الزواج فانني سأكون شريكاً في هذا الخطأ الذي يدبره أقربائي، وإذا لم أحضر عقد الزواج ولم أشتراك فيه سيظلون أنني غير راض عن زواج أخي، وفي هذه الحالة إذا سئلت عن عدم الحضور والإشتراك فبأنني عندنى ساضطر إلى الصمت لأنني إذا نطقت بالحقيقة فإن الأمور كلها ستكتشف وستضطرب.

والآن أرجو من فضيلتكم التكرم بارشادي بالصواب وما يجب عليّ في ضوء الإسلام وإن شاء الله لن أدع العلاقات والمصالح الدنيوية تحول بيني وبين الحق، فقط أريد أن أعرف الحكم الشرعي في هذه المسألة وأننا مستعد للعمل به ولن أحاول التماس التأويلات للفرار منه.

أن المهر تسعه آلاف أو عشرة آلاف روبيه ثم بعد ذلك وبشكل خفى يغير المهر كتابة من تسعه آلاف إلى تسعمائة مثلاً وبهذا الشكل لن يغضب زوج البنت الكبri وفى نفس الوقت لن يشق عاتق أخي.

ولكن قلبي غير مطمئن لهذا الإتفاق وأبديت قلقى هذا لوالدى وطلبت منه أن يستفتى علماء الدين في هذا الأمر، ولكنه قال لي بأنه استفتى أحد المفتين في المنطقة فأفتى له أن الشريعة لا اعتراض لها إذا رضي الطرفان، ولكنى مع ذلك قلت لوالدى بأنى غير مطمئن.

وحين شرحت هذه المسألة لأحد أعضاء الجماعة الإسلامية قال لي أنه في هذه الحالة ستخدعون زوج البنت الكبri ثم أنكم بذكر هذا المقدار من المهر (عشرة آلاف روبيه) وهو مبلغ كبير ستضربون مثلاً سيناً للناس وستضاف حلقة إلى سلسلة الرسوم والتقاليد التي تشق عاهم الناس، لذلك كان رأيه أن هذا ليس من الصواب. والمشكلة الآن أنني سأضطر لحضور المجلس الذي سيتم فيه الزواج وربما كنت شاهداً أو وكيلًا فيه مع أنني غير مطمئن لهذه الكيفية وأشك في جوازها، إذا كنت شاهداً أو وكيلًا في هذا الزواج فانني سأكون شريكاً في هذا الخطأ الذي يدبره أقربائي، وإذا لم أحضر عقد الزواج ولم أشتراك فيه سيظنين أنني غير راض عن زواج أخي، وفي هذه الحالة إذا سئلت عن عدم الحضور والإشتراك فبأنني عندئذ سأضطر إلى الصمت لأنني إذا نطقت بالحقيقة فإن الأمور كلها ستكتشف وستضطرب.

والآن أرجو من فضيلتكم التكرم بإرشادى بالصواب وما يجب علىَّ في ضوء الإسلام وإن شاء الله لن أدع العلاقات والمصالح الدنيوية تحول بيني وبين الحق، فقط أريد أن أعرف الحكم الشرعي في هذه المسألة وأنا مستعد للعمل به ولن أحاول التماس التأويلات للفرار منه.

الجواب: إن المسألة التي سألت عنها مثال هي على الأخطاء، التي أبتلي بها المسلمين نتيجة ابتعادهم عن الشريعة الإسلامية والأخلاق، لقد قررت الشريعة المهر كحق للمرأة، وقررت وجوب دفع المهر المتفق عليه بين الرجل والمرأة مهما كان، ولكن المسلمين غيروا كل هذا حتى أصبح المهرأ شكلياً، وأخذوا يتنافسون بينهم في مقدار المهر الذي لا ينونون أداه، أصلأ والذي يصبح مشكلة كبيرة عند الإختلاف والنزاع الأسري. هناك طريق واحد صحيح واضح للنجاة من هذه الأخطاء، وهو أن يذكر المهر الذي ينوى الزوج أن يدفعه، والأفضل أن يتم دفع المهر دفعة واحدة وإن لم يتمكن الزوج من ذلك حدد له الأجل وعليه أن يسدد المبلغ بالأقساط مثلاً، أو دفعة واحدة في الأجل المحدد ، إذا تركنا هذه الطريقة وحاولنا اللجوء إلى الحيل فإننا بذلك نكون كمن ينجوا من خطأ واحد ليقع في عشرة أخطاء، مشينة في نظر الشرع والأخلاق، عليك ألا تقبل أن تكون شاهداً أو وكيلاً في هذا الزواج بل عليك أن تحاول أن تفهم وتوضح للطرفين وإذا لم يقبلوا فعليك أن تتركمهم على حالهم، ولا حرج من حضور الزواج وعقد النكاح ولكن لا يجوز لل المسلم بأي حال من الأحوال أن يكذب أو يخدع أحداً.

(ترجمان القرآن- ذي العقدة ٦٥ هـ- أكتوبر ٢٠١٦)

الأشكال والملابس الشرعية

السؤال: يطالب بعض الناس الالتزام بالإسلام في الشكل والملابس حتى يكون الإنسان مسلماً بالمعنى الصحيح ، فأرجو من فضيلتكم أن توضحوا لي ما هو حكم الإسلام في هذا ؟

الجواب: سأجيب على سؤالك بشأن الشكل الظاهري والملابس ولكن يجب أن

تعلم أولاً أنه لا يصح تقديم إصلاح الظاهر على إصلاح الباطل، قبل كل شيء، عليك أن تحاول أن تكون مسلماً حقيقياً وفقاً لروح القرآن، ثم عليك أن تغير من شكلك وظاهرك بقدر ما يتغير باطنك، وإنك إذا حاولت أن تلتزم ظاهرياً بالقواعد والقوانين (Rules and Regulations) المذكورة في كتب الحديث والفقه والتي تصور الشكل الخارجي للإنسان المتقي دون وجود تقوى في القلب فإن مثل ذلك حينئذ مثل عملة نحاس ختم عليها بختم الذهب فعملية الختم عملية سهلة ولا تكلف كثيراً ولكنها ليست كافية لتجعل من تلك العملة التناسية ذهباً ثميناً، منذ مدة ويسوء حظنا يجري التركيز على الظاهر بشكل غير طبيعي ونتيجة لذلك نجد مختلف العملات المكونة من المواد الرخصية مثل النحاس والحديد والرصاص المختومة فقط بختم الذهب هي السائدة لدينا هذه الأيام، ولكن سوق الدنيا العملي صراف ماهر لن يخدع طويلاً بهذا التزوير، فهذه العملات ربما خدعت لبعض الوقت ولكن لا قيمة لها الآن في السوق، وما حاوله هو تكوين جماعة إسلامية من المؤمنين أي حاول إنشاء عملة من الذهب بدلاً من الختم به فقط.

كل أحاديث الرسول عليه السلام الخاصة بالملابس والشكل الظاهري نجد أنها قد وردت في المدينة المنورة في السنوات الخمس أو الست الأخيرة، وخلال الخمسة عشر أو الستة عشر عاماً التي سبقتها حاول الرسول عليه ترسیخ صفات التقوى والإحسان في نفوس أتباعه والتي نجد تفصيلها في القرآن الكريم والأحاديث النبوية الشريفة.

نعلم بوضوح من هذا الترتيب أن الله سبحانه وتعالى ليزكي نفوس الناس صفي الذهب الحالص من مواد الخام ثم بعد ذلك صقلها. ولكن ليسقصد من هذا التقديم والتأخير أن يتغذى الإنسان عذراً للتهرب من تنفيذ الأوامر الشرعية، بل الذي أقصده هو أن يتتجنب الإنسان تصنع التقوى في الوقت الذي لا يملك فيه أي رصيد من التقوى والزهد الحقيقيان ويفتقده روح الأخلاق الإسلامية.

أما فيما يتعلّق بالملابس فلا يشترط الإسلام شرطًا خاصًا بل يكتفي أن تكون بشكل يميّز صاحبها عن غير المسلمين فبمجرد النظر إلى ملابسه يُعرف أنه مسلم، ويُشكّل عام يجب ألا يتّشّبه بالكافار.

وأما فيما يخص اللحية فلم يحدد الإسلام طولها، فقط أمرنا بإعفان اللحية، فإذا تجنب الإنسان في ذلك أشكال الفاسقين وأطلق من لحية ما تعارف الناس على اعتبارها لحية، وبحيث لا يظن الرائي أنك لم تحلقها لبضعة أيام، إذا كانت اللحية بهذا الشكل فإنها حينئذ تستوفى شروط الشارع في هذه المسألة وإن لم تستوف الشروط التي استنبطها الفقهاء.

وأما فيما يتعلّق بحلق الشعر فإن الإسلام منع فقط حلق بعضه وترك الآخر، وأما ما تعارف الناس عليه في هذه الأيام في مقاطعة البنجاب في باكستان من حل الشعر على طريقة يطلقون عليها لفظ "بودي"^(١٢٦) وهذه الطريقة مأخوذة من البريطانيين فلا أجد دليلاً على عدم جوازه، ولكن تقليد غير المسلمين في آية مسألة أمر مكروه على كل حال.

(ترجمان القرآن - رمضان، شوال ٦٢ هـ، سبتمبر، أكتوبر ٤٣ م)

سؤال فيما يتعلّق باللحية

السؤال: لقد أطلقت لحيتي، ولكن لي أقارب على علم بأمور الدين يعترضون علي ويقولون بأن اللحية ليست فرضاً ولا يوجد في القرآن ما يأمرنا بها، وإذا لم يطلق الإنسان لحيته فإنه لا يكون مرتكباً لكبيرة من الكبائر وما هذه إلا شكل من أشكال المحنة الرخصية لرسول الله ﷺ، أرشدوني بم أجيبهم؟

الجواب: سؤالك عن اللحية ذكرني بقصة شخص بريطاني أسلم حديثاً، أسلم

بعد أن قرأ عن الإسلام كثيراً، وبعد إسلامه أعفى لحيته فقال له بعض "من لهم علم بأمور الدين" مثل أقاربك أن اللحية ليست من الأمور الضرورية في الإسلام فلماذا تركت حلق اللحية؟ أجابهم قائلاً: أنا لا أعرف الفرق بين الأمور الضرورية وغير الضرورية، ما أعرفه فقط أن الرسول ﷺ أمر بها، وإذا كنت قبلت طاعة الرسول ﷺ فيجب على أن التزم بما أمر به، وليس من شأن أحد أن يقول عن أوامر متبوعه أو السلطة الأعلى أنها ضرورية أو غير ضرورية. أبلغ أقاربك بهذا الجواب، وسائلهم إذا كانت هذه محبة رخصية لرسول الله ﷺ فما هي المحبة الغالية وما الدليل عليها. إذا كان الخادم يتهرب من أوامر سيده السهلة كيف تتوقع منه أن ينفذ الأوامر الصعبة وبهتم بالأمور المهمة، نحن لا نعرف الفرق بين المحبة الرخصة والمحبة الغالية، ما يجب علينا هو السير في نفس الطريق الذي سار فيه الرسول ﷺ ونلتزم بما أمرنا به. ويجب أن تفهم شيئاً آخر فيما يتعلق بهذا الأمر، وهو أن إطلاق اللحية بالنسبة لشخص ينتمي إلى طبقة المتفرجين ليس فقط إلتزام بالسنة وإنما هو جهاد، ولا تستغرب إذا ما حصل مثل هذا الشخص على أجر الهجرة بالإضافة إلى أجر الجهاد، في البداية عليه أن يجاهد نفسه وذوقها ولونها وطبيعتها التي اعتادت خلال سنين طويلة على نفط معين من التربية والتعليم في المجتمع المحيط وقد يستغرق ذلك عدة أيام، حتى إذا تمكن من التغلب على نفسه وما اعتادت عليه وبدأت اللحية في النمو عندهن يبدأ صراع من نوع آخر فيبدأ المجتمع المحيط به يحاربه وينتقد التغيير الحاصل فيه، ويشرع أهله وأقاربه وأصدقاؤه ومعارفه في مضايقته والإستهزاء به، كما تقل قيمة مثل هذا الشخص في سوق الزواج، ويطالبه الجميع بهدم الجدار الذي بدأ يحيل بينه وبينهم، لذلك لا يستطيع الشخص الضعيف أن يصمد أمام هذه الهجمات المتتالية، كما لا يستطيع الذي تغير ظاهره دون باطنه الصمود أمامها، فمثل هؤلاء في نهاية الأمر يسلّمون بالهزيمة أمام مجتمعهم، ويعودون إلى حالتهم

الأولى مثل متحلي صفة غير صفتهم لفترة مؤقتة. أما أقويا، الإرادة والذين قبلوا دعوة الحق على أساس متينة فإنهم يصدرون أمام هجمات مجتمعاتهم ويشivot في صراعهم معها، ونتبجة لاستقامتهم وثباتهم فإنهم يحصلون على فائدتين إثنين: الفائدة الأولى أن تغلبه على كفره الداخلي يساعد في ميادين الصراع الأخرى، والفائدة الثانية أنه بضرب المثل في الثبات والإستقامة يثير الرعب في المجتمع حوله الأمر الذي يساعد في تبليغ دعوته إلى أفراد المجتمع المحاجين إلى الإصلاح والتأثير عليهم. أغلب الناس يجهلون حقيقة أن حل اللحية ليس فقط وضع من الأوضاع أو شكل من أشكال الناس وإنما هو رمز من الرموز البارزة لنوع من الثقافة وطريقة للحياة، إن إطلاق اللحية بمثابة اعلان عن الانتقال من ثقافة وحضارة إلى أخرى، ويعني على الأقل في الأوضاع الحالية قبول الثقافة وطريقة الحياة الإسلامية عملياً، ولن يستطيع إنسان أن يطلق لحيته إلا إذا طلق الثقافة الغربية وطريقة تفكيرهم وحياتهم بالثلاث وإلا إذا تمكن منه جذور الثقافة وطريقة التفكير والحياة الإسلامية لذلك فإن من يحاول تغيير الشكل الخارجي للشباب بإطلاق اللحية بالضغط الأدبي والأخلاقي عليهم وإن لم يتغير باطنهم، إن هؤلاء بتصرفهم هذا يقدمون الدليل على جهلهم بحقائق الأمور، ولكن إذا كان تغير ظاهرهم نتيجة لتغير باطنهم مع تغير في السيرة والسلوك وإذا كانوا قد أثبتوا صمودهم وتفوّقهم أمام الآثار الغير إسلامية السائدة في مجتمعاتهم فإن التغيير الظاهري أو الشكلي عندئذ ليس تغيير بسيط ولا يصح أن نقول عنه أنه ليس إلا محبة رخصية لرسول الله عليه السلام وإن من يقول ذلك مسكون لا تتجاوز رؤيته شعر الخند والذقن.

(ترجمان القرآن، رمضان، شوال ٦٢ هـ - سبتمبر، أكتوبر ٤٣ م)

مسألة مقدار اللحية

السؤال: أنا غير مقتنع تماماً بما ذكرتكم في مجلة "ترجمان القرآن" من عدم وجود حد لمقدار اللحية لأن العلماء متفقون على أن اللحية يجب أن تكون بمقدار قبضة اليد ومن كانت لحيته أقل من ذلك فهو فاسق فعلى أي أساس رفضتم هذه الفتوى الجماعية؟

الجواب: يجب أن توجه هذا السؤال إلى العلماء الذين حددوا مقدار اللحية؟ ثم ما هو تعريف الفسق الذي يوجبه فسق هؤلاء من قلت لحيته عن المقدار الذي حددوه؟ وإنني لأتأسف بشدة على بعض كبار العلماء الذين هم أنفسهم لا يفهمون الحدود الشرعية ويصدرون فتاوى يتجاوزون بها حدود الشرع على العلن.

إن الشارع في الحقيقة لم يحدد مقدار اللحية، ومحاولة العلماء تحديد مقدارها هي على كل حال أمر إستنباطي والأحكام الإستنباطية لا يمكن أن تناول درجة الأحكام المنصوص عليها ولا يمكننا أن نقول عن شخص أنه فاسق إلا إذا خالف حكماً منصوصاً عليه في الكتاب أو السنة، أما مخالفته لحكم إستنباطي -مهما كان المستنبط عالماً كبيراً- فإن ذلك يعني أن مرتبة المجتهدين في الشريعة الإسلامية تساوي مرتبة الشارع نفسه وهذا الأمر غير صحيح.

السؤال: هل تستطيعون أن تخبرونا عن صحابي قلت لحية عن قبضة اليد؟

الجواب: بعد البحث في كتب السير والرجال لم أتمكن من الوقوف على مقدار لحي الصحابة عدا إثنين أو ثلاثة، ألفت عن الصحابة كتاباً كثيرةً وكتبت عنهم صفحات طويلة وقرأت عنهم كتاباً كثيرةً أيضاً إلا إني لم أجده فيها ما يتعرض لمقدار لحاهem، نعلم من ذلك أن السلف الصالح لم يهتموا بمسألة مقدار اللحية ولم تسترع

هذه القضية انتباهم، مع أن المتأخرین إهتموا بهذه المسألة إهتماماً كبيراً حتى ليفطن الإنسان أنه ربما كان أول ما يجب على المؤمن أن يهتم به هو مسألة طول اللحية.

السؤال: شاعت في الجماعة الإسلامية مسألة عدم تحديد مقدار اللحية، ونتيجة لذلك قصر بعض أفراد الجماعة لحاهم حتى أصبحت أقصر مما كانت ويخشى الأن أن تصبح لحاهم مثل لحي الطائفية الأحمدية^(١٢٧) ويصبح هذا الأمر فتنة للناس، مع أنه جرى العمل بين العلما ، بالتواتر على أن تكون اللحية بقدر قبضة اليد، لذلك أرى وجوب الإلتزام بهذا الرأي .

الجواب: يجب عليك أن تلزم نفسك بالعمل بما تعتقده وما يطمئن إليك، وأما رأيي فإنه لا يوجد ثمة فرق يذكر بين طobil اللحية وقصيرها وأن مدار قوة إيمان الإنسان وضعفه شيء آخر غير هذا. إلا أنني أخشى أن يصاب بعض أفراد الجماعة الإسلامية بما أصيب به البعض من محاولة سد نقص إيمانهم ببعض الأمور الظاهرة والشكلية، مما ضرر من طالت تضحياته ووفاء الحقيقى لله سبحانه وتعالى لو قصرت لحيته، وتأكد من أنه لا فائدة لطول لحية إنسان قصرت تضحياته ووفاءه، بل ليس بعيداً أن يحاسبه رب العزة على مكره وخداعه.

دع القلق على أفراد جماعتنا ورأي الناس في ظاهرهم وشكلهم، ويجب عليك وكذلك على جميع أفراد الجماعة الإسلامية أن تهتموا بباطلكم أكثر من ظاهركم ويجب عليكم أن تهتموا بما يشق ميزان الله أو يخففه، لأنه إذا أصبحت أعمالنا خفيفة فإنه لا شيء غيرها يمكنه أن يؤثر في ميزان أعمالنا.

(ترجمان القرآن-ربع الأول، جنادي الثانية ٦٤هـ- مارس، يونيور ٤٥م)

مسألة التصوير

السؤال: لي صديق يعمل مصوراً يعتقد بأن حكم الإسلام بمنع التصوير لا ينطبق على الصور إذا ما تم إجتناب الفاحشة منها، فهل هذا الشرط يكفي لامتهان مهنة التصوير؟ وما المانع من تصوير الزعماء القوميين وجلساتهم واجتماعاتهم؟

الجواب: يجب أن نفهم القاعدة التالية فيما يتعلق بمسألة التصوير ألا وهي أن الإسلام يشكل عام يمنع المحافظة على ما يشبه الأشياء الحية، لأن تجربة الإنسان الطويلة أثبتت أن أكثر هذه الأشياء تصبح فتنة فيما بعد، وحيث أن الحفاظ على الصور فتنة فلا مجال بعد ذلك في البحث حول كيفية الحفظ، سواء تم الحفظ بالنقش على الحجر أو الرسم بالقلم أو بالآلة التصوير أو بأية طريقة أخرى يمكن أن يصل إليها الإكتشاف العلمي فإن كل ذلك لا يجوز، لأن هذه الطرق جميعاً تستوي في أنها سبب أصل الفتنة، لذا يجب ألا نفرق بين التصوير والرسم، وحيث أن المنع ينصب على تصوير أو رسم الأشياء الحية لذلك فإن كل طرق الرسم والتصوير حرام، سواء كانت فاحشة أو لم تكن كذلك، إلا أن الصور الفاحشة تزيد في الحرمة عن غيرها.

وإذا كان هناك إستثناء من هذا الحكم المطلق فهو في حالة وجود ضرورة حقيقة أو إذا كان لا بد منها لتحقيق مصلحة فإنه عندئذ يجوز هذا الأمر مثل الصورة في جواز السفر وكذلك حفظها في مراكز الشرطة حتى يمكن التعرف على المجرمين، وتصوير الأطباء للمرضى لمحاولة معرفة أسباب المرض أو لتعلم الطب، وإستعمال التصوير للأهداف الحربية.*

* هذا الإستثناء مبني على الأصل الذي يوجبه أجاز علماء السلف إستعمال الدمى لتربيـة البنـات ولعبـهم ونجد دليـل ذلك في الحديث أيضـاً. (١٢٨١)

هذه وما شابهها إستثناءات من القاعدة العامة بشرط أن يكون الهدف المقصود من الإستثناء في ذاته حلالاً، ولكن تصوير الزعماء، واجتماعاتهم وجلساتهم لا تجوز بأي حال من الأحوال لأنها لا تدخل في تعريف الضرورة الحقيقة هنا، وخاصة تصوير الزعماء الذي يقرب عباد الله من الخطر الذي من أجله حرم التصوير، هذه صورة "غاندي" في مجلس الشيوخ والتي يبلغ طولها ٥٢ قدم، وصور استالين التي انتشرت في قرى بولندا بعد الإحتلال الروسي، وفرض صور استالين وزمرته على الناس وتشبيث الجنود الألمان بصور هتلر أينما حلوا حتى وهم يلقطون أنفاسهم الأخيرة في المستشفيات تجدهم يمسحون أعينهم بها، ووقف الناس في دور الخيال (السينمات) عند رؤيتهم صورة ملك إنجلترا، ولصق صورة الملك على واجهات المدارس للدلالة على أن المحاكمة لهذا الملك، أليست كل هذه الأشياء جذور عبادة الأصنام؟ ألم يحرم الإسلام التصوير لهذا السبب حتى لا يتعلق ذهن الإنسان وقلبه بغير الله. حتى إني أرى عدم جواز تصوير الأطفال الصغار لأنه لا أحد يدرى ربما أصبح أحدهم إليها أو أصبحت صورته فتنـة. هذه صورة "كتياجي" ^(١٢٩) وهو صغير ما زالت حتى اليوم تعبد في الهند، لذلك عليك أن توضح لصديقك أن هذه المهنة غير جائزة في الشريعة الإسلامية وإذا كان يغافـ الله فعليه أن يترك هذه المهنة بالتدريج ويبحث عن وسيلة أخرى للكسب الحلال وإذا كان مصراً على مهنته هذه فيجب عليه على الأقل لا يحاول تحليلها، إن أقل درجة من درجات الإنحطاط الأخلاقي أن يحاول إنسان أبـلي بعـصـية، تحلـيلـها بواسـطـة التـأـويـلات البـاطـلة والأـدـلة الكـاذـبة، ومن يصل إلى هذا المستوى من الضلال والإـنـحطـاط فلا أـمـلـ له في الرجـوعـ إلىـ جـادـةـ الصـوابـ.

السؤال: يجب على كل متقدم لامتحان الثانوية العامة بالانتساب أن يرسل مع

طلبه صورة شخصية له، فهل يجوز التصوير لهذا السبب؟ فقد أجاز مولانا المفتى كفاية الله الرئيس السابق لجمعية العلماء^(١٢) التصوير في هذه الحالة. لا أفهم لماذا لا يجيز البعض ذلك.

الجواب: أؤيد فتوى مولانا كفاية الله في هذه المسألة، فالتصوير لا يجوز إلا في حالة الضرورة أو لتحقيق مصلحة معتبرة، أما فيما يتعلق بالإمتحانات فلأنه ثبت بالتجربة أن الناس يخدعون لجان الإمتحانات ويرسلون أشخاصاً آخرين ليؤدوا تلك الإمتحانات بدلاً عنهم، لذلك كان من الضروري أن يرفق مقدم الطلب صورته الشخصية معه، حيث لا يمكن تفادي هذه المشكلة بأية طريقة أخرى، وأن سد باب الخبل والخداع أمر واجب فلا حرج عندئذ من التصوير، كما أن استخدام هذا الفن جائز عند إستخراج جواز السفر وعند التحقيق في الجرائم والبحوث والضرورات الطبية والجهاد ولتحقيق الأهداف العلمية. هناك قاعدة اتفق عليها علماء أصول الفقه وهي أن "الضرورات تبيح المحظورات".

(ترجمان القرآن- رجب، شعبان ٦٢ هـ- بولبيو، أغسطس ٤٣ م)

نواقض الوضوء

السؤال: لا يمكن لإنسان أن ينكر أهمية الطهارة ونظافة البدن واللباس في الإسلام ولكن هناك بعض المسائل الفرعية أو الجزئية لا يمكن فهمها على الإطلاق مثل إنتقاض الوضوء بمجرد خروج الريح حيث أن خروج هواء من جزء معين من الجسم لا ينجس الجسم حسب الظاهر الأمر الذي يتربّط عليه إنتقاض الوضوء، فما الذي يتجنّس بخروج الهواء؟ وهكذا، إنتقاض الوضوء، بالبول مع أنه لو احتاط الإنسان عند البول ثم غسل المكان الذي خرج منه البول فلا تبقى بعد ذلك أية نجاست على

الجسم، وهكذا باقي نواقض الوضوء، حيث لا أفهم لماذا ينتقض الوضوء، ويصبح واجباً على الإنسان أن يجدد وضوءه. أرجو من فضيلتكم أن توضحوا هذه المسألة حتى يقنع بها عقلي.

الجواب: إذا أردت أن تزيل من ذهنك ما تعلق به من شبكات حول نواقض الوضوء، فإن الطريقة الصحيحة لذلك هي أن تخرج من ذهنك جميع نواقض الوضوء ثم عليك بعد ذلك أن تفكر بنفسك في معايير عامة تصلح لجميع الناس بما فيهم العالم والجاهل والعاقل والأقل عقلاً، ومحب الطهارة والغافل عنها، معياراً عاماً لجميع هؤلاء فيه الخصائص التالية:

- ١- يمكن بموجبه إجبار الناس على التزام النظافة والطهارة إلى درجة يحاولون فيها تجنب التجسس بأنفسهم.
 - ٢- وبحيث يضع الإنسان في ذهنه أهمية المثلوث أمام رب العزة، وحتى يتولد لديه الإحساس بأن وضعه عندما يقبل على الله يجب أن يختلف عن وضعه عندما يكون مشغولاً بالأمور الدنيوية.
 - ٣- وبحيث يتم تعويذ الناس على مراعات أحوالهم، والتزام النظافة والطهارة في حياتهم ويجتنبوا التجسس بشكل دائم ومستمر.
 - ٤- يجب ألا يترك هذا الأمر لآراء الناس بل يجب أن يكون هناك معياراً عاماً يلتزم به الجميع لأننا لو تركنا هذا الأمر لكل إنسان حسب رأية للاحظنا الإفراط والتفريط.
 - ٥- عند اختيار هذا المعيار يجب التأكد من الحصول على الهدف الأول ألا وهو الطهارة إلى جانب الإعتدال فيجب عدم التشديد حتى تضيق الحياة كما يجب عدم التراخي إلى درجة لا تبقى معها أية طهارة.
- عليك بعد أن تضع أمامك هذه الخصائص الخمسة أن تتحقق المعيار الذي تتحقق

به هذه الخصائص مع ملاحظة لا تقترح شيئاً يمكن الاعتراض عليه بمثل ما اعترضت عليه في سؤالك، إذا حاولت لمدة أسبوع واحد فقط البحث عن هذا المعيار فإنك ستفهم بنفسك أنه لا يوجد أي معيار تتحقق فيه الخصائص المذكورة أعلاه دون أن تثار حولها ما أثرت من إعتراضات وفي النهاية سوف تضطر إلى فصل بعض الأمور فتقرر عدم ضرورة بعض الأنواع من الطهارات وضرورة بعضها، كما يجب عليك أن تقرر مدة بقاء الطهارات المختلفة وما هي حدودها ومتى تنتهي، والحدود التي ستقتربها هنا لن تظهر بوجيهها النجاسات الظاهرة والعينية بل ستكون فرضية أو حكمية، ولا بد من تقرير بعض الحوادث كحدود وعلامات على نهاية تلك الطهارات، عندئذ لن تنجو الحدود التي تقتربها من الإعتراضات التي وجهتها بنفسك في سؤالك.

إذا تدبرت الأمر من هذه الزاوية لعرفت بنفسك أن المعيار التي قرره الشارع في هذه المسألة وفي غيرها أفضل المعايير وأكثرها اعتدلاً، وأما فصل الجزئيات بعضها عن بعض والبحث عن العلة والمعلوم والسبب والمسبب والعلاقة بينهم فهذه ليست طريقة معقولة، والسؤال الآن هو: هل يوجد معيار أفضل من هذا تتحقق به الأهداف والمصالح المذكورة أعلاه؟

إن السبب الحقيقي في الخطأ في فهم أحكام الموضوع أن الناس لا يحاولونفهم الحكمة الأساسية من ذلك والتي روعيت في تلك الأحكام بشكل مجموعي، وإنما يبحشون في كل جزئية على حدة ثم يتتساًلون لم ينتقض الموضوع بهذا الفعل دون غيره وكيف ينتقض الموضوع مع أن الظاهر لم يتغير.

(ترجمان القرآن - محرم، صفر ٦٣ هـ - يناير، فبراير ٤٤م)

التوليد والتناسل بواسطة الآلات

السؤال: هل يجوز نقل نطفة رجل بواسطة طرق كيميائية إلى رحم امرأة ليأتي الولد بهذه الطريقة وهل هذا العمل مباح لكونه خالياً من الضرر؟ وهل تعامل المرأة عندئذ على أنها زانية وهل يطبق عليها حد الزنا؟ مع ملاحظة أن النساء العصريات في أيامنا هذه يرغبن في الاستفادة، عن الرجل فلو أن واحدة من هؤلاء أدت دورها وواجبها في إكثار النسل بالطرق العلمية فإنه عندئذ يجب أن تنتهي كل الشكاوى ضدها، وقد إعترف القانون الأمريكي بالأولاد الذين يولدون بهذه الطريقة.

الجواب: معاملة المرأة كالفرس أمر غير مقبول ولا يمكن حتى تصوّره فضلاً عن النقاش حول استقرار الحمل بواسطة آلات أو طرق كيميائية، يجب أن يكون هناك ولو فرق بسيط بين الإنسان والحيوان مع أن طريقة التوليد والتناسل التي تتناضل بها الحيوانات هي إلقاء الذكر بالأنثى، فإذا منع الإنسان الفرس من الإجتماع بالحصان وحرمه من الإستمتاع وحدد دورها بإكثار النسل فإن هذا إن دل على شيء، إنما يدل على أنانية الإنسان. وإذا أخذ الرجل يعامل المرأة بمثل هذه المعاملة فإن ذلك يعني سقوط الإنسان في الحضيض.

ثم إن المرأة العصرية التي تتبع الموضة والتي تريد أن تستغني عن الرجل، في الحقيقة عمل مجتمعها المصطنع فكريًا على مسخ فطرتها، لأنه لو كانت فطرتها سليمة لما استطاعت أن تسمع مثل هذا الكلام فضلاً عن رغبتها في هذا الأمر الساقط.

إن دور المرأة لا يقتصر على النسل بل إن علاقته الرجل بالمرأة هو الأساس الطبيعي للحضارة الإنسانية، إن القدرة الإلهية خلقت الرجل والمرأة حتى تكون بينهم مودة ورحمة وحسن المعاشرة، يكونان معاً أساس الأسرة التي تصبح فيما بعد عائلة

كبيرة ثم مجتمعاً، فإن إضاعة هذا الهدف وقصر دور المرأة على التنازل فقط يصدق عليه قول الله تبارك وتعالى: "فَلِيغْيِيُونَ خَلْقَ اللَّهِ" ^(١٣١) حيث يقرر الله أن هذا من عمل الشيطان.

لقد قرر الله سبحانه وتعالى الزواج كطريقة يلتقي بها الرجل بالمرأة، ولذلك فإن الأولاد الذين يولدون نتيجة لهذا الزواج هم الأولاد الشرعيون، يرثون ويشتت نسبهم، وأما الولد الذي يولد بواسطة الآلات فهو غير شرعي ولا ينبع إلى أبيه كما لا يرث من تركته. ثم فكروا معي من المسؤول عن تربية الولد الذي لا أب له؟ هل هي أمه فقط؟ أليس من الظلم أن يحرم الولد من تربية وشفقة نصف من خلقهم الله سبحانه وتعالى لأجل هذا الهدف مثل الأب والعم والجد وغير هؤلاء، ويقتصر الأمر على الأقارب من ناحية الأم فقط؟ هل هناك مصلحة في القضاء على محبة الأب وشفقته ومسؤوليته وتربية الإنسانية؟ هل من العدل أن تبقى مسؤولية المرأة وحدها لأنها أم وتنتهي مسؤولية الرجل كأب إلى الأبد؟

ولو سار الأمر على هذا المنوال سيأتي اليوم الذي تطالب فيه المرأة بوسيلة أخرى لنمو الولد غير الرحم مثل أنابيب الإختبار أي أن ينشأ الإنسان في معدة كيميائية، وحتى يتحقق ذلك فإن المرأة سترغب في ألا تتحمل شيئاً عدا مشقة الولادة ولا تكلف بعد ذلك بشيء، وإذا أصبح الأمر على هذا الشكل فإن ولادة الإنسان ستتم في المصنع مثل الأذن والملابس الجاهزة، وهذا أحط ما يمكن أن يصل إليه الإنسان ويصبح أسفل السافلين، والذي يلد بهذه الطريقة لا يمكن أن نطلق عليه لفظ "إنسان" الذي شرفه الله ونفع فيه من روحه بل حيوان بргلين، ولن يكون على المستوى الذي تتطلبه الحضارة الإنسانية، لا يمكننا التوقع أن يولد بهذه الطريقة أناس عظام مثل أرسسطو وأبن سينا والغزالى والرازى وهيجول وكانت، إن الحضارة المادية التي وصلت بالإنسان إلى هذا المستوى المنحط تستحق اللعنة في رأيي، إن

مجرد التفكير بمثل هذه الأمور يدل على أن هذه الحضارة حطت من قدر الإنسانية حتى عند الإنسان نفسه.

(ترجمان القرآن - محرم، صفر ٦٣هـ - بنابر، فبراير ٤٤م)

الإمامية الآلية

السؤال: يمكننا الآن أن نسمع صوت إنسان من على بعد مئات الأميال بواسطة جهاز مثل المذياع (الراديو) وكذلك يمكننا الآن تسجيل الصوت الإنساني وسماعه متى شئنا، والسؤال هل يجوز أن يوم أحد الناس من على بعد آلاف الأميال بواسطة الراديو أو أن يؤمهم بصوته المسجل على جهاز "جرامافون" هل تصبح صلاة الجماعة بواسطة هذه الإمامة الآلية؟

الجواب: لا تجوز الإمامة بواسطة الراديو أو "الجرامافون" حسب القواعد، ولو تدبرتم الأمر لعرفتم السبب، مهمة الإمام لا تقتصر على الصلاة بالناس فهو قائد للجماعة التي يصلح بها، من مهامه أن يتصل إتصالاً شخصياً بأفراد محلته، يتابع أخلاقهم ومعاملاتهم وأوضاع المنطقة، وينتهز خطب الجمعة والمناسبات الأخرى ليؤدي الدور المطلوب منه في إصلاح وإرشاد المجتمع حوله، صحيح أن هذه الوظيفة أصابها ما أصاب وظائف المجتمع الأخرى من إنحطاط، ولكن ذلك لا يمنع الرجوع إلى الأصل والقيام بـ الوظائف الموكولة، وإذا أصبحت الإمامة تؤدي بواسطة الراديو أو الجرامافون فإن روح الإمامية الحقيقة ستنتهي إلى الأبد.

الصلاوة ليس معناها "التبعيد" فقط كما تعني العبادات في الأديان الأخرى لذلك فإن إنهاء الإمامة الشخصية وإحلال الإمامة الآلية مكانها يعني القضاء على قدر وقيمة الإمامة. علاوة على ذلك إذا قام شخص من مكان مركزي ليؤم الناس في

جميع المناطق المحبطة سواء بالراديو أو الجرامافون وتم إنها، عمل الأئمة في المساجد فإنها سوف يسود المجتمع عندئذ جو مصطنع يقضي على روح الديمقراطية الإسلامية ويقيم الدكتاتورية بدلاً منها، إن هذا الأمر يلائم بعض الأنظمة التي من أساليبها التحكم الناس في أماكنهم ومناطقهم أي من المركز وإجبارهم على الخضوع لقائد مركزي واحد، مثل الفاشية والشيوعية، ولكن الإسلام لا يريد أن يجعل سلطة الإمام أو الأمير المركزي سلطة تحكم عامة على الجميع حتى لا يستطيع أحد أن يتحرك قيد أngle إلا بإشارة من الأمير المركزي ولأجل مصلحته فقط.

لم تكن مهمة الإمام في عهد النبي ﷺ الذي كان قرنه خير القرون تقتصر على الصلاة بالناس، بل كان الرسول ﷺ يعينه كقائد أو أمير محلي، إلى جانب الصلاة كان مكلفاً بتعليم الناس وتزكية نفوسهم وإصلاح المجتمع وكان يهوي، الناس في محلته ليؤدوا دورهم حسب صفاتهم ويعينوا الجماعة المركزية أو الحكومة المركزية في تحقيق أهدافها والقيام بإصلاح المجتمع ككل، ولا يمكن أن تتحقق هذه الأهداف بواسطة الراديو أو الجرامافون فهذه الأجهزة والآلات يمكنها أن تساعد الإنسان ولكن لا يمكن بأي حال من الأحوال أن تقوم مقام الإنسان، لهذه الأسباب أرى أن الإمامة الآلية تخالف روح الإسلام.

(ترجمان القرآن - محرم، صفر ٦٣ هـ - يناير، فيراير ٤٤ م)

الإسلام والآلات الموسيقية

السؤال:

- ١- هل يجوز صنع الآلات الموسيقية وهل تجوز المتجارة بها؟
- ٢- هل يجوز إستعمال الآلات الموسيقية من طبول ومزامير في مناسبة الزواج وما شابهها من مناسبات؟ وكيف يمكن إستخدامها في الأفراح؟
- ٣- إذا كان الجواب بالنفي فما هو حكم من لا يستعمل هذه الآلات ولكنه يذهب إلى من يستعملها من لهم به علاقة خوفاً على هذه العلاقة من أن تتذكر؟
- ٤- هل يجوز لنا المشاركة في حفلات الزواج التي تستعمل فيها الآلات الموسيقية؟
- ٥- يقول المؤيدون لاستعمال الآلات الموسيقية أن العرب في عهد الرسول ﷺ لم يكونوا يعرفون إلا الدف كآلية موسيقية لذلك أجاز لهم الرسول ﷺ إستعمال الدف ولذلك إذا وصلنا في زماننا هذا إلى اختراع آلات موسيقية أكثر تطوراً من الدف فلماذا لا نستعملها؟
- ٦- هل يدخل الدف ضمن آلات اللهو؟

الجواب:

- ١- ورد في الحديث قول النبي ﷺ "إنا بعثت لأحطم المزامير" (١٢٢) إذا كان النبي قد بعث لهذا فكيف إذن يجوز لأتباعه أن يصنعوا هذه الآلات؟ كيف يجوز للMuslimين صناعة الآلات الموسيقية وبيعها وإستعمالها؟ تلك الآلات التي إنا أرسل نبئهم لتحطيمها.
- ٢- لا يجوز إستعمال الآلات الموسيقية في مناسبة الزواج أو في غيرها من المناسبات. وما أجازه الحديث في مناسبتي الزواج والعيد هو إستعمال الدف مع

٣- إن قيام شخص بعمل غير شرعي إرضاءً لأصدقائه وأقاربه له دليل على ضعف إيمانه، ومن أراد أن يحشر مع الرسول ﷺ وأصحابه عليه ألا يوطد علاقته مع من لا يهتم بأحكام الشريعة الإسلامية، ويجب عليه أن يفهم جيداً أنه لا يمكن الإبقاء على صحبة الصالحين والفاجرين في وقت واحد، وإذا كانت دنياه مع هؤلاء الفاجرين فإن آخرته أيضاً ستكون معهم.

٤- استطراداً للجواب على السؤال الثالث، لا يأس من المشاركة في مجلس عقد الزواج قبل بداية المنكرات والفواحش، بل الأولى أن يشارك فيها الإنسان وعندما تبدأ الموسيقى والغناء يستأذن أصحابه وأقاربه بكل أدب وإحترام في الإنصراف قائلاً لهم: أنني شاركتكم في فرحكم ما دمتم في حدود الشرع وعندما خرجتم من تلك الحدود كان لا بدّ لي من الإنصراف وأنبهكم إلى أن هذه الأمور لا تحيزها الشريعة الإسلامية.

٥- ليس صحيحاً أن الناس في عهد الرسول ﷺ لم يكونوا يعرفون غير الدف كآلية موسيقية، إن من يقول مثل هذا الكلام لهو جاهل بالحضارات التي كانت سائدة آنذاك في بلاد فارس والروم ومصر وحتى التي سادت العرب في الجاهلية، حتى أننا نجد أسماء كثيرة من الآلات الموسيقية في الشعر الجاهلي.

٦- ماذ لو كان الدف من ضمن الآلات الموسيقية، فقد أجاز النبي ﷺ استعماله في مناسبات مثل الزواج والعيد وهذا أقصى حد يمكن أن يصل إليه الإنسان في هذه المسألة، من يقوم بذلك ليجعل من هذا الحد النهائي نقطة بداية ليس له أن يسجل اسمه ضمن قائمة أتباع النبي محمد ﷺ الذي إنما بعث ليحطم الزامير.

(ترجمان القرآن - محرم، صفر ٦٢ هـ - يناير، فبراير ٤٤م)

طاعة غير الله في حالة الضرورة

السؤال: شخص خاص طاعته لغير الله مثلاً للملك أو للحكومة الكافرة ويعتقد أن ما يقوم به هو الحق، وشخص آخر لا يعتقد أن ذلك يجوز ولكنه عملاً يطيع ذلك الملك أو تلك الحكومة مضطراً، هل هناك فرق بين هذين الشخصين؟ حسب تفسيركم لمصطلحي الإله والرب لا تفرقون بينهما على الرغم من وجود فرق شاسع.

الجواب: لقد بَيَّنْت مراراً وتكراراً في كتبِي أن الناس ينقسمون إلى أربعة

أقسام:

ا - "مؤمن بالغير ومسلم به": وهو الذي يطيع غير الله اعتقاداً وعملاً وهذا هو الكافر.

ب - "مؤمن بالغير ومسلم لله": وهو الذي يؤمن بغير الله ولكنه يطبق الأحكام الإلهية وهذا هو وضع الذميين والمناقفين إلى حد ما.

ج - "مؤمن بالله ومسلم للغير": وهو الذي يعتقد بوجوب طاعة الله ولكنه عملاً يطيع غير الله، وهذا هو وضع المسلمين الذين يتبعون الكفار، وإذا ابتنى الإنسان بهذه الكيفية فيجب عليه ألا يرضي عنها ولا يطمئن ولا يركن إليها ويجب عليه أن يحاول تغيير هذا الوضع والخروج منه.

د - "مؤمن بالله ومسلم له": وهو الذي يؤمن بالله ويطيعه وهذا هو الوضع الحقيقي للمسلم وإليه يدعو القرآن الكريم الناس جميعاً، ولا شيء يمكن أن يجر المسالم على العيش تحت ظل النظام الطاغوتي غير الإضطرار كما كان وضع المسلمين في مكة أو كما كان وضع كثير من الصحابة الذين وقعوا أسرى في أيدي الكفار وكما كان حال معظم الأنبياء الذين ولدوا في ظل النظم الكافرة، إن مثل هذا الإضطرار لا يدخل ضمن تعريفنا للإسلام لغير الله، أولاً لأن هؤلاء لم يختاروا هذا

الوضع بأنفسهم بل سلط عليهم، ثانياً إذا كان المؤمن بالله وال المسلم له قد حاول وبذل جهده لكي يبقى على إيمانه وإسلامه بالله عندئذ لا يمكننا أن ندخله ضمن الصنف الذي يؤمن بالله ولكنه مسلم للغير. كما أنه من الواضح أن وضع الصنف "ج" يختلف كلية عن وضع الصنفين "أ" و "ب"، فالمؤمن بالله وال المسلم للغير لا يمكن أن يكون كافراً أو مشركاً، ولكن إذا رضي بحالته ولم يحاول التغيير أو الخروج من تلك الدائرة فإنه يمكن عاصياً إلى درجة أن معصيته تلك تجعل حياته كلها معاصي.

(ترجمان القرآن - محرم، صفر ٦٤ هـ - يناير، فبراير ٤٥)

دفع اليدين عن الدعاء

السؤال: جرت مناقشة حادة بيني وبين بعض أفراد محلتي حول رفع اليدين عند الدعاء، بعد الصلاة، أغلب جيراني ينتسرون إلى المذهب القائل بعدم جواز رفع اليدين عند الدعاء، ويستدلون على قولهم هذا بالأية التالية: "ادعوا ربكم تضرعاً وخفيه" ^(١٢٢) والتي تقتضي إخفاء الدعاء، بقدر الإمكان وهذا لا يتحقق برفع اليدين عند الدعاء، وعلاوة على ذلك فإن رفع اليدين يخالف روح القرآن ولم يثبت عن الرسول ﷺ أنه يتلزم بهذا الأمر، إن هؤلاء الناس لا يهتمون بالدليل لأنهم مقلدون، حتى قبل لي بوضوح أنه لا يحق لي الصلاة معهم في المسجد مع أن فيهم المتعلمون ولكنهم مصدر الجهل.

أرجو من فضيلتكم توضيح حقيقة هذه المسألة في ضوء الآية المذكورة؟

الجواب: قل لهم لا، السادة أنه إذا كانت الآية "ادعوا ربكم تضرعاً وخفيه" ^(١٢٣) تقتضي ما ذكرتم فإن رفع الصوت بالأذان واجتماع الناس في المسجد على العلن ثم صلاة الجماعة ثم الجهر بقراءة القرآن في الصلوات الجهرية كل هذا

يخالف الآية المذكورة، إن الصلاة في حقيقتها دعاء، وإذا كان يجوب إخفاء الدعا، بحيث لا يظهر منها شيء، فإن صلاة الجماعة في مجموعها تخالف هذا الأمر. ثم إن ما يقوله هؤلاء مخالف للأحاديث، فقد أرشدنا النبي ﷺ إلى رفع اليدين عند الدعا، ومسح الوجه بهما بعد الإنتهاء من الدعا، فشمرة عدة روايات بهذا المعنى رواها أبو داود والترمذى والبيهقى، فقد جاء عن سيدنا سلمان الفارسي أن رسول الله ﷺ قال: "إن ريحكم حى كريم يستحبى من عبده إذا رفع يديه أن يردهما صفراء".^(١٢٥) وفي رواية أخرى قال سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن الرسول ﷺ كان يرفع يديه إذا دعا ثم يمسح بهما وجهه.^(١٢٦) وقد نقل الحاكم في مستدركه قول سيدنا علي أن رفع اليدين عند الدعا دليل على العجز والمسكنة أمام الله سبحانه وتعالى.^(١٢٧) لا شك أن الطريقة الرائجة اليوم من قيام الإمام والمأمومين بالدعا، الجماعي بعد صلاة الجماعة لم تكن معروفة في زمن النبي ﷺ، لذلك وصف بعض العلماء هذا العمل بأنه بدعة ولكن إذا لم يعتقد المصلون بوجوب ذلك، ولم يلوموا تاركه، وإذا ترك هذا الأمر بين الحين والآخر يتعمد، فلا أرى أن هذه بدعة، فالدعا، في حد ذاته ليس إثماً.

(ترجمان القرآن- ربى الأول، جمادى الثانى ٦٤هـ- مارس، يونيو ٢٠١٥م)

علاج الكروب والمصائب بالموت

السؤال: إذا فقد مريض أي أمل في الشفاء وكان وقع المرض عليه شديداً حتى أصبح في كرب شديد وألم دائم ولا يستطيع تناول أي طعام أو حتى الدواء، في هذه الحالة هل يجوز لطبيب حاذق أن ينبعيه من هذا العذاب وينهى ساعات حياته المؤلمة بواسطة السم؟ وهل يعتبر الطبيب إذا فعل ذلك مجرماً في نظر الشرع؟ مع أنه كان ينوي فعل الخير؟

الجواب: لا شك أن هذا الطبيب قاتل، ولا علاقة لنيته الحسنة في هذه المسألة.
إذا قام شخص متعمداً بإزهاق روح لا يملكتها أصلاً وليس له أي حق شرعي عليها مما
لا شك فيه أنه يرتكب جريمة القتل العمد.

إن الله سبحانه وتعالى أنعم على الأطباء بالعلم الذي يحافظوا على الحياة
الإنسانية لا أن ينهوها، ويجب على الطبيب أن يستمر في العلاج مادام في المرض
رمق، ويحاول أن يخفف من وقع الألم عليه ما استطاع إلى ذلك سبيلاً. ولكن أن
يقرر الطبيب إنها، حياة إنسان فهذا أمر يتجاوز الحدود الأخلاقية والشرعية بل لا
يجوز للطبيب نفسه أن يقرر إنها، حياته، لذلك لا يجوز للطبيب أن يقوم بهذا
العمل حتى لو طالبه المريض بذلك.

علاوة على ذلك ليس صحيحاً أن الطبيب يعلم علم اليقين أنَّ مريضاً ما سوف
يموت، وهناك أمثلة كثيرة على أن طبيباً أو مجموعة من الأطباء قرروا بالإتفاق
باستحالة حياة مريض وأنه ميت لا محالة خلال وقت قصير إلا أنه شفي وعاش فترة
طويلة عكس تشخيص الأطباء، لذلك إذا قرر طبيب إنها، حياة مريض بنا، على
تشخيصه ولكي ينقذ المريض من الألم الذي يعانيه فإنه يتجاوز الحق ويتحمل ظلماً
كبيراً. مثل هذا القرار الخطير يمكن أن يستخدم طبيب الكافر ولكن لا يتصور أن
يستخدمه طبيب مسلم.

(ترجمان القرآن - محرم ١٤٥٥ - ديسمبر ٢٠١٤)

قصر الصلة في السفر

السؤال:

- أ- ما هي المسافة التي تقتصر بها الصلة بالميل؟
- ب- وهل هذه المسافة مسافة الذهاب فقط أم الذهاب والعودة؟
- ج- وهل يملك الإنسان هذه الرخصة في السفر الداخلي أيضاً؟

الجواب:

أ- إختلف العلماء في هذه المسألة وأقل مسافة قررها لقصر الصلة هي ٩ أميال وأكبر مسافة ٤٨ ميلاً. وسبب هذا الإختلاف أنه لم يرد عن الرسول ﷺ أي حديث صريح بهذا الشأن، والأدلة التي استنبطت منها هذه الأحكام في غياب النص الصريح تسمح بهذا الإختلاف، لم يرد الشارع في الحقيقة تحديد مسافة القصر بحيث إذا تجاوزها الإنسان قصر الصلة وإنما ترك ذلك لما تعارف عليه الناس فهم يستطيعون بسهولة أن يفرقوا بين السفر وغيره، من الواضح أننا لا نشعر بأننا مسافرون إذا كنا ذاهبين من القرية إلى المدينة بعكس ما إذا كنا فعلاً مسافرين، فيمكننا إذن أن نقتصر الصلة بناء على هذا الشعور، ولكن يجب أن نفهم هنا قاعدة هامة وهي أنه في المسائل الشرعية نعتمد بفتاوى الملتزمين بالشريعة الإسلامية وليس الملاعفين بها الباحثين عن الحيل.

ب- الجواب على هذا الجزء موجود في السطور السابقة، وعلى العموم فإن الفقهاء الذين حددوا مسافة القصر قصدوا المسافة من جانب واحد ذهاباً أو إياباً.

ج- نعم ينطبق هذا الحكم على السفر الداخلي كما ينطبق على السفر الخارجي.

(ترجمان القرآن - رجب، شعبان ١٤٥٥هـ - يوليو، أغسطس ٢٠١٤م)

قضية ذكاة البقرة في الهند

السؤال: لن تقوم القيامة إذا إمتنع المسلمين في الهند عن ذكاة الأبقار خاصة إذا كان ضررها أكبر من نفعها، فلماذا لا نلجم إلى الرخصة للمحافظة على الواحدة مع جيراننا الهندوس؟ وقد ضرب السلطان أكبر الأعظم وجهانجир وشاهجهان^(١٣٨) والنظام القائم في حيدرآباد أمثلة عملية على هذا.

الجواب: ليس لي الشرف في إتباع وتقليد السلاطين الكبار الذين ذكرتهم^(١٣٩) فيرأيي إذا إمتنع المسلمين في الهند عن ذبح الأبقار كلية لإرضاء الهندوس فإنه عندئذ إذا لم تقم القيامة في الدنيا كلها كما ذكر في القرآن فإنها لا بد وأن تقوم في الهند، للأسف إن رأيك في هذه المسألة عكس رأي الإسلام، إن إزالة أسباب التزاع والخلاف بين أمتين هو المهم فقط من وجهة نظرك، ولكن الذي يهتم به الإسلام هو إنقاذ الموحدين من أخطار الشرك المحدقة بهم.

إن ذبح الأبقار في مكان لا يعبدوها فيه أحد ولا يعتقد أحد بقدسيتها أمر جائز ولا حرج في عدم ذبحها، ولكن حيث يعبدوها الناس ويقدسونها فإن الحكم عندئذ يصبح واجباً كما أمرَ بنو إسرائيل، إذا إمتنع المسلمين عن ذكاة الأبقار وإمتنعوا عن أكل لحمها درءاً للضرر في مكان مثل الهند فإنه ليس من المستبعد أن يتأثروا بعقيدة جيرانهم وبعبادتهم للأبقار وتقديسهم لها فيما بعد مثلما قدّسها بنو إسرائيل في مصر متأثرين بأهلها الأصليين حتى قبيل عنهم "واشوبوا في قلوبهم العجل".^(١٤٠) وإن هؤلاء الهندوس الذين يدخلون في الإسلام في مثل هذا الجو وفي مثل هذه الأوضاع وإن قبلوا العقائد الإسلامية إلا أن قدسيّة البقرة ستكون لها المكانة الأولى في قلوبهم، لذلك أرى وجوب ذكاة الأبقار في الهند، وأنه يجب ألا يعتد بإسلام أي هنودسي حتى يأكل من لحم البقرة ولو مرة واحدة على الأقل، وإلى

هذا يشير الحديث التالي الذي قال فيه الرسول ﷺ: "من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله فلا تغفروا الله في ذمته" (١٤١). "وأكل ذبيحتنا" تعنى بالفاظ أخرى أنه يجب على من يدخل الإسلام أن يحطم القيود والأوهام التي كان مقيداً بها في جاهليته.

(ترجمان القرآن - رجب، شعبان ١٤٢٦هـ - بوليو، أغسطس ١٤٥٤م)

وجوب المباح في حالة منهجه جيوريا

السؤال: قال أحد العلماء في منطقتنا في إحدى خطبه: "إذا منعت دولة ما ذبح الأبقار أو ذكاة الأبقار لوجب على المسلمين في تلك الدولة أن يخالفوا ذلك الأمر". يبدو لي أن هذه الفتوى عجيبة بعض الشيء، لأن الأمور التي أحنتها الشريعة الإسلامية وجعلتها مباحة حكمها أنها مباحة، كيف يمكن أن يجعلها واجبة، لحم الجمل حلال مثلاً ولكن إذا لم يأكله إنسان فإنه لا يرتكب إثماً معنى ذلك أن الخل غير الوجوب، إذا كان ذلك كذلك فعلى أي أساس أصدر هذا الخطيب فتواه؟ أرجو أن تبينوا لي مدى صحة هذه الفتوى؟

الجواب: هذا الأمر صحيح حيث إذا قامت حكومة أو قوة ما بتحريم أمر مباح عندئذ يجب على الناس أن يخالفوا ذلك الأمر وألا يسلموا بذلك التحرير، ولكن الذي لا أفهمه أن هؤلاء السادة يعلمون جيداً حكم الشريعة في المباحات الصغيرة، وينسون نظام الحكم الذي يعيشون تحت ظله والذي إحتكر سلطة التحرير والتحليل والذي نسخ الشريعة الإسلامية كلها عدا بعض مسائل الصلاة والصيام والزواج والطلاق الفرعية الصغيرة، إذا كان يمكن أن يصبح حكم ذكاة البقرة المنوع فرضاً بدلاً من الإباحة، فما الفروض المترتبة على نسخ الشريعة كلها، أرجو أن توجه هذا

السؤال لذلك الخطيب!

إن طبيعة الشريعة الإسلامية تقتضي أن تكون هي الغالبة في هذه الحياة دون شريك، وإذا أرادت أية سلطة طاغوتية أن تبسط نفوذها على الناس فإن الشريعة الإسلامية عندئذ سترغب في رؤية أتباعها في صف المخالفين لتلك السلطة ولا تزيد أن تراهم في صف المطيعين المخلصين لها، فالشريعة الحقة التي لا تقبل تدخل أية سلطة طاغوتية في مسألة صغيرة مثل ذكاة البقرة كيف تقبل حكم غير الله على عباد الله في مسائل أساسية وهامة مثل المسائل السياسية والإقتصاد والمسائل الإجتماعية .

إن روح الشريعة هذه هي التي كانت دائماً تجتمع أهل الحق في صف واحد في مواجهة النظام الكافر والجاهلي والذين تحقق فيهم نبوة المصطفى عليه السلام في أن الجهاد ماض إلى يوم القيمة،^(١٤٢) ولن يستطيع عدل عادل ولا ظلم ظالم أن ينهيه. وهذه هي الروح التي كانت دائماً تجدد الإسلام بواسطة الحركات الإسلامية، وهي التي منعت الصالحين من الرکوع أمام الكفر والضلال حتى في أحلك الأوقات وأشدتها. ولكن عندما ضعفت هذه الروح في المسلمين وجدناهم قد رقعوا إسلامهم وقبلوا كل الأنظمة الطاغوتية التي تسلطت عليهم، ليس ذلك فحسب بل أولوا ويرروا الخدمات التي قدموها لترسيخ جذور تلك الأنظمة.

يجب أن نفهم جيداً أنه إذا أصبح ذكاة البقرة واجباً بدلاً من كونه مباحاً بسبب منع طاغوت، فإن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي هو فرض من الأساس يصبح أكبر الفروض لأن الباطل ونظامه يمنعانه. ولا معنى لآلاف التوافل إذا غض المسلمون أبصارهم عن هذه المسألة الهامة.

إن أي تدخل في الدين من قبل أية سلطة أو قوة مهما كان هذا التدخل صغيراً فإنه يمس مباشرة عقيدة التوحيد عند المسلمين، وأي تدخل يعني أن السلطة التي

قامت بالتدخل في مسألة ما إذا تعلن عن الوهيتها عملياً، ومن الظاهر أن سكوت المسلم عن هذا الأمر مما يشير الشك في إيمانه، فكيف إذا كان المسلم هو الذي يقوم بالإعلان ويستخدم قوله في إجبار الآخرين على الخضوع لهذا النظام الباطل.

فالمسألة ليست مسألة ذكارة الأبقار فقط، بل كيف نحافظ على عقيدة التوحيد، وإذا لم نستطع المحافظة على عقيدتنا من الإنحراف فكيف نرجو النجاة يوم القيمة.

(ترجمان القرآن - ذي القعدة ٦٥ هـ - أكتوبر ٤٦)

حقيقة تزكية النفس

السؤال: يسود جو التصوف في منطقتنا، الأمر الذي تنشأ عنه بعض المسائل المعقّدة، وفي هذا السؤال أطلب منكم توضيح أمرين إثنين:

- ١- ما هو التعريف الصحيح لتزكية النفس؟ وما هي أوامر الرسول ﷺ بهذا الشأن؟ وما هي الأعمال الصحيحة التي قام بها المتصوفون بهذا الصدد؟ وماذا يجب على المسلم أن يقوم به إذا سلك هذا السبيل؟
- ٢- هل كان الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يقومون بما يقوم به المتصوفون اليوم؟ وهل كانت لهم مشاهداتهم كما لهزلا؟

الجواب: يجب أن ننتبه فيما يتعلق بالجزء الأول من السؤال إلى أن كلمة "تزكية" في اللغة العربية لها معنيان إثنان، المعنى الأول الطهارة والثاني النمو، وقد وردت هذه الكلمة في القرآن الكريم بهذه المعاني، لذلك فإن عملية التزكية مركبة من جزئين، الأول تطهير النفس الإنسانية منفردة وتطهير المجتمع من الصفات والعادات والتقاليد السيئة والمخالفات للشريعة الإسلامية وروحها، والثاني تنمية و التربية هؤلاء على الأخلاق والصفات الحسنة.

إذا قرأت القرآن الكريم وعلى الأقل مشكاة المصابيح من كتب الحديث من وجهة النظر هذه لعلمت بنفسك تلك الصفات السيئة في حياتنا الفردية والاجتماعية التي يطالبنا الله سبحانه وتعالى ورسوله الكريم ﷺ بتجنبها، وأماماً تلك الصفات التي تعمل على رقي الأفراد والمجتمعات فنستطيع أن نلم بتفاصيلها من خلال الطرق والأساليب التي أمرنا الله سبحانه وتعالى بها والتي طبقها الرسول ﷺ عملياً في حياته. إن مفهوم تزكية النفس وطرقها وأساليبها التي يسير عليها أهل التصوف في هذه الأيام بشكل عام بعيدة عن تعاليم القرآن والسنة. وجواباً على الجزء الثاني من السؤال أقول أن الصحابة رضوان الله عليهم آمنوا بجميع حقائق الغيب ثقة بالرسول ﷺ فقط، فلم يحتاجوا إلى المشاهدات ولم يبذلوا أي جهد للوصول إليها وبدلأً من محاولة اختلاس النظر من وراء حجب الغيب، ركزوا كل جهودهم على إخضاع أنفسهم ومن ثم العالم كله لله الواحد الأحد ومن الناحية العملية إقامة النظام الحق الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر.

(ترجمان القرآن - رجب، شعبان ١٤٦٤هـ - بوليو، أغسطس ٢٠١٥م)

استخدام الأدوية الكحولية

السؤال: إن جميع الأدوية الإنجليزية المستعملة في هذه الأيام فيها نسبة من الكحول، لذا فأنا أتجنبها، ولكن إذا كان معنى الخمر المحرم في القرآن هو الشيء، المسكر فإن الكحول الموجود في هذه الأدوية قليل جداً بحيث لا يسكر معها أحد، وأن صانع هذه الأدوية لا يقصد السكر بوضع هذه النسبة الضئيلة من الكحول، وإذا دققنا النظر فإن خميرة الدقيق ينشأ عنها بعض الحكول، وزجاجات العصير أيضاً لا بد وأن يكون قد نشأ فيها بعض الكحول وأكثر من ذلك حتى العنب البائت أو

القديم ينشأ عنه الكحول، ولو لم يكن الكحول الناتج في هذه الأشياء محرماً فلماذا نحرم الأدوية إذن؟ مع أننا لو أخذنا معنى الخمر اللغوي على أنه عصير العنب فإن الكحول ليس هو شراب العنب، لذا يجب عدم تحريم الأدوية الإنجليزية. ولكن علماءنا أفتوا بفتاوى شديدة عندما لم تكن هذه الأدوية معروفةالأمر الذي جعلنا الآن نعاني من مشاكل كبيرة، مع ملاحظة أن الأدوية اليونانية المركبة من العناصر الأصلية أصبحت نادرة وصعبة المتاح وأكثر صانعي هذه الأدوية يخلطون معها أشياء أخرى، لذا فالناس مضطرون إلى إستعمال الأدوية الإنجليزية واللجوء إلى الأطباء والجراريين المهرة لإنقاذ أرواحهم بدلاً من هذه الأدوية اليونانية المفسوحة.

أرجو أن تفيدوا برأيكم واضعين أمام أعينكم جميع هذه الإعتبارات.

الجواب: الخمر وإن كانت تطلق على عصير العنب إلا أنه يقصد بها كل شيء مسكر، لذا عُرفت الخمر بأنها "ما خامر العقل" وقد بيّنت الشريعة الإسلامية القاعدة التالية وهي أن "ما أسكر كثيرة فقليله حرام"^(١٤٣) والسبب في تحريم القليل أنها تقضي على الواجب في النفس البشرية أو على الأقل تضعفه.

ومن المعروف علمياً أن الكحول هو الشيء المسكر في جميع أنواع الخمور، لذلك لا يجوز إستعماله بأي شكل من الأشكال، ولكن في زماننا هذا الذي توقف فيه التقدم العلمي والطبي عند المسلمين وإن تقل إلى أيدي أناس لا يفرقون بين الحرام والحرام، فأوجدوا أدوية إستعملوا فيها الكحول بكثرة ك محلل فبان هذه الأوضاع خلقت حالة من الإضطرار والضرورة اللذان يبيحان المحظورات، إن الشريعة الإسلامية لا تطالب الناس بحصر علاجهم على الوسائل التي وجدت في زمن خاص ولا تمنعهم من إنقاذ حياتهم والإستفادة من وسائل العلاج التي وجدت في الأزمان اللاحقة والتي ثبتت فائدتها في الشفاء من الأمراض، لذلك يجوز للأفراد إستعمال هذه الأدوية التي تحمل في طياتها أسباب حرمتها للمحافظة على صحتهم وحياتهم، ولكن يبقى الإثم

على كل المسلمين بشكل جماعي مالم يحاولوا أيضاً بشكل جماعي كامة التقدم والارتقاء في مجال الطب وصناعة الأدوية.

وقصدي من أسلمة الطب وصناعة الأدوية هو إخضاع هذا الفن والتقدم الحاصل فيه لقواعد الإسلام الأخلاقية وحصر أساليب التقدم في هذا المجال في حدود الشرع، وما لم يتم هذا الواجب بصفة إجتماعية أي ما لم تقم الأمة به فإنه لا إثم على الأفراد لأنهم في حالة الضرورة، ولكن سيبقى إثم ذلك في سجل أعمال الأمة أو جماعة المسلمين، وهذه خاصية هذا النوع من الآثام والمعاصي الإجتماعية حيث يعفى الأفراد منها لأنهم يصبحون في حالة الضرورة، ولكن الجماعة كلها بصفتها تلك تكون آئمة.

(ترجمان القرآن - رجب ٦٥هـ - يونيو ٢٠١٤م)

تحية الغائب [للمهراجا]

السؤال: تم تحية الغائب (للمهراجا)^(١٤٤) في طابور الصباح في مدرستنا، وهذه التحية تعد دليلاً وعلامة على الوفاء، لذا رفضت هذا الأمر لأن فيه شرك مع الله سبحانه وتعالى في العبودية قولًا وعملاً، وقد أندرني ناظر المدرسة وأعطاني مهلة لأفكّر في الأمر. فأرجو منكم التفضل بنصيحي.

الجواب: يجب عليك أن تمتنع عن هذه التحية بغض النظر عن العواقب، ولكن بالحسنى، ثم عليك أن تحاول إقناع الناظر أن يتتجنب التمادي في هذا الطريق بالتي هي أحسن، ولو أن هذا الناظر تفاضى عن تحريك وسكت عنك ولم يتخذ أي إجراء ضدك لكن إثمه صغيراً ولكنه لو أجبرك على التحية وأصرّ عليها فإن الأمر عندئذ يختلف، وإن أثر ذلك لن يقتصر على مدرستك فقط بل سيمتد إلى المدارس الأخرى

في البلاد، عليك أن توضح هذه الجوانب للناظر، الذي لو كان عاقلاً لسكت عنك وإن دعه يسير إلى نهاية الطريق ويتحمل عواقب ذلك، ربما أراد الله عن طريقك أن يبلغ رسالته هذه إلى جميع أنحاء البلاد، ولكن عليك أن تثبت على موقفك هذا وألا تضعف أمام التهديد وإن أدى الأمر إلى عزلك من وظيفتك، وأنا بدوري أدعوك أن يثبتك على الحق.

(ترجمان القرآن - رجب، شعبان ٦٢ هـ - بولبي، أغسطس ٤٣)

الطامة بأساليب غير حكيمة

السؤال: تم تعين شخص بوظيفة داعي ومبشر في مدرسة، والحال أن المسؤولين في المدرسة هم أنفسهم يمنعونه عن أداء واجبه، مثلاً يمنعون الطلبة من حفظ بعض الآيات مثل:

١- "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء.....

(١٤٦).

٢- "قاتلوا في سبيل الله الآية". (١٤٧)

٣- "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون.... هم

الظالمون هم الكافرون". (١٤٨)

ما حكم الشريعة الإسلامية في هذا الشخص، هل يجب عليه البقاء في هذه المدرسة أم لا؟

الجواب: طريقة سؤالك تدل على أن الواقع يختلف عما ذكرته، وأنك في استفسارك هذا تدعى البراءة.

ليس معنى الدعوة والتبلیغ أن يقول الإنسان كل شيء بمناسبه ويبدون مناسبة،

وليس معناها أن يخاطب الداعي الناس جميعاً بأسلوب واحد وكلام واحد، وما ينافي الحكمة أن يطالب من يجهل التصورات الابتدائية للعقائد الإسلامية بمقتضيات ومستلزمات العقائد كلها دفعة واحدة ويصر عليها إلى درجة تنفر الناس منه.

لو اتفق وأن كلفت أنت أو أحد أصدقائك بتعليم ابن محامي أو قاضي أليس من الخطأ أن تبدأ في تعليمه بالآيات التي ذكرتها في سؤالك، فهكذا أنت تجبر والده على معارضة القرآن أو أن يصبح كافراً وفاسقاً في نظر إبنه. وبدلاً من هذه الطريقة لو أنك تدرجت في الأمر فعلمت الولد مبادئ العقائد الإسلامية أولاً ثم شرحتها له ثم وضحت له متطلبات ومقتضيات ولوازم تلك العقائد ثم وضحت له الأمور بواسطة القرآن الكريم لما أثرت ضجة لفهم الولد دينه، واستقام على الطريق المستقيم وإن بقي والده على حاله، ولكنك بالعكس بدأت مع الأطفال الذين لم يستكملوا فهمهم بهذه الأمور التي تدفعهم إلى إصدار فتاوى مختلفة دون علم، الأمر الذي أثار ضجة وهو الذي دفعك إلى هذا السؤال، من الواقع الحال بهذه الصورة أن يكل المسئلون أمر تعليم هؤلاء الأولاد إلى شخص آخر غير هذا من يحصرون الدين في زوايا معنية.

(ترجمان القرآن - محرم، صفحه ٦٤ - يناير، فبراير ٤٥٤)

التحقيق

- (١) سورة طه: ٩٤.
- (٢) سورة النازعات: ١٧-١٩.
- (٣) سورة إبراهيم: ٤.
- (٤) المثل باللغة الفارسية هكذا: "زيان يار من تركى ومن تركى نمى دانم" ويضرب هذا المثل عندما لا يعرف المخاطب لغة المخاطب.
- (٥) سورة الشورى: ٥٢.
- (٦) سورة الضحى: ٧.
- (٧) سورة هود: ١٧.
- (٨) سورة هود: ٢٨.
- (٩) سورة البقرة: ٣٥.
- (١٠) "قال فعلتها إذا وأنا من الضالين". الشعرااء: ٢٠.
- (١١) القاديانية: أسس هذه الجماعة الميرزا غلام أحمد القادياني في عام ١٩٠٠ بتخطيط من الإستعمار البريطاني في القارة الهندية بهدف إبعاد المسلمين عن دينهم وعن فريضة الجهاد بشكل خاص، حتى لا يبقى في المسلمين من يقاوم المستعمر، وكان لسان حال هذه الجماعة مجلة "الأديان" التي تصدر باللغة الإنجليزية، الأمر الذي يؤكد ولاءها لсадاتها البريطانيين.
- ومن معتقداتهم:
- أ - أن غلام أحمد مؤسس هذه الجماعة هو المسيح الموعود.
- ب - أن سلسلة النبوة لم تنتقطع بوفاة الرسول ﷺ وأن مؤسس هذه الجماعةنبي أيضاً.

جـ- ويعتقدون أن كتابهم منزل واسمه "الكتاب المبين" وهو غير القرآن.

د - مركزهم "قاديان" يحجون إليها ويعتبرونها أفضل من مكة والمدينة.

هـ- يبيحون كثيراً من المحرمات مثل الخمر والمخدرات.

(١٢) جهان أبياد: اسم منطقة في الهند.

(١٣) سورة الأحزاب: ٤-٥.

(١٤) سورة الأحزاب: ٤٠.

(١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: "مثلي ومثل الأنبياء كمثل قصر أحسن بنيانه، ترك منه موضع لبنة، فطاف به الناظر يتعجبون من حسن بنيانه إلا موضع لبنة، فكنت أنا سدت موضع اللبنة، ختم بي البيان وختم بي الرسل" وفي رواية: "فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين" متفق عليه.

(١٦) سورة البقرة: ٧.

(١٧) أجاب الإمام على هذا السؤال وهو في السجن على ذمة التحقيق.

(١٨) سورة الجن: ٢٦-٢٨.

(١٩) سورة يوسف: ٩٦.

(٢٠) رواه البخاري - باب الصدقة في الكسوف.

(٢١) رواه البخاري - باب عظة أمام الناس.

(٢٢) سورة الجاثية: ٢٤.

(٢٣) سورة إبراهيم: ١٠.

(٢٤) سورة الطور: ٣٥.

(٢٥) سورة البقرة: ٢٧٥.

(٢٦) سورة الأحزاب: ٤٨.

(٢٧) سورة الكهف: ٢٨.

(٢٨) سورة القلم: ٨.

(٢٩) سورة الدهر أو الإنسان: ٤٤.

(٣٠) سورة النحل: ٤٣.

(٣١) سورة الأنعام: ٩٠.

(٣٢) جامعة "علي كره": أنسها سر سيد أحمد خان في شهر ديسمبر عام ١٩٢٠ في مدينة "علي كره" الواقعه في الهند وهي جامعة مشهورة في القارة الهندية.

(٣٣) نص الحديث بالكامل: "عن عائشة(رض) قالت: كان رسول الله ﷺ يدعو في الصلاة يقول: "اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال وأعوذ بك من فتنة المحييا والممات، اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغفرم. فقال له قائل: ما أكثر ما تستعيذ من المغفرم، فقال: إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف". متفق عليه.

(٣٥) عن النواس بن سمعان قال: ذكر رسول الله ﷺ الدجال فقال:....الحديث. رواه مسلم، وهو جزء من حديث طوبيل روى الترمذى بعضه.

(٣٦) عن رافع بن خديج قال: قدم نبى الله ﷺ وهم يؤبرون النخل فقال: "ما تصنعون؟" قالوا: كنا نصنعه، قال: "اعلکم لو لم تفعلوا كان خيراً، فتركوه، فنقصت قال: فذكروا ذلك له، فقال: "إذا أنا بشر، إذا أمرتكم بشيء من أمر دينكم فخذوه به، وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر".

رواه مسلم ومعنى تأبير النخل هو التلقيح

(٣٧) عن أبي ثعلبة في قوله تعالى: (عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتدتم) فقال: أما والله لقد سألت عنها رسول الله ﷺ فقال: بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيتم شيئاً مطاعاً وهو متبعاً ودنيا مؤثرة واعجاب كل

ذى رأى برأيه ورأيت أمراً لا بد منه، فعليك نفسك ودع أمر العام فبأن وراءكم أيام الصبر فمن صبر فيهن قبض على الجمر، للعامل فيهن أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله، قالوا يا رسول الله أجر خمسين منهم؟ قال: أجر خمسين منكم.

رواہ الترمذی وابن ماجه وقال الألبانی: إسناد ضعیف ولبعضه شواهد.

(٣٨) نص الحديث بالكامل: "من رأى منكم منكراً فليغیره بيده فبأن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان". رواه مسلم.

(٣٩) نص الحديث كالتالي: "لتؤمن بالمعروف وتنهي عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطراً".

رواہ أبو داود واللطف له والترمذی وقال حديث حسن غريب.

(٤٠) نص الحديث بالكامل: "من أحيا سنة من سنتي قد أحيتني بعدي فإن له من الأجر مثل أجور من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً ومن ابتدع بدعة ضلاله لا يرضها الله ورسوله كان عليه من الآثام من عمل بها لا ينقص من أوزارهم شيئاً". رواه الترمذی وابن ماجه.

(٤١) تکملة الآية: تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر وتؤمنون بالله".

سورة آل عمران: ١١٠.

(٤٢) تکملة الآية: "ویأمرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَايُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ".

سورة آل عمران: ٤.

(٤٣) تکملة الآية: "واعلموا أن الله شديد العقاب".

سورة الأنفال: ٢٥.

(٤٤) بداية الآية هكذا: "خذ العفو وأمر بالمعروف وأعرض عن الجاهلين".

سورة الأعراف: ١٩٩.

(٤٥) سورة الأعلى: ٩.

(٤٦) رواه أحمد والترمذى وأبوداود وإسناده حسن.

(٤٧) متفق عليه.

(٤٨) وقد تكلم علماء السنة في صحة هذا الحديث الذي روی بعدة طرق مختلفة ولقد قال "المقبلي" في كتابه "العالم الشامخ": "وحدث افتراق الأمة إلى ثلاثة وسبعين فرقة روایات كثيرة، يشد بعضها بعضاً بحيث لا تبقى ريبة في حاصل معناه".
نقلأً عن الإمام محمد أبو زهرة- تاريخ المذاهب الإسلامية في السياسة والعقائد وتاريخ المذاهب الفقهية- دار الفكر العربي- ص ١١.
(٤٩) سورة الليل: ١٢.

(٥٠) وللحديث بقية: "وببعث إليه بعث من الشام فيخسف بهم بالبيداء بين مكة والمدينة فإذا رأى الناس ذلك أتاه أبدال الشام وعصائب أهل العراق فيبايعونه ثم ينشأ رجل من قريش أخواله كلب فيبعث إليهم بعثاً فيظهرون عليهم وذلك بعث كلب ويعمل في الناس سنة نبيهم ولقي الإسلام بجرانة في الأرض فيلبث سبع سنين ثم يتوفى ويصلی عليه المسلمين".

رواہ أبوداود وإسناده ضعیف

(٥١) رواه أحمد والبيهقي في "دلائل النبوة" وأورده صاحب مشكاة المصابيح في الفصل الثالث، كتاب الفتن، باب أشراط الساعة وإسناده ضعيف كما ذكر العالم المشهور ناصر الدين الألباني.

(٥٢) رواه الترمذى.

(٥٣) وهذه تكميلة الحديث السابق.

(٥٤) من علماء الهند المشهورين.

(٥٥) قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله تعالى في الفتوى (٤٦١/٢): وقد ظن بعض القائلين الغالطين كابن عربى أن الخليفة هو الخليفة عن الله، مثل نائب الله والله

تعالى لا يجوز له خليفة ولهذا عندما قيل لأبي بكر يا خليفة الله! قال: "لست بخليفة الله ولكن خليفة رسول الله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حسيبي ذلك". رواه أحمد في مسنده.

(٥٦) يقصد الفاطميين.

(٥٧) سورة الحجرات: ١٢.

(٥٨) انظر رقم (٥٥).

(٥٩) نص الآية كاملة: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ وَأَنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شَعُوبًاٰ وَقَبَائلٍ لِتَعَارفُوا، إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَمْ، إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ".

سورة الحجرات: ١٣

(٦٠) قريش قادة الناس لم أغتر على هذا الحديث بهذا النص وهناك أحاديث صحيفة كثيرة بهذا المعنى مثل "الآئمة من قريش".

رواہ أبو داود وأحمد وأبو يعلى والنسائي والحاکم

(٦١) وجدت النص التالي: عن عبد الرزاق عن أبيه عن مينا عن أبي هريرة، قال: كنا عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فجاء رجل أحسبه من قيس فقال: يا رسول الله! إن حميرًا فأعرض عنه ثم جاءه من الشق الآخر فأعرض عنه، ثم جاءه من الشق الآخر فأعرض عنه، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رحم الله حميرًا أفواههم سلام وأيديهم طعام وهم أهل أمن وإعان".

رواہ الترمذی وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرزاق ويروى عن مينا هذا أحاديث مناكير. وقال الألباني: وكذبه أبو حاتم.

(٦٢) رواه مسلم.

(٦٣) رواه أحمد وهناك رواية أخرى لهذا نصها "الناس تبع لقريش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم". متفق عليه.

(٦٤) رواه مسلم.

(٦٥) قال ذلك في إجتماع سقيفة بني ساعدة بعد وفاة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عندما كان

- المسلمين بقصد إنتخاب خليفة لهم.
- (٦٦) رواه البيهقي والطبراني.
- (٦٧) رواه البخاري في باب الأمراء من قریش.
- (٦٨) رواه أبو داود وأحمد والنسائي وأبو يعلى والبزار والحاكم.
- (٦٩) متفق عليه.
- (٧٠) أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى- تاريخ الطبرى (تاريخ الرسل والملوك) تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم- دار المعرفة بمصر ١٩٦٢م - الجزء الثالث - ص ٢٠٣.
- (٧١) أبو الفداء الحافظ ابن كثیر الدمشقى- البداية والنهاية- مكتبة المعرفة بيروت- الطبعة الثانية ١٩٧٧م - الجزء السادس ص ٣٠٢.
- (٧٢) المرجع السابق - ص ٣٠٢.
- (٧٣) المرجع السابق - ص ٣٠٣.
- (٧٤) نقله العلامة ابن عبد البر عن عبد الله بن المبارك في الإستيعاب.
- (٧٥) الدر المختار في شرح تنوير الأ بصار للمفتى محمد علاء الدين الحصيفي وهو أحد كتب الفقه الحنفي - ص ١٥١.
- (٧٦) رد المحتار على الدر المختار، حاشية ابن عابدين الشامي - المكتبة الماجدية- کویتة- باکستان- الطبعة الأولى ١٣٩٩ھ - ص ٣٨٩.
- (٧٧) وردت هذه العبارة في كتاب "الوقاية" من تأليف محمد بن صدر الشريعة الملقب ببرهان الشريعة وهو أحد كتب الفقه الحنفي.
- (٧٨) المرجع السابق.
- (٧٩) سورة النساء: ٢٤.
- (٨٠) نفس الآية السابقة.
- (٨١) سورة النساء: ٢١.

(٨٢) رواه الجماعة والدارمي وأحمد.

(٨٣) عن ابن عمر(رض) قال: قال رسول الله ﷺ للمتلاغعين: "حسابكم على الله، أحدكم كاذب، لا سبيل لك عليها، قال: يا رسول الله مالي؟ قال: لا مال لك، إن كنت صدقت عليها فهو بما استحللت من فرجها وإن كنت كذبت عليها فذاك أبعد لك منها". رواه مسلم في كتاب اللعان - باب الذي يجد مع امرأته رجلاً

(٨٤) رواه أحمد.

(٨٥) غاية البيان في أن وقف الإثنين وقف لا وقفان - لابن عابدين محمد أمين الدمشقي المفتى، وهو من كتب الفقه الحنفي.

(٨٦) وردت هذه العبارة في كتاب "شرح العناية على الهدایة" للشيخ محبي الدين عبدالقادر بن محمد القرشي المصري المتوفى سنة ٧٧٥ هـ وهو أيضاً من كتب الفقه الحنفي.

(٨٧) وردت هذه العبارة في كتاب الإسبيجاني لمؤلفه أحمد بن منصور الإسبيجاني نسبة إلى مدينة الإسبيجان الواقعة على حدود تركيا، يكنى بأبي نصر كان فقيهاً متبحراً، إمام عصره توجه إلى سمرقند بحثاً عن العلم والمعرفة حتى أصبح مرجعاً للعلماء والفقهاء فيها، انتقل إلى جوار ربه سنة ٤٨٠ هـ.

(٨٨) فتاوى قاضي خان للقاضي العلامة الحسن بن منصور بن محمود الأوزجندى بتصحیح العالمین المولوی ولایت حسین والمولوی محمد یوسف - مطبعة ایجوکیشنل لاہور - پاکستان ۱۹۷۷ - کتاب النکاح - ص ۹۴ هـ .

(٨٩) فتح القدیر الجامع بين فنی الروایة والدرایة من علم التفسیر - تأليف محمد بن علي بن محمد الشوكاني المتوفى سنة ١٢٥ هـ .

(٩٠) وهذا التفسير مكتوب باللغة الأردية واسمه "تفسير فتح المنان" المشهور باسم "تفسير الحقانی" نسبة إلى مؤلفه الشيخ أبو محمد عبدالحق الحقانی الدھلوی، ويكون هذا التفسير من أربعة مجلدات.

حيث حرم أكل ما تم صيده بالبندقية. وسيأتي تفصيل ذلك في الأجزاء الأخرى
إن شاء الله تعالى.

(١١٠) وهي العمدة المستعملة في الهند وباكستان وبعض البلدان الأخرى.

(١١١) رواه أحمد.

(١١٢) رواه البخاري ومسلم وأبوداود.

(١١٣) رواه أبوداود.

(١١٤) رواه أبيداود.

(١١٥) رواه أبوداود وإبن ماجه.

(١١٦) وللحديث بقية "فقام رجل من الأنصار فقال: يا رسول الله أقبل عني عملك،
قال وما ذاك؟ قال سمعتك تقول: كذا وكذا، قال: وأنا أقول ذلك، من استعملناه على
عمل فليأت بقليله وكثيره فما أوتني منه أخذه وما نهي عنه انتهي".

رواہ مسلم وأبوداود واللّفظ له.

(١١٧) عندما كانت تحكم القارة الهندية.

(١١٨) في ظل الحكومات الكافرة.

(١١٩) نص الآية كاملة: "وإن كان ذو عسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم،
إن كنتم تعلمون". سورة البقرة ٢٨٠

(١٢٠) يقصد الحكومة البريطانية التي كانت تحكم القارة الهندية قبل الاستقلال.

(١٢١) "ما ظهر منها". سورة النور: ٣١

(١٢٢) "يا أيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يذين علیهن من جلابيبهن
ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفوراً رحيمًا". سورة الأحزاب: ٥٩

(١٢٣) يجب الملاحظة هنا أن أمور البلاد كلها كانت في يد البريطانيين المحتلين
وكانت هذه المراكز العلمية مرتعاً للفساد.

(٩١) تكملة الآية: "إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِيتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رَجْسٌ أَوْ فَسَقًا أَهْلُ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ، فَمَنْ اضطُرَّ غَيْرُ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ".

سورة الأنعام: ١٤٥.

(٩٢) أحكام القرآن للإمام حجة الإسلام أبي بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي المتوفى ٣٧٠هـ - أكاديمية سهيل - لاہور - باکستان - الجزء الثالث - ص ١٧.

(٩٣) المرجع السابق ص ١٧.

(٩٤) المرجع السابق ص ١٨.

(٩٥) المرجع السابق ص ١٨.

(٩٦) المرجع السابق ص ٢٠.

(٩٧) سورة المائدة: ٤.

(٩٨) هو الموقوذ الذي قتل بغیر شيء محدد.

(٩٩) متفق عليه.

(١٠٠) متفق عليه.

(١٠١) والمرودة حجر أبيض رقيق يجعل كالسكنين ويذبح به.

(١٠٢) رواه أبو داود والنسائي.

(١٠٣) رواه الترمذى وأبوداود النسائي وإبن ماجه والدارمى.

(١٠٤) اسم جبل بالمدينة.

(١٠٥) أي على وشك الموت.

(١٠٦) رواه البخارى.

(١٠٧) وللحقة الناقة الحلوة الغزيرة اللبن.

(١٠٨) رواه أبو داود ومالك في الموطن.

(١٠٩) ليعلم أن الإمام أبو الأعلى المودودي رحمة الله غير رأيه في هذه المسألة

(١٢٤) وهو ما يقوم به أهل البيت في اليوم الثاني لوفاته مثل الأربعين.

(١٢٥) سورة الطلاق: ١.

(١٢٦) بودي: طريقة لخلق الشعر كانت رائجها في إقليم البنجاب فيها تقليد للبريطانيين، حيث يتم تخفيف الشعر من الجوانب ومن الخلف واطالته من الأمام.

(١٢٧) الطائفة الأحمدية: الطائفة الأحمدية هي القاديانية السابقة ببيانها، نسبة إلى مؤسسها الميرزا غلام أحمد القادياني.

(١٢٨) "عن عائشة قالت: كنت ألعب بالبنات فربما دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي الجواري فإذا دخل خرجن وإذا خرج دخلن". رواه البخاري وأبوداود
والبنات: صور للبنات كانت تلعب بها السيدة عائشة (رض).

"وعنها: أن النبي ﷺ قدم عليها من غزوة تبوك أو خيبر وفي سهرتها ستر، فهبت الريح فكشفته عن بنات لعائشة لعب. فقال: ما هذا يا عائشة؟ قالت: بناتي. ورأى بينهن فرساً له جناحان من رقاع فقال: ما هذا الذي أرى وسطهن؟ قالت: فرس، قال: وما هذا الذي عليه؟ قالت: جناحان، قال: فرس له جناحان؟ قالت: أما سمعت أن لسليمان خيلاً لها أجنحة، قالت: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه".
رواه أبو داود والنسائي

(١٢٩) كياجي: وتكتب هكذا "كنهياً" "جي" وكلمة "جي" للاحترام، وهو أحد آلهة الهندوس.

(١٣٠) جمعية العلماء: وهي جماعة دينية لها وزنها في باكستان عملت على توحيد العلماء لطرد المستعمر البريطاني من القارة الهندية، أسسها الفتى كفایت الله الدھلوي رحمة الله.

(١٣١) سورة النساء: ١١٩.

(١٣٢) لم أجده الحديث بهذا النص وإنما وجدت حديثاً بالنص التالي: "عن أبي أمامة،

قال: قال النبي ﷺ: إن الله تعالى بعثني رحمة للعاملين وهدى للعاملين، وأمرني ربى عزوجل بمحق المعاذف والمزامير والأوثان والصلب وأمر الجاهلية". وللحديث بقية، رواه الإمام أحمد، وقال الألباني عن استناده أنه ضعيف.

(١٣٣) سورة الأعراف: ٥٥.

(١٣٤) الآية السابقة.

(١٣٥) عن سلمان(رض) قال: رسول الله ﷺ:.....الحديث.

رواہ الترمذی وأبوداود والبیهقی فی "الدعویات الکبیر".

(١٣٦) نص الحديث كما عثرت عليه: "عن عمر بن الخطاب(رض) قال: كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه. رواه الترمذی.

(١٣٧) نقله الحاكم في مستدركه.

(١٣٨) وهؤلاء سلاطين الدولة المغولية الإسلامية التي حكمت القارة الهندية لمدة أربعة قرون.

(١٣٩) لأن بعضهم كان متساهلاً في دينه إلى درجة أنه غير بعض معالمه الرئيسية وخاصة المؤخرین منهم.

(١٤٠) سورة البقرة: ٩٣.

(١٤١) رواه البخاري.

(١٤٢) عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "ثلاث من أصل الإيمان: الكف عن قال: لا إله إلا الله، لا تكفره بذنب ولا تخرجه من الإسلام بعمل واجهاد ماض مذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة الدجال، لا يبطله جور جائز ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار".

رواہ أبوذاود وقال الألباني: إسناده ضعيف، فيه مجھول وإن كان معناه صحيحاً

(١٤٣) رواه الترمذى وأبوداود وإبن ماجه.

(١٤٤) المهراجا: وهذه الكلمة تتكون من لفظين "مهر" و "راجا" معناها الحاكم ومهر
يعنى زعيم فيصبح المعنى: زعيم الحكم أو الحاكم الأعلى.

(١٤٥) سورة المائدة: ٥١.

(١٤٦) وردت هذه الجملة في عدة آيات قرآنية.

(١٤٧) سورة المائدة: ٤٤ و ٤٥ و ٤٧.

الفهرس

الصفحة

المقدمة

- ٦ - تقديم رئيس إتحاد العلماء ومفتى الجماعة الإسلامية
- ٨ - تقديم مديرية مركز الشيخ زايد الإسلامي
ورئيسيّة قسم الدراسات الإسلامية في جامعة بنجاح
- ٩ - تقديم المترجم والمحقق:
- ١٠ - الإمام المودودي
- ١٢ - أعماله
- ١٤ - فتاوى المودودي
- ١٧ - مجھودي المتواضع
- ١٩ - كلمة الإمام أبو الأعلى المودودي

تفسير الآيات وتأويل الأحاديث

- ٢٧ - أسئلة عن سيدنا موسى عليه السلام وبني إسرائيل.
- ٢٠ - لماذا يؤمن غير العرب بالقرآن العربي.
- ٢٣ - تفكير الأنبياء قبل البعثة.
- ٢٥ - عصمة الأنبياء.
- ٢٩ - ختم النبوة.
- ٣٠ - الرسل وعلم الغيب.
- ٣٢ - الإلحاد والمادية والقرآن.
- ٣٣ - تفسير "له ما سلف".

- اتباع العلماء والصالحين.
٣٤
- القرآن والسنة والحقائق العلمية.
٣٧
- التحقيق في حديث الدجال.
٣٩
- الإستدلال بالروايات في الأعذار.
٤١
- علامات ظهور المهدى ومكانته في الدين.
٤٥
- قضية المهدى.
٤٧
- شرط القرشية في الخلافة.
٥١
- ترشيح سيدنا علي نفسه للخلافة.
٥٤

المسائل الفقهية

- حكم المهر المؤجل.
٦٩
- حل وحرمة ما تم صيده عن طريق البندقية.
٦٨
- مشكلة التكسب تحت ظل نظام الكفر والفسق.
٧٠
- تحليل الرشوة والخيانة بالحيل.
٧١
- بعض المسائل المتعلقة بالرشوة وخيانة الأمانة.
٧٤
- المحاماة في نظر الإسلام.
٧٧
- جاهلية التعامل.
٧٨
- حدود العلاقة التجارية مع كاسب الحرام.
٧٩
- الإستفادة من تركة الوالدين وكسبهم المشتبه فيه.
٨٠
- هو الخصم والحكم.
٨١
- الأمانة والقرض وصلة الرحم.
٨٢
- نصاب الزكاة في الكنوز.
٨٤
- أكل الربا في دار الكفر.
٨٦

٨٩	- كيفية التعجب من الأقارب الغير محارم.
٩٠	- بعض الأسئلة العملية فيما يتعلق بالحجاب.
٩٩	- شريعة المراسم.
١٠١	- الأشكال والملابس الشرعية.
١٠٢	- سؤال فيما يتعلق باللحية.
١٠٩	- مسألة مقدار اللحية.
١٠٨	- مسألة التصوير.
١١٠	- نوافض الوضوء.
١١٣	- التوليد والتناسل بواسطة الآلات.
١١٥	- الإمام الآلية.
١١٧	- الإسلام والآلات الموسيقية.
١١٩	- طاعة غير الله في حالة الضرورة.
١٢٠	- رفع اليدين عند الدعاء.
١٢١	- علاج الكروب والمصابب بالموت.
١٢٢	- قصر الصلاة في السفر.
١٢٤	- قضية ذكاة البقرة في الهند.
١٢٥	- وجوب المباح في حالة منعه جبرياً.
١٢٧	- حقيقة تزكية النفس.
١٢٨	- استخدام الأدوية الكحولية.
١٢٩	- تحية الغائب (المهراجا).
١٣١	- الدعوة بأساليب غير حكيمة.
١٣٣	
١٤٦	

التحقيق الفهرس